





إهداء

أهدي هذا البحث المتواضع إلى سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم الذي علم الناس الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبله لمن الضالين.  
وإلى والدي رحمة الله عليه الذي حرص أن أكون أحد أبناء الأزهر الشريف فأكرمني الله تعالى بهذه النعمة.

وإلى حكماء الأزهر الشريف وحملة لواء الدين الخاتم.

وإلى أصحاب الفضل والفضيلة أساتذتي في قسم أصول الدين في كلية الدراسات الإسلامية والعربية، وفي كلية أصول الدين بالقاهرة وأخص منهم شيوخى أصحاب الفضل والفضيلة: أ. د/ محمد غلاب، و أ. د/عوض الله جاد حجازي و أ. د/ محمد إبراهيم الفيومي رحمة الله عليهم أجمعين. أدعو الله أن يجعل ذلك في ميزان حسناتهم.

وإلى كل من رفع شعار الحكمة والعدل من الأمة الإسلامية إلى يوم الدين.  
إلى كل هؤلاء أهدي هذا البحث.

الباحث:

دكتور / محمد عبد الغفار أحمد بدوي

مقدمة

الحمد لله رب العالمين، الحكيم الخبير، والصلاة والسلام على رسوله الكريم سيدنا محمد - صلى الله عليه وسلم - الذي علم الناس الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبله لمن الضالين ، وعلى آله وصحبه، ومن سار على نهجه واتبع هديه إلى يوم الدين و بعد فإن مسألة الحكمة الإلهية في أفعاله تعالى من أجل مسائل التوحيد المتعلقة بالقدر وكبرى القضايا العقدية الإسلامية التي وقع فيها خلاف عظيم بين العلماء ما بين قائل بوجوب الحكمة والتعليل في أفعاله تعالى، وقائل بما من غير وجوب عليه تعالى، وما بين مآز لأفعاله تعالى عن العلة والغرض نافية الحكمة عنها ، ولقد تصدى كل فريق لإثبات ما تبناه من رأي والرد على ما قاله غيره كما أن لهذا الخلاف ثمرات مختلفة، وتفرع عنه فروع كثيرة كما يقول العلامة ابن القيم<sup>(١)</sup> رحمه الله: " ولا تستهن بأمر هذه المسألة فإن شأنها أعظم وخطرها أجل، وفروعها كثيرة، ومن فروعها

١- أنهم لما تكلموا فيما يحدثه الله تعالى من المطر والنبات والحيوان والحر والبرد والليل والنهار والإهلال والإبدار والكسوف وحوادث الجو وحوادث الأرض انقسموا قسمين وصاروا طائفتين: فطائفة جعلت الموجب لذلك مجرد ما رأوه علةً وسبباً من الحركات الفلكية والقوى الطبيعية والنفوس والعقول فليس عندهم لذلك فاعل مختار مرید، وقابلهم طائفة من المتكلمين فلم يسببوا لذلك سبباً إلا مجرد المشيئة والقدرة، وأن الفاعل المختار

(١) ابن القيم: أبو عبد الله شمس الدين، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي تلميذ شيخ السلام ابن تيمية هذب كتبه ونشر علمه ولد في دمشق ٦٩١هـ ألف تصانيف كثيرة منها: شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل، و أعلام الموقعين وزاد المعاد وإغاثة اللهفان والصواعق المرسلات على الجهمية والمعطلة توفي بدمشق ٧٥١هـ انظر البداية والنهاية لابن كثير ج ١٤ / ٢٤٦ تحقيق مجموعة من العلماء ط/ خامسة ١٤٠٩هـ دار الكتب العلمية بيروت. الأعلام لخير الدين الزركلي ج ٥٦/٦ طبعة سابعة ١٩٨٦ دار العلم للملايين بيروت

يرجح مثلاً على مثل بلا مرجح، ولا سبب، ولا حكمة، ولا غاية يفعل لأجلها، ونفوا الأسباب والقوى والطبائع والقرائن والحكم والغايات<sup>(١)</sup>

٢- أن بعض من أنكر التعليل - كالظاهرية - مثلاً أنكر القياس، ومن أثبت التعليل أثبت القياس، وذلك أنه لا قياس بدون تعليل.

٣- الخلاف في حدّ العلة؛ إذ اتبني الخلاف في ألفاظ الحدّ على الخلاف في إثبات التعليل أو نفيه فعبّر بعضهم في الحد بلفظة الباعث، وبعضهم بلفظة المعرف، وبعضهم بلفظة الداعي، وبعضهم بلفظة الموجب، وبعضهم بلفظة المؤثر.

ولقد حاولت جاهداً أن أبرز جهود العلماء السابقين في هذه المسألة قاصداً وجه الحق فيها والله أسأل أن يوفق لما يحب ويرضى، وقد سميته: الحكمة الإلهية في أفعاله تعالى بين المثبتين والنافين دراسة مقارنة بين الفرق الإسلامية

وقد جاء في ثلاثة فصول وخاتمة

الفصل الأول: في التعرف على الحكمة والتعليل لغة واصطلاحاً.

الفصل الثاني: آراء العلماء في مسألة الحكمة الإلهية في أفعاله تعالى.

الفصل الثالث: أدلة كل رأي والترجيح بينها.

والخاتمة: فيها أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال هذا البحث، وأخيراً أسأل الله تعالى أن يجعل هذا البحث في ميزان حسناتنا وأن يرزقني به حسن القبول.

الباحث

د/ محمد عبد الغفار أحمد بدوي

(١) راجع: شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل ص ٢٩٤، ٢٩٥ تحقيق سيد عمران ١٤٢هـ / ٢٠٠٥م طبعة دار الحديث القاهرة،

### الفصل الأول: التعريف بالحكمة الإلهية

ويشتمل على:

١- معنى الحكمة الإلهية.

٢- معنى بعض المصطلحات التي تستخدم في حل هذه المسألة.

٣- تحرير محل النزاع في مسألة الحكمة الإلهية في أفعاله تعالى.

## تعريف الحكمة في اللغة والاصطلاح

تمهيد:

شغلت مسألة الحكمة الإلهية وتعليل أفعاله تعالى فكر كثير من المتكلمين وعلماء أصول الفقه وغيرهم من المفكرين على مر العصور، ووقع فيها خلاف عظيم بينهم فمنهم من يقول بوجوب الحكمة والتعليل في أفعاله تعالى، ومنهم من يقول بإثبات الحكمة والتعليل في أفعاله تعالى من غير وجوب عليه تعالى، ومنهم من يتره أفعاله تعالى عن العلة والغرض والحكمة مع إقراره بإثبات ذلك في أحكامه تعالى ولقد تصدى كل فريق لإثبات ما تبناه من رأي والرد على ما قاله غيره وقبل أن نبين آراءهم وأدلتهم التي أيد بها كل فريق ما رآه أرى من المستحسن أن نبدأ بتعريف الحكمة لغةً واصطلاحاً، فما معناها لغة واصطلاحاً؟

## تعريف الحكمة في اللغة والاصطلاح:

أولاً: تعريف الحكمة لغة:

جاء في معاجم اللغة العربية عند مادة حكم ما يدل على أنها تأتي بمعان كثيرة نذكر منها: القضاء والفصل والعدل في القضاء، وجمعه أحكام، وقد حكم له أو عليه أو بينهم بكذا أي: قضى وفصل بالأمر. وحاكمه إلى الحاكم دعاه وخاصمه. جاء في لسان العرب: الحكمة: القضاء، حاكمنا فلان إلى الله، أي: دعوانه إلى حكم الله - الإتيقان للفعول والقول وإحكامه، يقال: أحكم فلان الشيء والأمر أي: أتقنه، ومعرفة أفضل الأشياء بأفضل العلوم، ويقال لمن يحسن دقائق الصناعات ويتقنها: "حكيم"، والحكيم يجوز أن يكون عين الحاكم مثل: قدير وعليم بمعنى عالم وجاء في الصحاح: الحكم الحكمة من العلم، والحكيم العالم، وصاحب الحكمة، وقد حكّم صار حكيمًا. والحكم العلم والفقه،

قال تعالى: " وآتينا الحكم صبيا" [مرم/١٣] أي: علماً وفقهاً<sup>(١)</sup>. والحكمة بالكسر: إصابة الحق بالعلم والعقل، فالحكمة من الله تعالى: معرفة الأشياء وإيجادها على غاية الإحكام، ومن الإنسان معرفة الموجودات وفعل الخيرات، وهذا هو الذي وصف به لقمان الحكيم في قوله تعالى: " وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ { لقمان / ١٣ } وفي الحديث الشريف قوله صلى الله عليه وسلم: "إن من الشعر لحكمة"<sup>(٢)</sup>: أي من الشعر كلاماً نافعاً يمنع من الجهل والسفه وينهى عنهما.<sup>(٣)</sup>

والمنع ذكره ابن فارس<sup>(٤)</sup> عند مادة حكم وقال: إن الحاء والكاف والميم أصل واحد وهو المنع.<sup>(٥)</sup> والحكمة مأخوذة من الحكمة - محركة - وهو ما يحيط بجنكي الفرس من لجامه، وسميت بذلك؛ لأنها تمنعه من الجري الشديد؛ لتكون ذلولاً لراكبها وحكمة الإنسان مقدم وجهه ويقال: رفع الله حكمته أي: رأسه وشأنه، ويقال له عندنا حكمة

(١) راجع: القاموس المحيط للفيروز أبادي مادة حكم، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة بيروت طبعة ثانية ١٤٠٧ دار الريان للتراث ولسان العرب لابن منظور مادة حكم، طبعة أولى ١٤١٠ هـ - دار صادر بيروت، و تاج العروس الزبيدي - ٨ / ٢٥٣. ودائرة المعارف الإسلامية م ١٤/٨ - ١٦ إصدار أحمد الشنتاوي و ابراهيم زكي خورشيد.

(٢) صحيح البخاري - كتاب الآداب - باب ٩٠ - ٤م - رقم الحديث: ٦١٤٥ - ص ١٣ - دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان - د.ت.

(٣) لسان العرب: ابن منظور - ج ١٢ - مرجع سابق - ص ١٤٢.

(٤) ابن فارس هو أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القرويبي الرازي ولد سنة ٣٢٩ هـ - أحد علماء اللغة والأدب له مصنفات كثيرة منها: معجم مقاييس اللغة والمجلد وجامع التأويل في تفسير القرآن وحلية الفقهاء، توفي بالري سنة ٣٩٠ هـ - وقيل ٣٩٥ هـ. راجع الأعلام للزركلي ج ١/١٨٤ ووفيات الأعيان لابن خلكان ج ١/١٠٠-١٠١.

(٥) معجم مقاييس اللغة لابن فارس مادة حكم تحقيق عبد السلام محمد هارون طبعة ثالثة ١٤٠٢ هـ - مكتبة الخانجي.

أي: قدر، ومنه اشتقت الحكمة لأنها تمنع صاحبها من أخلاق الأراذل<sup>(١)</sup>. قال جرير<sup>(٢)</sup>:

أبني حنيفة أحكموا سفهاءكم .. إني أخاف عليكم أن أغضبا

وتأتي بمعنى العلة يقال: حكمة التشريع كذا أي علته.

وتأتي بمعنى الغاية والفائدة والمصلحة المترتبة على الفعل<sup>(٣)</sup>

وتأتي بمعنى العلم بحقائق الأشياء على ما هي عليه والعمل بمقتضاها<sup>(٤)</sup>

والحكمة هي: الكلام الذي يقل لفظه ويجل معناه، وجمعه حكم - بكسر الحاء وفتح الكاف - . وقيل: كل كلام وافق الحق فهو حكمة.

وقيل: الحكمة الكلام المقول المصون عن الحشو.

والسورة المحكمة أي: غير المنسوخة، أو التي أحكمت فلا يحتاج سامعها إلى تأويلها لبيانها كقصص الأنبياء.

والذكر الحكيم: القرآن الكريم؛ لأنه الحاكم للناس وعليهم، أو لأنه محكم لا اختلاف فيه ولا اضطراب، والآيات المحكمات هي الآيات البينات الواضحات الدلالة من الأحكام بمعنى إتقان الفعل وإحكامه.<sup>(٥)</sup> والحكيم من أسماء الله تعالى الحسنى.

والحكم أعم من الحكمة فكل حكمة حكمٌ وليس كل حكم حكمة، فإن الحكم أن

يقضى بشيء على شيء فيقول: هو كذا أو ليس كذا، وقال صلى الله عليه وسلم: "الصمت حكمة وقليل فاعله" أي: حكمة<sup>(١)</sup>.

قال تعالى: "كِتَابٌ أَحْكَمَتْ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ خَبِيرٍ" [هود/١]، فإن تفسيرها أحكمت آياته بالأمر والنهي والحلال والحرام<sup>(٢)</sup>.

وبعد أن ذكرت بعض المعاني التي تأتي عليها مادة حكم تبين لنا أنها تأتي بمعان كثيرة كالقضاء والفصل في الأمور، والإتقان للأشياء ومعرفة دقائقها، والإصابة في القول والعمل معاً، وإصابة الحق بالعلم والعدل، والعلة والغاية والفائدة والمصلحة المترتبة على الفعل والمنع، والمعرفة بالقرآن ناسخه ومنسوخه، ومحكمه ومتشابهه، ومقدمه ومؤخره، وحلاله وحرامه، وأمثاله. والفهم والفقه، والمنع والتوثيق، وأرى أن مجموع هذه المعاني قد ورد ذكر مادته في القرآن الكريم ويصح إطلاقه على الله تعالى فهو سبحانه وتعالى الحكيم والحكم، وهو تعالى صاحب الآيات المحكمات ومزل السورة المحكمة والكتاب الذي أحكمت آياته تنزيل من حكيم حميد.

ثانياً: تعريف الحكمة الإلهية<sup>(٣)</sup> اصطلاحاً:

اختلفت كلمة المتكلمين في وضع تعريف للحكمة الإلهية حسب رأيهم فيها:

(١) مفردات ألفاظ القرآن الكريم: للراغب الأصفهاني مرجع سابق - ص ١٢٢ - ١٢٧. وراجع كشاف اصطلاحات الفنون للتهانوي ج ٢/ ١٣٢.

(٢) لسان العرب لابن منظور: ج - ١٢ / ص ١٤٢ - ١٤٣.

(٣) الإلهية نسبة إلى الإله بمعنى المعبود وقيل: هو المستغني عما سواه المفتقر إليه كل ما عداه ، وقال بعض المتكلمين أن الإله هو القادر على الاختراع وقد اعترض عليه، والإله هو الله، وسمى لها كما يسمى الرجل إماماً إذا أم الناس فأتموا به وكما يسمى الثوب رداءً ولحافاً إذا ارتداه والتحف به والإله هو الذي تألوه القلوب أي تتعلق به محبة وخشية ورجاء لما له من كمال الصفات وجميل الأسماء ولما عنده من جلب المنافع ودفع المضار راجع: لسان العرب لابن منظور: ج ١ / ١١٤ واشتقاق أسماء الله الحسنى للزجاج ص ٢٤ والصحاح للجوهري مادة إله ج ٦ / ٢٢٢٣ وأنوار التنزيل وأسرار التأويل للبيضاوي ج ١ / ١٥ والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير ج ١ / ٦٢. وشرح العقيدة السنوسية المسماة بأمر البراهين.

(١) راجع: لسان العرب: ابن منظور - ج ١٢ / ١٤٢ - مرجع سابق - .

(٢) جرير هو أبو حرزة جرير بن عطية بن حذيفة الكلبي اليربوعي من ميمم، أشعر أهل عصره ، ولد سنة ٢٨ هـ باليمامة وكان هجاء مرأ له ديوان شعر في جزأين ونقائضه في ثلاثة أجزاء، مات في اليمامة سنة ١١٠ هـ راجع: وفيات الأعيان لابن خلكان ج ١ / ٢٨٦ والأعلام لخير الدين الزر كلبي ج ٢ / ١١١

(٣) راجع كشاف اصطلاحات الفنون لمحمد على الفاروقي التهانوي ج ٢ / ١٣٢ تحقيق د/ لطفى عبد البديع طبع مكتبة النهضة المصرية كتاب العرب سنة ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م - .

(٤) راجع تاج العروس للزبيدي ج ٨ / ٢٥٣. و دائرة المعارف الإسلامية م ٨ / ١٤ - ١٦.

(٥) راجع دائرة المعارف الإسلامية مجل ١ / ١٤ - ١٦ إصدار أحمد الشنتاوي وإبراهيم زكي خورشيد ولسان العرب: ابن منظور - ج ١٢ - مرجع سابق - ص ١٤٢.

- فالذين ينفون الغرض والتعليل والحكمة في أفعاله تعالى - الأشاعرة - يعرفون الحكمة الإلهية بما يتفق مع رأيهم فعرفوها بتعريفات نذكر منها:
- الحكمة الإلهية هي علمه تعالى الأزلي الشامل لكل حقائق الأشياء على أكمل وجه: وحكمته تعالى أفضل أنواع الحكمة وأفضلها وأكملها. (١)
- ٢- الفعل الذي يصدر من الفاعل على وفق علمه وإرادته. (٢)
- ٣- الحكمة الإلهية هي وقوع الفعل موافقاً لإرادته تعالى وعلمه. (٣)
- فإن من يعلم أمراً ولم يأت بما يناسب علمه لا يقال له حكيم (٤)
- ٤- تعريف الحكمة عند أبي حامد الغزالي (٥)

ذكر حجة الإسلام أبو حامد الغزالي رحمه الله تعالى تفسيراً للحكمة الإلهية يدل على أن مفهومها عنده يتضمن العلم والقدرة وتوجه الفعل الإلهي نحو تحقيق النظام والإتقان والإحكام فيقول: وأما الحكمة فتطلق على معنيين:

أحدهما: الإحاطة المجردة بنظم الأمور ومعانيها الدقيقة والجليلة والحكم عليها بأنها كيف

(١) المطالب العالية من العلم الإلهي للرازي ج ٣/٢٧٩ تحقيق د/ أحمد حجازي السقا طبع دار الكتاب العربي بيروت طبعه أولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

(٢) التبصير في الدين للأسفراييني ص ١٠٣.

(٣) المرجع السابق ص ١٠٣ وجه ابن قيم لهذا المفهوم للحكمة الإلهية مؤكداً أن مجرد وقوع الفعل وفقاً للإرادة غير كاف لتقرير وإثبات الحكمة الإلهية. راجع شفاء العليل ص ٤٤٠.

(٤) مفاتيح الغيب للرازي ج ٧/٣ وجه ابن قيم نقده لهذا المفهوم للحكمة الإلهية مؤكداً أن مجرد وقوع الفعل وفقاً للإرادة غير كاف لتقرير إثبات الحكمة الإلهية. راجع شفاء العليل لابن القيم ص ٤٤٠.

(٥) هو أبو حامد حجة الإسلام: محمد بن محمد بن أحمد الطوسي الغزالي، ولد بالطابيران من نواحي خراسان سنة ٤٥٠هـ وتوفي بها سنة ٥٠٥هـ كان ذا ذكاء مفرط، له مواقف متعددة مع خصومه، وله كتب متنوعة أشهرها "مقاصد الفلاسفة وتمامات الفلاسفة والاقتصاد في الاعتقاد، وإحياء علوم الدين والمنقذ من الضلال" وغيرها، انظر: سير أعلام النبلاء ج ١٩، طبعة مؤسسة الرسالة - ص ٣٣٣-٣٤٦ ووفيات الأعيان ج ٤/٢١٦ والأعلام للزركلي ج ٧/٢٢٠.

ينبغي أن تكون حتى تتم منها الغاية المطلوبة بها. (١)

والثاني: أن تضاف إليه أي: المعنى الأول - القدرة على إيجاد هذا الترتيب والنظام وإتقانه وإحكامه فيقال: حكيم من الحكمة، وهو نوع من العلم، ويقال: حكيم من الإحكام وهو نوع من الفعل. (٢)

يقول الفخر الرازي (٣) في مفاتيح الغيب: "... فإن من لم يعرف أمراً ولم يأت بما يناسب علمه لا يقال له حكيم" (٤)

والواضح أن النافين لإثبات الحكمة في أفعاله تعالى - الأشاعرة - لم يستطيعوا تقرير مفهوم الحكمة الإلهية دون أن يربطوا ذلك بتقرير الإحكام والإتقان في العالم وهذا الإتقان في فعله تعالى يرجع عندهم لمقتضى علمه، فالحسن والإحكام في الفعل الإلهي من أثار العلم ولهذا فأفعاله تعالى بها من الفوائد والمنافع الراجعة للمخلوقات ما لا يحصى ولكنهم يؤكدون على أن تلك المصالح ليست هي الأسباب والبواعث التي لأجلها توجه الفعل الإلهي (٥).

ب- مفهوم الحكمة عند المثبتين لها القائلين بها في أفعاله تعالى:

إن أهم ما استند إليه القائلون بالتعليل في الفعل الإلهي هو الارتباط الوثيق بين الفعل لغرض وبين كون الفاعل تعالى حكيمًا. فالحكمة تعني العلم النافع والعمل الصالح، والحكيم هو

(١) الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي ص ١٠٥ والأخلاق في الإسلام - ص ١٥٩-١٦٠ دار إحياء التراث العربي - بيروت - لبنان - د.ت.

(٢) راجع: المرجع السابق.

(٣) الرازي: هو فخر الدين محمد بن عمر بن الحسن التيمي البكري الرازي المولود سنة ٥٤٤هـ في الري له تصانيف كثيرة منها مفاتيح الغيب والحصول في علم الأصول، ومناقب الإمام الشافعي توفي بمراة سنة ٦٠٦هـ - راجع وفيات الأعيان ج ٣/٣٨١-٣٨٥ والأعلام للزركلي ج ٧/٢٠٣.

(٤) مفاتيح الغيب ج ٧/٣ وقارن بشرح الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي ص ١٨٠ للدكتور محمد عبد الغفار.

(٥) نهاية الإقدام للشهرستاني ص ٣٨١ وغاية المرام للآمدي ص ٢٣٣ و المواقف للآبيجي ص ٥٣٩.

من كان علمه وفعله واصلين إلى غايتيهما ، فالحكيم لا يفعل جزأفاً بل لا بد أن ينحو غرضاً ويقصد صلاحاً مثلما أن الكلام لا يكون حكمة إلا إذا كان مرشداً وموصلاً إلى غايات محمودة ومطالب نافعة، فإذا كان الله تعالى يتقدس ويتعالى عن الضرر ففعله متوجه لغرض رعاية صلاح مخلوقاته؛ وإلا لزم أن فعله عبث يتعالى الله عن ذلك<sup>(١)</sup>

ج - مفهوم السبب والعللة والتعليل والغرض

إن سبب اختلاف العلماء في هذه القضية قد يرجع إلى عدم تحديد المصطلحات التي تستخدم فيها لذا نرى من المستحسن أن نذكر بعض المصطلحات التي تقترب من مصطلح الحكمة كالسبب والعللة والتعليل والغرض، ونبدأ ببيان معنى السبب والعللة:

أولاً تعريف السبب:

١- تعريف السبب في اللغة:

قال أهل اللغة: السبب ما يتوصل به إلى غيره ولو بوسائط، ومنه سُمِّيَ الجبل سبباً والطريق ، والباب، و الشفيع سبباً قال تعالى في قصة فرعون: " لعلني أبلغ الأسباب أسباب السماوات " { غافر / ٣٦-٣٧ } أي: أباها.

وقال الشاعر:

ومن هاب أسباب المنايا ينلته.... ولو رام أسباب السماء بسلم<sup>(٢)</sup>

قال الإمام ابن القيم: " قال بعض أهل اللغة: السبب من الجبال، القوي الطويل: ولا يدعى الجبل سبباً حتى يصعد به ويتزل ثم قيل لكل شيء وصلت به إلى موضع أو حاجة تريدها:

(١) شفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والتعليل لابن قيم الجوزية ص ٣٨٦ تحقيق سيد عمران طبع دار الحديث القاهرة ١٤٢٥هـ / ٢٠٠٥ ومفتاح دار السعادة له أيضاً.

ص ٣٧٢، ٣٧٣ ونهاية الإقدام للشهرستاني ص ٤٠٠ وغاية المرام للأمدى ص ٢٢٤.

(٢) هذا البيت من ديوان زهير بن أبي سلمى التوفى سنة ١٣ قبل الهجرة. ص ٣٠ راجع في التعريف به: الأعلام للزركلي ج ٣ / ٨٧.

سبب<sup>(١)</sup>.

وقال الزمخشري<sup>(٢)</sup>: في أساس البلاغة: مالي إليه سبب: أي طريق فإن المكان المقصود إليه إنما هو بالسير لا بالطريق إلا أنه لا بد من الطريق للوصول إليه ولذلك سمي سبباً، وانقطع السبب أي: الجبل.<sup>(٣)</sup>

وقال ابن منظور<sup>(٤)</sup> في لسان العرب: السبب كل شيء يتوصل به إلى غيره، والجمع أسباب، قال تعالى: " من كان يظن أن لن ينصره الله في الدنيا والآخرة فليمدد بسبب إلى السماء " [الحج/١٥] أي: يجبل إلى سقف البيت وقال العلماء في معناها: من كان يظن أن لن ينصر الله تعالى محمداً صلى الله عليه وسلم حتى يظهره على الدين كله فليمت غيظاً وكمداً وهذا معنى قوله تعالى: " فليمدد بسبب إلى السماء ". والسبب: الجبل، والسماء: السقف<sup>(٥)</sup> وقيل غير ذلك<sup>(٦)</sup>

ومن هذا نخلص إلى أن مادة السبب في لغة العرب تدور حول معنى: الوساطة والوسيلة التي يتوصل بها إلى الشيء المقصود.

(١) راجع شفاء العليل لابن قيم الجوزية ص ٣٦٦ مرجع سابق.

(٢) الزمخشري هو: أبو القاسم جار الله محمود بن عمر بن محمد الزمخشري أحد علماء المعتزلة تعود نسبته إلى قرية زمخش أحد أعلام المعتزلة حنفي المذهب من قرى خوارزم ولد سنة ٤٦٧هـ له تصانيف كثيرة منها: الكشاف في التفسير وأساس البلاغة في اللغة والمفصل في النحو وغيرها وتوفي بمرجانية خوارزم سنة ٥٣٨هـ راجع في ترجمته وفيات الأعيان ج ٤ / ٢٥٤-٢٦٠.

(٣) راجع: أساس البلاغة مادة سبب.

(٤) ابن منظور هو: أبو الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن علي بن منظور الأنصاري ولد بمصر وقيل بطرابلس الغرب سنة ٦٣٠هـ وتوفي بها سنة ٧١١هـ إمام في اللغة له تصانيف كثيرة منها لسان العرب ومختصر الأغاني وغيرها كثير راجع: الأعلام للزركلي ج ٧ / ٣٢٩.

(٥) راجع: لسان العرب لابن منظور مادة سبب.

(٦) راجع: السبب عند الأصوليين لعبد العزيز بن عبد الرحمن بن علي الربيع ج ١ / ١٦١-١٦٥ طبعة ثانية ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م السعودية الرياض.

٢- السبب اصطلاحاً: عرف العلماء السبب بأنه ما يكون الشيء محتاجاً إليه إما في ماهيته أو في وجوده. وينقسم السبب إلى تام وغير تام فالتام هو الذي يوجد المسبب بوجوده وهو مرادف للعلة، وغير التام هو الذي يتوقف وجود المسبب عليه لكن المسبب لا يوجد بوجود السبب وحده. (١)

### ٣- الفرق بين الحكمة والسبب:

اختلف العلماء في بيان الفرق بين الحكمة والسبب فمنهم من يرى أنهما متساويان، ومنهم من يرى أن بينهما فرقا فالسبب ليس باعثا على تشريع الحكم وإنما هو لربط الحكم به وجوداً وعدمًا بخلاف الحكمة فإنها الباعث على تشريع الحكم والغاية المقصودة منه (٢)، ولهذا يسمى الفناري (٣) - رحمه الله - السبب بالسبب الفاعلي ويسمى الحكمة بالسبب الغائي (٤)، وأن الحكم متأخر عن السبب مترتب عليه، أما الحكمة فإنها متأخرة عن الحكم مترتبة عليه بل هي مترتبة على السبب بواسطة ترتبها على الحكم. (٥)

ثانياً: تعريف العلة و التعليل والغرض في اللغة:

ورد في كتب اللغة أن لفظ العلة مصدر علّ - بلام مشددة مفتوحة - يعلّ وهو يدلّ على أحد ثلاثة معانٍ (١).

١- العرض المؤثر كعلة المرض، فيقال عل واعتل أي مرض وصاحبها معتل فهو عليل. قال ابن منظور: "وقد اعتلّ العليلُ عِلَّةً صَعْبَةً، والعِلَّةُ: المَرَضُ، عِلٌّ يَعْلُ، واعتلّ، أي: مَرِضَ، فهو عليلٌ، وأعلّه الله، ولا أعلّك الله، أي: لا أصابك بعلة" (٢)

٢- الداعي للأمر من قولهم علة إكرام محمد لعلي علمه وإحسانه وشجاعته مثلاً.

٣- الدوام والتكرار ومنه العَلّ أي تابع الشرب بعد الرّي أو السقي بعد السقي (٣)، ويقال على ضارب المضروب إذا تابع عليه الضرب (٤)

و التعليل: إظهار علية الشيء، يقال علّل الأمر تعليلاً: إذا بيّن علته، وأثبت بالدليل فهو تقرير ثبوت المؤثر لإثبات الأثر، وهو بهذا المعنى يشمل تعليل الظواهر الطبيعية والاجتماعية، والقضايا الشرعية على حدٍ سواء. (٥)

### ب - الفرق بين العلة والسبب لغة:

وبعد تعريف كل من السبب والعلة لغة يتبين لنا أن هناك فرقا بين المعنى اللغوي لكل منهما، وقد أكد ذلك الإمام بدر الدين الزركشي ذلك بقوله: "أما اللغوي فقال أهل

(١) راجع الصحاح" للجوهرى ج ٥/٧٧٤، و"القاموس المحيط" للفيروز آبادي ٤/٢١. ومعجم مقاييس اللغة ٤ / ١٢-١٥ النهاية في غريب الحديث ج ٣ / ٢٩١ و أساس البلاغة ص ٤٣٣-٤٣٤ و المصباح المنير ص ١٦٢ و المعجم الوسيط ص ٦٢٣ - ٦٢٤.

(٢) راجع لسان العرب لابن منظور ج ٩/٣٦٦ عن تصحيحه أمين محمد عبد الوهاب و محمد الصادق العبيدي دار إحياء التراث العربي ط/ ثلاثة سنة ١٤١٩هـ / ١٩٩٩.

(٣) ينظر: معجم مقاييس اللغة ج ٤ / ١٢-١٥ و النهاية في غريب الحديث ٣ / ٢٩١ و أساس البلاغة ص ٤٣٣-٤٣٤ و المصباح المنير ص ١٦٢ و المعجم الوسيط ص ٦٢٣ - ٦٢٤.

(٤) ينظر: لسان العرب لابن منظور ج ٩/٣٦٦.

(٥) ينظر: التعريفات للجرجاني (ص ٨٦) التوقيف على مهمات التعاريف للمنساوي ص ١٨٩ و تعليل الأحكام محمد مصطفى شلي ص ١٢ و التعليل بالشبه لميادة محمد الحسن ص ٢١.

(١) راجع: التعريفات للجرجاني ص ١٣١ وكشاف اصطلاحات الفنون للتهانوي ج ٣/١٢٧ والسببية: مبدأ عقلي يراد به أن لكل ظاهرة سبباً يحدثها وقد أنكر هذا الغزالي وهيوم وردا العلل الطبيعية إلى علاقة زمنية واقتران بعض الظواهر ببعض. انظر المعجم الفلسفي لصليبا ج ١ / ٦٤٧ والمعجم الفلسفي لجمع اللغة العربية ص ١٦٧ ومصطلحات ونصوص فلسفية مختارة لفيصل بدير عون ص ٢٦١ نشر وطبع مكتبة سعيد رأفت جامعة عين شمس.

(٢) راجع: أصول الفقه للدكتور خلاف ص ٦٥ والسبب عند الأصوليين لعبد العزيز الربيعة ج ٢ / ٢٢.

(٣) الفناري هو شمس الدين محمد بن حمزة بن محمد الفناري فقيه حنفي أصولي منطقي ولد سنة ٧٥١هـ - له رحلات إلى مصر وأخذ عن علمائها، له مصنفات كثيرة منها: فصول البدائع في أصول الشرائع وشرح إيساغوجي وغير ذلك توفي سنة ٨٣٤هـ راجع: الأعلام للزركلي ج ٦ / ٣٤٢.

(٤) راجع: راجع السبب عند الأصوليين ص ٢٣ نقلا عن فصول البدائع ج ١ / ٣٧١

(٥) راجع: راجع السبب عند الأصوليين ص ٢٣ نقلا عن تقرير الشريبي على حاشية العطار ج ٢ / ٢٧٨

اللغة: السبب ما يُتوصل به إلى غيره ولو بوسائط، ومنه سُمِّيَ الحبل سبباً، وذكروا للعلة معاني يدور القدر المشترك فيها على أنها تكون أمراً مستمداً من أمر آخر، وأمراً مؤثراً في آخر. وهناك فرق من جهة الإطلاق والاستعمال فائمة النحو يفرقون بينهما فاستخدموا التعليل والسببية بمعنيين متغايرين. وهذا يدل دلالة واضحة على وجود الفرق اللغوي في الاستعمال لكل منهما وأنها غيران.

### ثانياً: العلة اصطلاحاً:

أ- عرف التعليل اصطلاحاً بأنه إظهار عليّة الشيء، سواء أ كانت العلة تامة أم ناقصة، وقيل هو تقرير ثبوت المؤثر في إثبات الأثر، وهو بخلاف الاستدلال الذي يُعرف بتقرير ثبوت الأثر لإثبات المؤثر، وقيل بل يدخل في معناه إن قيل الاستدلال هو تقرير الدليل لإثبات المدلول، سواء كان ذلك من الأثر إلى المؤثر أم العكس، أو من أحد الأثرين إلى الآخر<sup>(١)</sup>، لذا قال أهل المناظرة: " التعليل ما يستدل فيه من العلة على المعلول ويسمى

(١) ينظر: التعريفات للرحراني ص ٨٦ تحقيق إبراهيم الإياري دار الكتاب العربي بيروت طبعة أولى ١٤٠٥هـ و التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي ص ١٨٩ و تعليل الأحكام و تحليل لطريقة التعليل وتطوراتها في عصور الاجتهاد والتقليد لمحمد مصطفى شلي ص ١٢ دار النهضة العربية طبعة ثانية ١٤٠١هـ / ١٩٨١م و أما التعليل عند الأصوليين فهو بيان العلة، وكيفية استخراجها، قد يكون لأجل القياس الشرعي وهو رد فرع إلى أصل لمساواته في علة الحكم، وقد يكون لأجل الاستصلاح بأن يُبحث في الحادثة المستحقة عن معنى يصلح مناهل الحكم شرعي يحكم به بناءً على ذلك المعنى، أو أن يُبحث عن علة الحكم المنصوص عليه لا لتعديته، وهو ما يسمى التعليل بالعلة القاصرة. انظر تعليل الأحكام محمد مصطفى شلي ص ١٢، أما التعليل عند الفقهاء فهو بيان وجه الحكمة والعلة في الحكم الشرعي الواحد، انظر مقاصد الشريعة عند ابن تيمية ليوسف البدوي ص ١٤٠ دار النفائس الأردن طبعة أولى ١٤٢١هـ / ٢٠٠٠م والعلة عند الفقهاء والأصوليين عموماً هي المعنى المناسب لشرعية الحكم، وهو ما في الفعل من نفع أو ضرر، وتسمى الحكمة، أو ما يترتب على تشريع الحكم من مصلحة، ويسمى مقصد الشارع أو المصلحة، وإما الوصف الظاهر المنضبط الذي يترتب على تشريع الحكم عنده جلب منفعة أو دفع مضرة بمعنى أنه مناسب لتشريع الحكم عنده.

عندهم برهاناً لياً".<sup>(١)</sup> والعلة المُعلَّلُ بما أفعال الباري سبحانه وتعالى هي العلة الغائية المعبر عنها بالغرض، وهي لا تصدر إلا عن فاعل مختار<sup>(٢)</sup>.

قد علَّلَ بما أكثر المتكلمين كالمعتزلة والماتريدية ومن وافقهم اعترافاً منهم بمشيتته تعالى واختياره، ورداً على الفلاسفة الذين أنكروا كونه مختاراً بزعمهم أنه فاعل موجب، إلا أن الظاهرية ومن وافقهم خصَّصوا الحكمة في فعله تعالى دون العلة الغائية، وليس في ذلك ما ينفي كونه مختاراً عندهم<sup>(٣)</sup> ظناً منهم أن الغرض يكون مؤثراً في نفس الفاعل باعثاً على فعله، وذلك في حقه تعالى محال، فلم يجوز التعليل به ولا بأشباهه من الأوصاف..<sup>(٤)</sup>

### ب - تعريف العلة عند الأشاعرة:

عرف الأشاعرة العلة بأنها: "الأمر الذي جرت عادة الله تعالى بخلق الشيء عقب تحققه". والمعلول: هو ما وجد عقب تحقق العلة. وذلك كترتب الشبع على الأكل، والري على الشرب. يقال: أكل فشبع، وشرب فروي، بمعنى ترتب الثاني على الأول عادة. ويرى الأشاعرة أن الله سبحانه وتعالى هو الموجد بالاختيار لجميع الأشياء ابتداءً بدون واسطة، وأنه لا تأثير لغيره في الإيجاد، لا بالاختيار ولا التعليل ولا الطبع.

وأنه لا يقال للمولى علة، كما أن صفاته سبحانه لا يقال لها علة. إلا أنهم يسمون بعض الممكنات علة، والبعض الآخر معلولاً لها. فالشبع معلول للأكل والري معلول للشرب، وكل من الأكل والشرب علة لمعلوله. ولكن ذلك لا يفيد سوى ترتب الشبع على الأكل،

(١) ينظر: كشاف اصطلاحات الفنون لمحمد على التهانوي ج ٣/١٠٤٥ طبعة دار صادر بيروت  
(٢) ينظر: المغني في أبواب العدل والتوحيد للقاضي عبد الجبار ج ١١/٩٢ تحقيق مصطفى السقا ومراجعة إبراهيم مذكور الدار المصرية للتأليف طبعة سنة ١٣٨٥هـ / ١٩٦٥م  
(٣) ينظر: كشاف اصطلاحات الفنون لمحمد على التهانوي ج ٣/١٠٤٠  
(٤) ينظر: نفائس الأصول في شرح المحصول للقرافي ج ٧/٣٣٨٨ تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وآخر ، المكتبة العصرية سيداً طبعة ثالثة ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م.

والري على الشرب، لحصوله عقبه عادة، وليس للمتقدم تأثير في المتأخر. (١)  
قال في الكوكب المنير: "والعلة أصلاً -أي: في الأصل- عرض (٢) موجب لخروج البدن الحيواني عن الاعتدال الطبيعي، وذلك؛ لأن العلة في اللغة هي المرض، والمرض هو هذا العرض المذكور.

ومن خلال ما تقدم يتبين أن الأشعري وموافقيه يرون أن التلازم بين العلة والمعلول تلازم عادي، وليس تلازماً عقلياً خلافاً للفلاسفة ومثبي الأحوال من المعتزلة وغيرهم وأن العلة هي الموجب للحكم، لكن لم توجب العلة هذا الحكم بذاتها بل يجعل الشارع، خلافاً للمعتزلة الذين يقولون إنها الموجبة للحكم بذاتها. وذلك لأن المتكلمين وغيرهم قالوا: كل حادث لا بد له من علة. (٣)

### أنواع العلة العقلية:

ذكر العلماء أن العلة العقلية أربعة أنواع هي: علة مادية. وعلة صورية. وعلة فاعلة، وعلة غائية. (٤) فالمادية: مثل: الذهب للخاتم، مادة هذا الخاتم من ذهب، هذه علة مادية. ومثل

أيضاً: الخشب للسرير، لو عمل إنسان سريراً من خشب فعلته المادية: الخشب، وما أشبه ذلك. أما العلة الصورية: فهي صورته وشكله، مثل: استدارة الخاتم، الخاتم مستدير، استدارة الخاتم هذه يقولون عنها: علة صورية، ككون السرير مربعا أو مستطيلاً أو ما أشبه ذلك فهذه علة صورية. وأما العلة الفاعلية فترجع إلى من قام بفعل هذا الشيء، مثل: الصانع أو صاحب الذهب الصانع، فهذه هي العلة الفاعلية، الصانع والنجار بالنسبة للخشب. أما العلة الغائية (١): فهي التي من أجلها عمل هذا الشيء، واتخذ هذا الشكل، فالخاتم يتخذ من أجل ماذا؟ والسرير من أجل ماذا؟ وما هي الغاية منه؟ هذه العلة الغائية، فالعلة الغائية للخاتم: التحلي، العلة الغائية للسرير النوم، هذه أجزاء العلة العقلية. ولما كان المجموع المركب من أجزاء العلة هو العلة التامة، استعمل الفقهاء رحمهم الله لفظة العلة بإزاء الموجب (٢) للحكم الشرعي. وقد ذهب الأشاعرة إلى نفي الغاية لتعارضها مع مبدأ كمال

(١) مصطلح غائية مصطلح إنجليزي مشتق من لفظين في اليونانية. (telos) أي نهاية و(logos) أي عقل فالعلة الغائية هي ما لأجله وجود الشيء وهي تطلق على الحد النهائي المتوجه إليه الفعل. والغائية واحدة من العلة الأربع المعروفة في الفكر الفلسفي والمأخوذة من النظر في علاقة الاحتياج بين الشيء وغيره، وهي علاقة ضرورية لا تحتاج إلى استدلال فالاحتياج إليه يسمى علة والاحتياج يسمى معلولاً، وتسبق المعلول ذهنياً وتعبه وجوداً راجع المعجم الفلسفي جميل صليبا ج ٢ / ١٢٠-١٢٢ والمعجم الفلسفي مجمع اللغة العربية القاهرة ١٩٧٩ م.

(٢) ذكر العلماء أن الموجب للحكم أربعة أشياء هي: المقتضي والشرط والمحل والأهل، فلا استعمال الشرعي الأول للعلة، اشتمل على هذه الأربعة ومجموعها يُسمى علة. ولنوضح ذلك بمثال: إذا سألنا عن حكم الصلاة: قيل إنها واجبة، فوجوب الصلاة حكم شرعي، فالذي اقتضى ودعا إلى الصلاة هو: أمر الشارع. فأمر الشارع بالصلاة هو المقتضي، وهو الداعي إلى فعلها. وشرط وجوبها أهلية المصلي بتوجه الخطاب إليه، بأن يكون عاقلاً بالغاً. ومحلّ هو الصلاة. والأهلية هنا ترجع إلى المصلي، فأهلية المصلي، هذه علة شرعية كاملة تشتمل على المقتضي والشرط والمحل والأهل. فهذا مما استعيرت له العلة من التصرف العقلي إلى التصرف الشرعي، وهو استعارتها للحكمة راجع غاية المرام للأمدى ص ٢٢٤، مال بعض المتأخرين من الأشاعرة إذا قصد بالغاية والمنفعة ما موافق الغرض منه انظر لمحات من الفكر الكلامي -

(١) راجع شرح الملخص للقزويني ١٧ ب.

(٢) العرض في اللغة ما ظهر بعد أن لم يكن، وفي اصطلاح المتكلمين، ما لا يقوم بنفسه كالألوان والطعوم والحركات والأصوات والذوق واللمس ويقابل الجوهر والذات، فالجسم جوهر واللون عرض، والعرض ملازم لا ينفك عن الماهية كالضاحك بالقوة بالنسبة إلى الإنسان ومفارق ينفك عن الشيء كحجرة الخجل. والعرض العام هو ما يصدق على أنواع كثيرة كالبياض للثلج والقطن. راجع: رسالة الحدود لابن سينا ص ٢٥ والتعريفات للجرجاني طبع ١٩٨٥ مكتبة لبنان بيروت والمعجم الفلسفي جميل صليبا ج ٦٨-٧٠ دار الكتاب اللبناني بيروت ودار الكتاب المصري القاهرة والقول السديد في علم التوحيد للشيخ محمود أبو دقيقة ج ١/ ١٧٢ وما بعدها / تحقيق د / عوض الله حجازي طبع بمجمع البحوث الإسلامية بالأزهر ١٣١١هـ / ١٩٩١ مصطلحات ونصوص فلسفية مختارة للدكتور فيصل بدير عون ص ١٠٤ - ١١٠

(٣) راجع: الحكمة والتعليل في أفعال الله تعالى محمد ربيع المدخلي - ص ٢٠ ونظريات في مناهج البحث العلمي للدكتور عبد الغني عبد المقصود ص ٣٤.

(٤) راجع: الشفاء لابن سينا . الطبيعيات - ص ١١-٢٠ تحقيق سعيد زايد والشفاء الإلهيات ج ١/ ٦١-٧١.

الإرادة وأن ذلك لا يجوز عندهم مطلقاً أن يتقيد فعل الله تعالى بالغايات والمصالح. (١)  
 الفرق بين السبب والعلة عند المتكلمين

الناظر في كلام المتكلمين يجد أن العلماء على رأيين: أحدهما: أن العلة ترادف السبب إلا أنها قد تغاير فيراد بالعلة المؤثر وبالسبب ما يفضي إلى الشيء في الجملة أو يكون باعنا عليه (٢) وثانيهما: أن بين المصطلحين فرقا، وقد أشار إلى هذا الفرق الإمام بدر الدين محمد بن بهادر الزركشي وغيره حيث يقول رحمه الله: وأما الكلاميين فاعلم أنهما يشتركان في توقف المسبب عليهما ويفترقان من وجهين: أحدهما: أن السبب ما يحصل الشيء عنده لا به، والعلة ما يحصل به.

والثاني: أن المعلول متأخر عن العلة بلا واسطة ولا شرط يتوقف الحكم على وجوده، والسبب إنما يقتضي الحكم بواسطة أو بوسائط، ولذلك يتراخى الحكم عنها حتى توجد الشروط وتنفي الموانع، وأما العلة فلا يتراخى الحكم عنها إذا اشترط لها بل هي أوجبت معلولاً بالاتفاق، حكى الاتفاق إمام الحرمين الجويني (٣)  
 وسيف الدين الأمدى (ت ٦٣١هـ) وغيرهما. (٤)

#### تعريف الغرض لغة:

ذكر الشيخ أبو دقيقة أن الغرض يطلق لغة على الغاية العائدة إلى نفس الفاعل بكمال. (٥).

للككتور حسن الشافعي ص ٢٧٥ وقال المتقدمون: إن فعل الله خير ومصالحة على أية حال وإن خفي علينا وجه حسنه. انظر الإبانة للأشعري ص ١٠.

(١) راجع المراجع السابقة.

(٢) راجع المعجم الفلسفي لجميل صليبا ج ٩٦/٢.

(٣) إمام الحرمين: هو أبو المعالي إمام الحرمين عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني من أئمة الأشاعرة توفي ٤٧٨هـ له مصنفات كثيرة منها الإرشاد والعقيدة النظامية ولمع الأدلة. راجع وفيات الأعيان ج ١٦٧/٣ وسور أعلام النبلاء ج ٤٦٨/١٨.

(٤) راجع المعجم الفلسفي لجميل صليبا ج ٦٤٨/١.

(٥) ينظر: القول السديد في علم التوحيد لأبي دقيقة ج ١٥٥/٢ طبعة أولى ١٤١٥هـ/ ١٩٩٥م.

#### تعريف الغرض اصطلاحاً:

عرف المتكلمون الغرض بأنه: الأمر الباعث للفاعل على الفعل، وهو المحرك الأول، وبه يصير الفاعل فاعلاً. (١).

وعند المعتزلة الغرض هو: العلم بالأمر المنتظر الذي له فعل الفعل المقدم.

#### تحرير محل التراجع في مسألة الحكمة الإلهية في أفعاله تعالى:

قبل بيان آراء العلماء في هذه القضية يحسن بنا أن نشير إلى محل التراجع بين العلماء في هذه المسألة فنقول:

اتفق مفكرو الإسلام الذين أدلوا بدلوهم في هذه المسألة على أن الله لا يجوز عليه العبث أو السفه وأن أفعال الله تعالى ناطقة بكمال حكمته، ومع إجماعهم على ذلك واتفاقهم عليه فقد اختلفت آراؤهم في مسألة تعليل أفعال الله تعالى، وأصل اختلافهم يدور حول الإجابة على السؤال الذي حاصله: هل هناك علل ومصالح وأغراض وغايات باعثة لله تعالى على الفعل، فلا يفعل سبحانه وتعالى إلا لحكمة وعلة وغاية؟ فالمعتزلة والسلفية يرون أن الله تعالى لا يفعل إلا لحكمة وغاية وأن تلك الأغراض هي مصالح العباد، أما الأشاعرة والظاهرية فإنهم ينفون ذلك، فالفعل الإلهي عندهم يجب أن ينظر إليه من منطلق أن الله على كل شيء قدير وأنه فعال لما يريد فكل ما يقدره ممكننا يجوز أن يفعله الله تعالى. وبعد هذا البيان الموجز لمحل التراجع يحسن بنا أن نوضح رأي الفريقين من قضية الحكمة الإلهية في أفعاله تعالى.

(١) ينظر: شرح العقائد العضدية للجلال الدواني ج ٢ / ٢٠٤ و شرح مطالع النظائر على طوابع الأنوار للأصفهاني ص ١٩٧ و المسامرة لابن الهمام ص ١٨٦ والقول السديد ج ٢ / ١٥٥ وبين أن الإطلاق الاصطلاحي أعم من اللغة لأن الباعث على الفعل قد يعود منه كمال على الفاعل وقد لا يعود منه كمال على الفاعل بل يكون متمحصاً لكمال الغير فقط فرداً كان ذلك الغير أو جماعة.

## منشأ الخلاف في المسألة:

وفي رأيي أن الخلاف القائم بين العلماء في إثبات الحكمة والتعليل أو نفيهما يرجع إلى أربع مسائل عقدية وهي<sup>(١)</sup>:

- ١ - الخلاف في التحسين والتقيح العقليين<sup>(٢)</sup>.
- ٢ - الخلاف في وجوب فعل الصلاح والأصلح على الله. فالمعتزلة يوجبونها على الله<sup>(٣)</sup>.

(١) ينظر: منهاج السنة النبوية ج ١ / ٤٥٤ وما بعدها، مفتاح دار السعادة ج ٢ / ٤٢ - ٤٣ و أفعاله تعالى في ضوء تحسین العقل وتقيحه إباناً ونفياً للدكتور مصطفى محمد يحيى مكتبة الإيمان القاهرة.

(٢) شغلت قاعدة التحسين والتقيح العقليين فكر كثير من المفكرين من أقدم العصور إلى يومنا هذا، إذ قلّما يتفق أن يخوض باحث في العلوم الإنسانية دون أن يُشير إليها، لعلاقتها بعلم الكلام والأخلاق، والفقهاء وأصوله. وغيرها وقد افرق المسلمون إلى طائفتين: طائفة تقول بالتحسين والتقيح العقليين وتمثلها الجهمية والكرامية والإمامية الزيدية والمعتزلة. وطائفة تنكر التحسين والتقيح العقليين وتقول بالشرعيتين منهما، وهم الأشاعرة وأهل الحديث، وقد ذكرت كل طائفة أدلة بحسبها قاطعة في إثبات ما ادعاه. راجع آراء العلماء في هذه المسألة في: اللع لأشعري ص ١١٦ تحقيق د/ حموده غرابة طبعة ١٤١١هـ والإرشاد للحوييني ص ٢٥٨-٢٥٩، والأربعين في أصول الدين ج ١ / ٣٤٦ والتبصير في الدين: ١٥٣؛ وغاية المرام للأمدني ص ٢٣٣ وشرح المواقف ج ٨ / ٢٠٤ وشرح المقاصد: ١٥٠ / ٢ طبعة استانبول، وشرح العقائد النسفية: ص ١٦٤. والقول السديد في علم التوحيد لأبي دقيقة ج ٢ / ١٤٠-١٤٧

ومن مراجع المعتزلة: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص ٣١٠-٣١٣ والمغني له ج ٦ / ٧٠-٧١ والمحيط بالتكليف له ص ٢٤٣-٢٦٠ وهوامش على الاقتصاد في الاعتقاد للدكتور محمد عبد الفضيل القوصي ص ٩٨ والنجاة لابن سينا: ١٦٤، ط مصر، و ص ٢٠٢ ط بيروت.

(٣) الصلاح: ضد الفساد، وكل ما عري عن الفساد يسمى صلاحاً، وهو الفعل المتوجه إلى الخير، من قوام العالم، وبقاء النوع عاجلاً، والمؤدي إلى السرمدية أجلاً، والمعتزلة يوجبون الصلاح بالاتفاق، وأما الأصلح ففسر بأنه إذا وجد صلاحان وخيران فكان أحدهما أقرب إلى الخير فهو الأصلح، وفيه خلاف بينهم، وجمهورهم يوجبونه.

وقد اختلف المتكلمون في الإجابة على هذا السؤال: هل يجب على الله تعالى شيء؟ فالمعتزلة بناء على قولهم بالحسن والقبح العقليين، أو جبوها على الله تعالى أموراً، كالصلاح واللفظ. والأشاعرة والسلف والماتريدية-

الأشاعرة والماتريدية والسلفية لا يوجبونها<sup>(١)</sup>.

٣ - الخلاف في أفعال العبد: هل هي مخلوقة له بقدرة فيه استقلالاً كما قالت المعتزلة<sup>(٢)</sup>؟ أو هي مخلوقة لله كما قالت الأشاعرة؟، أو هي مخلوقة لله، وهي كسب من العباد بمترلة الأسباب للمسببات: أي: لهم قدرة ومشئئة وإرادة لكنها داخله تحت قدرة الله ومشئئته وإرادته كما هو قول السلفية؟<sup>(٣)</sup>.

٤ - قانون السببية وهل الأسباب تؤثر في مسبباتها وأن العلل يلزم عنها معلولها بالضرورة، وأن ما نشاهده في الواقع من ترتيب المعلولات على علتها يرجع إلى مجرد الاقتران والعادة

منعوا أن تكون واجبة عليه.

راجع: مقالات الإسلاميين لأشعري ج ١ / ٢٨٧ - ٢٨٨ والمحصل للرازي ص ٢٩٥ والمعتزلة وأصولهم الخمسة. عواد المعتقد ص ١٩٢ - ١٩٧ و شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص ١٣٣ والمغني ج ١٤ / ٣٣، ٦١ والملل والنحل للشهرستاني ج ١ / ٥٧ و نهاية الإقدام له ص ٣٩٧ - ٣٩٨ والحكمة والتعليل في أفعال الله تعالى لمحمد ربيع المدخلي - ص ١٠٦.

(١) ينظر: اقتضاء الصراط المستقيم لابن تيمية ص ٤٠٩ - ٤١٠ و مجموع الفتاوى ٨ / ٩٢ و غاية المرام ص ٢٢٤ و المسامرة شرح المسامرة ج ٢ / ٢٣ و تحفة المرید شرح جوهره التوحيد ص ٦٤ والقول السديد في علم التوحيد لأبي دقيقة ج ٢ / ١٥٠.

(٢) المعتزلة يقسمون أفعال العباد قسمين: الأفعال المباشرة، وهي مخلوقة للعباد باتفاق، وأفعال التولّد واختلفوا فيها، ولم يضيفوا منها إلى الإنسان إلا ماتولّد من الحي. ينظر: شرح الأصول الخمسة للقاضي عبد الجبار ص ٣٢٣ والمغني في أبواب العدل والتوحيد ج ٨ / ٣ ومقالات الإسلاميين لأشعري ج ٢ / ٨٤ - ٨٥ والملل والنحل للشهرستاني ج ١ / ٥٧، ٦١ والمعتزلة وأصولهم الخمسة. لعواد المعتقد ص ١٦٨ - ١٩١.

(٣) ينظر: المسامرة شرح المسامرة ج ٢ / ٢ و تحفة المرید شرح جوهره التوحيد ص ٥٨ و منهاج السنة ٣ / ٣٣٦ / مجموع الفتاوى ج ٨ / ١٧ و بدائع الفوائد ج ١ / ١٥٢ والقول السديد لأبي دقيقة ج ٢ / ١١٠ - ١٢٧.



تمهيد

أشرت آنفاً إلى أن المتكلمين اتفقوا على أمرين: أولهما أنه تعالى حكيم في أفعاله وأنها ناطقة بكمال حكمته، يقول سيف الدين الأمدى (ت ٦٣١هـ): "إننا لا ننكر كون الباري حكيمًا وذلك يتحقق فيما يتقنه من صنعته، ويخلقه على وفق علمه ويأرادته لا بأن يكون له فيما يفعل غرض ومقصود"<sup>(١)</sup>.

ويقول البغدادي: "إن الباري تعالى حكيم في خلق كل ما خلق، ولو لم يخلق لم يخرج عن الحكمة، ولو خلق أضعاف ما خلق كذلك ولو خلق المؤمنين دون الكافرين، ولو خلق الجمادات دون الأحياء أو عكسه فكذا ذلك وكانت كل هذه الوجوه صوابًا وعدلاً وحكمة"<sup>(٢)</sup> ويؤكد ابن حزم رحمه الله (ت ٤٥٦هـ) هذا المعنى فيقول: لو أن الله تعالى أخبرنا أنه يفعل هذا كله لعلمنا أنه منه تعالى حق وعدل وحكمة"<sup>(٣)</sup>.

وثانيهما: تزهره تعالى عن العبث والسفه، ومع اتفاقهم على ذلك وإجماعهم عليه فإن آراءهم في مسألة الحكمة الإلهية - تعليل أفعاله الله تعالى - وقع فيها اختلاف كثير واضطراب عظيم يمكن إرجاعه إلى مذهبين أو قولين هما:

القول الأول: قول ينفي الحكمة وينكر التعليل ويقول إن أفعال الله تبارك وتعالى غير معللة بعلّة أو غاية أو غرض أو مشروطة بأسباب، وأن الله تعالى قد خلق خلقه وكلفهم لا لعلّة ولا لداع ولا باعث، وبهذا قال الظاهرية<sup>(٤)</sup> والأشاعرة<sup>(٥)</sup>.

(١) غاية المرام للأمدى ص ٢٣٣.

(٢) أصول الدين للبغدادي ص ١٥٠.

(٣) راجع منهاج السنة النبوية ج ١ / ٤٥٤ - ٤٥٥.

(٤) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم ٦٢١ / ٨ طبع دار الكتب العلمية، والفصل في الملل والنحل ج ٣ / ١٠١.

(٥) ينظر: الملل للأشعري ص ١١٥-١٢٢ والإبانة له أيضًا ص ٤٩ وتمهيد الأوائل للباقلاني ص ٥٠.

والشيعية<sup>(١)</sup> والفلاسفة<sup>(٢)</sup>.

والقول الثاني، للمعتزلة<sup>(٣)</sup> والكرامية<sup>(٤)</sup> وأكثر الفقهاء<sup>(٥)</sup> والمحدثين<sup>(٦)</sup> والسلفية<sup>(٧)</sup>.

وأصول الدين للبغدادي ص ٨٢-٨٣ والإرشاد للجويني ص ٢٦٨-٢٧٢ والاقتصاد في الاعتقاد للغزالي ص ٨١ وأبكار الأفكار للأمدى ج ١ / ٥٨٠ تحقيق أحمد فريد المزيدي وغاية المرام له أيضًا ص ٢٢٩-٢٣٣ والمواقف لعضد الدين الإيجي ص ٥٣٨ ومحصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي ص ٢٩٨، الأربعين في أصول الدين له أيضًا ص ٢٤٩ والمطالب العالية من العلم الإلهي له أيضًا تحقيق د/ أحمد حجازي السقا ج ٣/٢٧٩ المواقف للإيجي بشرح الجرجاني ج ٨ / ٢٠٢ ونهاية الإقدام للشهرستاني ص ٣٩٧ والقضاء والقدر للدكتور عبد الرحمن المحمود ص ١٦٦ - ١٦٧.

(١) ينظر: منهاج السنة النبوية ج ١ / ٤٥٤ - ٤٥٥.

(٢) ذهب أكثر الفلاسفة إلى نفي الاختيار عن الله تبارك وتعالى وقالوا: إنه موجب بالذات تصدر عنه الأفعال على سبيل الإيجاب بدون قصد ولا اختيار فهم ينكرون أن يفعل الحكمة أو غرض بطريق الأولى؛ لأنهم ينكرون أن يكون مختاراً، والحكمة حقيقة لا تكون إلا من فاعل بالاختيار، راجع: مجموعة الرسائل لابن تيمية (١ / ٣٢٦ - ٣٢٩) الإشارات والتنبيهات لابن سينا وشرحه للطوسي ج ٣ / ١٥٠، ١٥٩ والنحاة له أيضًا ص ٢٨٤ والجانب الإلهي للدكتور محمد البهي ص ١٨١ وقراءة في علم الكلام لنوران الحريري ص ٢٨٧.

(٣) المغني في أبواب العدل والتوحيد للقاضي عبد الجبار ج ١١ / ٩٢-٩٣ شرح الأصول الخمسة ٥١١ له أيضًا ص ٥١٥، ونهاية الإقدام للشهرستاني (ص ٣٩٧ - ٣٩٨) الحكمة والتعليل في أفعال الله تعالى د. محمد ربيع مدخلي (ص ٥٠ - ٥٣).

(٤) ينظر: منهاج السنة النبوية (١ / ١٤٣-١٤٤) مجموع فتاوى ابن تيمية (٨ / ٣٧) شرح الكوكب المنير (١ / ٣١٢) مقالات الإسلاميين للأشعري (١ / ٣١٨).

(٥) ينظر: الحكمة والتعليل للدكتور محمد ربيع المدخلي ص ٥٢ ط ١ سنة ١٤٠٩ نشر مكتبة لينة دمنهور مصر، والحكمة عند الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه فتح الباري ص ٤٦٤.

(٦) ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية ٨ / ٣٧، ومنهاج السنة النبوية ج ١ / ١٤٣-١٤٤، ومفتاح دار السعادة لابن القيم ج ٢ / ٤٢) وشفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل لابن القيم (ص ٣٨٠) شرح الكوكب المنير (١ / ٣١٢) الحكمة والتعليل في أفعال الله تعالى د. محمد ربيع مدخلي (ص ٣٥ - ٤٣).

وكثير من الفلاسفة<sup>(١)</sup> ويرون أن الله فعل المفعولات وخلق المخلوقات، وأمر بالمأمورات لحكمة محمودة عظيمة، وغاية مطلوبة، ومقاصد محبوبة التي فيها صلاح العباد في المعاش والمعاد يقول ابن الوزير اليماني<sup>(٢)</sup> وهو يحكي قول الفريقين: "وسبب وقوع الخلاف في ذلك أن قوماً ممن أثبتوا الحكمة غلوا في ذلك فأوجبوا معرفة العقول للحكمة بعينها على جهة التفصيل فجاءوا بأشياء ركيكة فرد عليهم ذلك طائفة من الأشعرية وغلوا في الرد وأرادوا حسم مواد الاعتراض بنفي التحسين العقلي واستلزم ذلك نفي الحكمة فتجاوزوا الحد في الرد فوقعوا في أبعاد مما ردوه وأشد وخير الأمور الوسط."<sup>(٣)</sup> ثم قال بعد ذلك: "والقول بحكمة الله تعالى أوضح من أن يروى عن صحابي أو تابعي أو مسلم سالم من تغيير الفطرة التي فطر الله الخلق عليها، ولذلك تقر به العوام من كل فرقة ويقر به كل من لم يتقن خلافه من أتباع غلاة بعض المتكلمين على ما فيهم من الشذوذ وقد اجتهدوا واحتالوا في تحسين مذهبهم بمجرد عبارات مزخرفة ليس تحتها إثارة من علم.." <sup>(٤)</sup> وسنفضل القول في بيان مذاهب العلماء وأدلتهم على ما ذهبوا إليه ونبدأ بالأشاعرة.

### الحكمة الإلهية في أفعاله تعالى عند الأشاعرة:

التأمل فيما كتبه الأشاعرة بدءاً من الإمام أبي الحسن الأشعري في كتبه الإبانة واللمع والإمام الباقلاني في التمهيد وإمام الحرمين في الإرشاد والبغدادي في أصول الدين والفخر

(١) ينظر المصادر السابقة في حاشية (٤٧).

(٢) ابن الوزير اليماني هو: أبو عبد الله محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى القاسمي من آل الوزير ومن أعيان اليمن وأحد كبار حفاظ الحديث والعلماء المجتهدين، ولد باليمن ومات بصنعاء سنة ٨٤٠ هـ له مؤلفات كثيرة نافعة منها إنباء الحق والبرهان القاطع والحسام المشهور. انظر: معجم المؤلفين ج ٨ / ٣١٠ والأعلام ج ٥ / ٣٠٠ - ٣٠١.

(٣) ينظر إنباء الحق لابن الوزير اليماني ص ١٨٢-١٨٣.

(٤) المصدر السابق ص ١٨٣.

الرازي في محصل الأفكار والأربعين والمطالب العالية والشهرستاني في نهاية العقول والغزالي في الإحياء والاقتصاد في الاعتقاد، والآمدي في الأبيكار وغاية المرام وعضد الدين الإيجي في المواقف والسعد التفتازاني في شرح المقاصد وغير ذلك من كتب أئمة الأشاعرة يجد أن لهم رأيين مختلفين في موضوع الحكمة الإلهية والتعليل فنفوه في أبواب التوحيد وأثبتوه في أصول الفقه والفقه وقد نبه إلى هذا الاختلاف علماء كثيرون أمثال: شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله<sup>(١)</sup> والعلامة السبكي<sup>(٢)</sup> ويهمننا هنا أن نوضح رأيهم في جانب العقائد فيرى الأشاعرة أن أفعال الله تعالى غير معللة بعلّة أو غاية أو غرض أو مشروطة بأسباب، وأن الله تعالى قد خلق العالم بجواهره وأعراضه وخيره وشره وأنه تعالى كلف خلقه لا لعلّة ولا لداع ولا باعث يتوقف عليها الخلق إذ لا علة لفعله سواء قدرت تلك العلة نافعة للخلق أو غير نافعة لهم فهو سبحانه يتزه عن النفع والضرر، بل الله تعالى فعل كل ذلك لمحض المشيئة ومطلق الإرادة، فهو تعالى فاعل مختار، فعال لما يريد، وهو على كل شيء قدير، وقد أثبتوا العلم والإرادة والقدرة فيها مجردة عن العلة والحكمة، وأن فعل الله تعالى هو العلة ولا علة لصنعه، ولو كانت أفعاله تعالى خاضعة لمنطق العلة والغاية لاقتضى ذلك أن يكون ناقصاً محتاجاً إلى تلك الغاية ليكمل بها نفسه، والعلل والغايات لا تجوز إلا على من يجري عليه قانون الانتفاع والضرر والله تعالى مته عن ذلك<sup>(٣)</sup> وهو تعالى تستوي في حقه الأفعال لغرض حتى وإن قيل إن هذا الغرض يستوي طرفاه في حق الله تعالى فلا يقال إنه يترجح لغرض عائد لغيره.<sup>(٤)</sup>

(١) مجموع الفتاوى (١٧ / ١٧٧).

(٢) الإجماع في شرح المنهاج (٣ / ٤١).

(٣) راجع المواقف للإيجي ص ٥٣٨ ولولوامع الأنوار البهية لأحمد السفاريني ج ١ / ٣٢٨ ومفتاح السعادة لابن

قيم الجوزية ص ٣٧٣ مجموع الفتاوى (١٧ / ١٧٧).

(٤) ينظر: غاية المرام للآمدي ص ٢٢٦ ومعالم أصول الدين للرازي ص ٨٨ وانظر ردود ابن قيم علسي آراء-

ويأتي نفي التعليل من الأشاعرة متابعا لرفضهم القول بأن الله يفعل بأسباب فالفعل عندهم غير معلل أو مشروط بأسباب فالله تعالى قادر على كل شيء ابتداء لا يلزمه توسط فعل ليتحقق غرض إذ ليس لشيء من الأفعال مدخل في وجود الآخر بل الله يفعل بلا واسطة ما يريد فهو فاعل بالاختيار لا يلزمه في فعله سبب أو عرض<sup>(١)</sup>.

كما تبدو أراءهم في هذه المسألة - الحكمة - مناقضة لكونه تعالى رحيمًا يقول الرازي موضحا رأي الأشاعرة في تلك المشكلة فيؤكد أنه ليس من شرط الرحيم ألا يفعل غير الرحمة فالله تعالى كريم جواد ودود في حق عباده وقهار جبار منتقم في حق آخرين وإحسانه ليس معللاً بطاعات العباد وكذلك قهره ليس معللاً بمعصية العصاة إذ أنه تعالى هو خالق العباد وخالق لهم القدرة فلا يخرج شيء عن ملكه وخلقه وقدرته فأفعاله غير معللة ورحمته ببعض العباد وقهره للبعض الآخر لا تعليل لهما البتة بل كل ما يفعله لا يعلل إلا بمحض المشيئة<sup>(٢)</sup> ويذهب السنوسي إلى مثل هذا القول فيؤكد أن كل ما في الجنة من نعيم وما في النار من أهوال ليس له علة أو سبب إلا كونه مظهرًا من مظاهر الاقتدار الإلهي والمشيئة المختارة فيقول عن الجنة والنار: "لم يزدنا وقوع النوعين وخلقه تعالى للأضداد إلا قوة علم بعظيم اختياره وسعة ملكه وأنه ليس مجبوراً على فعل من أفعاله"<sup>(٣)</sup>. يقول الإمام أبو الحسن الأشعري المتوفى ٣٢٤هـ: "إن الأمر لو كان كما قال مخالفونا، إن أفعاله - تعالى - تكون حكمة بعلة متعاقبة أو مقترنة أو سابقة، استحال مع ذلك القول بحدوث العالم وقدم محدثه، وذلك أنه لو كان كذلك، لم تخل تلك العلل من أن تكون

الأشاعرة في: شفاء العليل (ص ٤٢٥ وما بعدها).

(١) ينظر: محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي ٢٩٨ والمواقف للأبي ص ٥٣٨ وعقيدة أهل التوحيد الكبرى للسنوسي ص ٣٢٨.

(٢) ينظر: شرح أسماء الله الحسنى للرازي ص ١٦٣ ومنهاج السنة النبوية لابن تيمية ج ١/ ٣٢٤.

(٣) ينظر: عقيدة أهل التوحيد الكبرى ص ٢٢٧.

قديمة أو حادثة، فإن كانت قديمة وجب لقدمها قدم معلولها، وهي الفعل الواقع لأجلها، لاستحالة تقدم العلة على معلولها، وإن كانت حادثة، ولعل ما صارت حكمة، اقتضت العلل عللا إلى ما لا نهاية لها وذلك محال".

ويقول إمام الحرمين الجويني المتوفى ٤٧٨هـ: "من أصولنا أن أفعال القلدم سبحانه وتعالى لا تعلل بأغراض، ويطلب أن يقال إنما خلق الخلق وأبدع العالم لنفع أي لجلب نفع أو دفع ضرر - سواء قدرا مضافين إلى ذاته تعالى أو ربطا بالخلق"<sup>(١)</sup>

ويقول أبو منصور البغدادي المتوفى ٤٢٩هـ: "إن الباري تعالى حكيم في خلق كل ما خلق ولو لم يخلق لم يخرج عن الحكمة ولو خلق أضعاف ما خلق كذلك، ولو خلق المؤمنين دون الكافرين، ولو خلق الجمادات دون الأحياء أو عكسه فكذلك، وكانت كل هذه الوجوه صواباً وعدلاً وحكمة"<sup>(٢)</sup>.

ويقول للشهرستاني المتوفى ٥٤٨هـ: "القاعدة الثامنة عشرة: في إبطال الغرض والعلة في أفعاله تعالى: مذهب أهل الحق أن الله تعالى خلق العالم بما فيه من الجواهر والأعراض وأصناف الخلق والأنواع، لا لعله حاملة له على الفعل سواء قدرت تلك العلة، نافعة له أو غير نافعة، إذ ليس يقبل النفع والضرر، أو قدرت تلك العلة نافعة للخلق، إذ ليس يبعثه على الفعل باعث فلا غرض له في أفعاله ولا حامل بل علة كل شيء صنعه ولا علة لصنعه"<sup>(٣)</sup>.

ويقول الرازي المتوفى ٦٠٦هـ في الأربعين في أصول الدين: "المسألة السادسة والعشرون: في أنه لا يجوز أن تكون أفعاله تعالى معللة بعلة البتة: اتفقت المعتزلة على أن أفعال الله تعالى أحكامه معللة برعاية مصالح العباد وهو اختيار أكثر المتأخرين من الفقهاء وهذا

(١) راجع الشامل في أصول الدين ص ٦١٩ تحقيق د/ النشار نشر دار المعارف بالإسكندرية سنة ١٩٦٩م.

(٢) أصول الدين للبغدادي ص ١٥٠.

(٣) نهاية الإقدام ص ٣٩٧-٤١٦ تحقيق الفرد جيوم طبع الثبي بغداد.

عندنا باطل".<sup>(١)</sup>

ويقول سيف الدين الآمدي المتوفى ٦٣١هـ مشيراً إلى حقيقة مذهب الأشاعرة في كتابه أباكار الأفكار: "المسألة الثالثة في أنه لا يجب رعاية الغرض والمقصود في أفعال الله تعالى: " مذهب أهل الحق أن رعاية الحكمة والغرض في أفعال الله تعالى غير واجب، وأنه لا يجب عليه فعل شيء ولا تركه"<sup>(٢)</sup>

ويقول في غاية المرام تحت عنوان القاعدة الثانية في نفي الغرض والمقصود من أفعال واجب الوجود: "مذهب أهل الحق أن الباري تعالى خلق العالم وأبدعه لا لغاية يستند الإبداع إليها، ولا لحكمة يتوقف الخلق عليها، بل كل ما أبدعه من خير وشر ونفع وضرر، لم يكن لغرض قاده إليه، ولا لمقصود أوجب الفعل عليه بل الخلق وأن لا خلق له جائزان وهما بالنسبة إليه سيات"<sup>(٣)</sup>.

ويقول: "إننا لا ننكر كون الباري حكيمًا، وذلك يتحقق ما يتقنه من صنعته على وفق علمه وبارادته، لا بأن يكون له فيما يفعله غرض ومقصود"<sup>(٤)</sup> ويؤكد ذلك عضد الدين الإيجي المتوفى ٧٥٦هـ وشارحه الشريف المتوفى ٨١٦هـ: "المقصد الثامن في أن أفعاله تعالى ليست معللة بالأغراض، إليه ذهب الأشاعرة، وقالوا: لا يجوز تعليل أفعاله تعالى بشيء من الأغراض والعلل الغائية، ووافقهم على ذلك جهابذة الحكماء وطوائف الإلهي"<sup>(٥)</sup>.

وينقل العلامة ابن حجر العسقلاني قول ابن بطلال عن المهلب بن أبي صفرة: ظاهر

(١) الأربعين في أصول الدين ج ١ / ٣٥٢.

(٢) أباكار الأفكار م / ١ / ٥٨٠ دار الكتب العلمية بيروت.

(٣) غاية المرام للآمدي ص ٢٣٣.

(٤) غاية المرام للآمدي ص ٢٣٣.

(٥) شرح المواقف - الموقف الخامس ص ٣٣٥ تحقيق د/ أحمد المهدي والقول السديد لأبي دقيقة ج ٢ / ١٥٤.

حديث: إن أعظم المسلمين جرماً من سأل عن شيء لم يحرم فحرم من أجل مسألته"<sup>(١)</sup> يتمسك به القدرية في أن الله يفعل شيئاً من أجل شيء وليس كذلك بل هو على كل شيء قدير فهو فاعل السبب والمسبب كل ذلك بتقديره ولكن الحديث محمول على التحذير مما ذكر.. وقال غيره: أهل السنة لا ينكرون إمكانية التعليل وإنما ينكرون وجوبه فلا يمتنع أن يكون المقدر لشيء الفلاني متعلق به الحرمة إن سئل عنه فقد سبق القضاء بذلك لا أن السؤال علة للتحريم"<sup>(٢)</sup>. ويقول تاج الدين السبكي"<sup>(٣)</sup>: "المشهور عن المتكلمين أن أحكام الله تعالى لا تعلق، واشتهر عن الفقهاء التعليل"<sup>(٤)</sup>.

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: إذا خاضوا في الشرع احتاجوا أن يسلكوا مسالك أئمة الدين في إثبات محاسن الشريعة، وما فيها من الأمر بمصالح العباد، وما ينفعهم من النهي عن مفاسدهم وما يضرهم..<sup>(٥)</sup>

وقال أيضاً: وأما تعليل أفعال الله وأحكامه بالحكمة ففيه قولان مشهوران، والغالب عليهم عند الكلام في الفقه وغيره التعليل، وأما في الأصول فمنهم من يصرح بالتعليل ومنهم من يأباه"<sup>(٦)</sup>.

(١) الحديث أخرجه البخاري رقم ٧٢٨٩ انظر الفتح ج ١٣ / ٢٦٤ / مسلم في الفضائل رقم ١٣٢.

(٢) راجع: فتح الباري ج ١١ / ٢٦٨ وانظر: لوامع الأنوار للسفاريني ج ١ / ٢٨٥ والحكمة والتعليل للدكتور محمد ربيع ص ٤١.

(٣) السبكي: هو أبو نصر تاج الدين عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي بن تمام الأنصاري الشافعي فقيه شافعي وأحد علماء الأشاعرة ولد بالقاهرة وقدم دمشق مع والده وتوفي بها سنة ٧٧١ هـ له تصانيف كثيرة منها معيد النعم ومبيد النقم وطبقات الشافعية والفتاوى، انظر البداية والنهاية لابن كثير ج ٣٦٥/١٤

(٤) الإجماع في شرح المنهاج (٣ / ٤١).

(٥) مجموع الفتاوى (١٧ / ١٧٧) ومنهاج السنة ج / ٤٥٥/١.

(٦) منهاج السنة النبوية (١ / ٤٥٥).

ومن هذه النصوص يبدو جلياً أن الأشاعرة من نفاة التعليل لأفعاله تعالى بالحكم والمصالح والأغراض والغايات، بناء على نفيتهم تحسين العقل وتقيحه للأشياء فجميع الأفعال بالنسبة إليه سواء، يقول السنوسي مؤكداً ذلك: "إذا عرفت استواء الأفعال بالنسبة إليه تعالى وأنه مختار في جميعها لا يجب عليه منها شيء لزم ألا يكون له تعالى غرض في شيء منها أي لا علة لشيء من الأفعال مشتملة على حكمة تبعته على إيجاد ذلك الفعل أو إعدامه بل هو جل وعلا مختار في كلا الأمرين"<sup>(١)</sup>.

أما نفيتهم للغرض والعلة فهم يطلقون ذلك بدون استثناء في مصنفاتهم.

وأما الحكمة، فإنهم لا ينفونها، وإنما ينفون أن تتوقف أفعاله على الحكم، بل الحكم مترتبة على أفعاله، وحاصلة عقبيها أي: ليست هذه الحكم مقصودة ومطلوبة بالفعل كما يراه المعتزلة ومن وافقهم<sup>(٢)</sup> وقد سلك الأشاعرة هذا الطريق لكي لا يصبح عليهم بعد ذلك الدفاع عن فكرة الصلاح المطلق وما يستتبعها من إشكالات تتعسر على الحل وفقاً لنسبهم الفكري القائم على أصل أن الله هو صاحب الفاعلية الوحيدة في العالم، كما أنه مطلق المشيئة قادر على كل ممكن<sup>(٣)</sup>

وقد بنى الأشاعرة على هذا الموقف رأيهم من قضيتين هامتين:

القضية الأولى: موقفهم من أفعال العباد فقدره العبد ليست سبباً في فعله وإنما هي مكتسبة

(١) أم البراهين للسنوسي ص ٤٢٣ ط القاهرة.

(٢) يرى بعض العلماء أن الأشاعرة قد قالوا بالحكمة والمصلحة؛ لأنهم يمنعون العبث في أفعال الله كما يمنعون الغرض وأنهم ذهبوا فقط إلى نفي وجوب التعليل للفعل الإلهي دون أن ينفوا جوازه... راجع لوامع الأنوار البهية لأحمد السفاريني ج ١/٢٢٧ والحق أنهم رفضوا تماماً القول بأن للفعل غاية وغرضاً لا وجوباً ولا تفضلاً، راجع المواقف للإيجي ٥٢٨ وقد سلك الأشاعرة هذا الطريق لكي لا يصبح عليهم بعد ذلك الدفاع عن فكرة الصلاح المطلق وما يستتبعها من إشكالات تتعسر على الحل.

(٣) ينظر: قراءة في علم الكلام - الغايات عند الأشاعرة - لنوران الحريري ص ٢٩٦ طبع الهيئة العامة للكتاب مصر ١٩٩٣.

له لمقارنتها للفعل فقط وفسروا اللام في قوله تعالى: " لتجزى كل نفس بما كسبت " {الجاثية / ٢٣} وقوله تعالى: ليجزى الذين أسأوا بما عملوا ويجزي الذين أحسنوا بالحسنى " {النجم / ٢١} بأن اللام هنا ليست لام العلة وإنما المراد تعريف الحال في المآل كاللام في قوله تعالى: " ومن رحمته أن جعل لكم الليل لتسكنوا فيه والنهار مبصراً " {القصص / ٧٣}

القضية الثانية موقفهم من قانون السببية بعامة فلقد صرح أئمة الأشاعرة بأن الأسباب لا تؤثر في مسيبتها وأن العلة لا يلزم عنها معلولها بالضرورة، وأن ما نشاهده في الواقع من ترتيب المعلولات على علتها إنما يرجع إلى مجرد الاقتران والعادة فقط، وليس يرجع إلى تأثير الأسباب في مسيبتها؛ لأنه لا تأثير إلا للقدر الإلهية فقط فيجوز عندهم أن تجتمع النار والقطن ولا يحدث الاحتراق، وأن ينفد السهم من جسم الإنسان ولا يحدث الموت؛ لأن تعليل الموت بالسهم والاحتراق بالنار إنما هو وليد العادة والاقتران وبهذا الفهم للقدر الإلهية فإن الأشاعرة قد أبطلوا الخصائص التي أودعها الله الأشياء التي من شأنها الانفعال بما أو التأثير فيها ظناً منهم أن القول بتأثير ذلك يحد من قدرته ويعجز من شأنه، كما أبطلوا القول بالأسباب العلمية وتأثيرها في مسيبتها.<sup>(١)</sup> وقد ساعدتهم على تبني هذا فكرة الجوهر الفرد التي مهدوا بها لأرائهم تلك حتى إن ابن ميمون قد ذهب إلى أن مقدماتهم الطبيعية إنما انتخبت انتخاباً لكي تخدم معتقداتهم الدينية.<sup>(٢)</sup>

(١) من قضايا علم الكلام للحليند ص ١٤٣ نشر مكتبة الزهراء القاهرة سنة ١٤٠٩ هـ ١٩٨٩ م وغاية المرام للآمدي ص ٨٣.

(٢) انظر: دلالة الحائرين لموسى بن ميمون ص ١٨١ - ١٨٢ تحقيق د/ حسين أتاي مكتبة الثقافة الدينية القاهرة وانظر: التمهيد للباقلاني ص ٤٠ - ٤١ والشامل للحويني ص ٢٣٨ والإرشاد له أيضا ص ٢٣٦ وعقيدة أهل التوحيد الكبرى للسنوسي ص ٩٠ وتهافت الفلاسفة للغزالي ص ١٩٥ ولقد وجه ابن رشد وابن حزم الظاهري نقدهما لنفي الأشاعرة الأسباب والمسببات مؤكداً ابن رشد أن مثل هذا القول يتناقض-

موقف الأشاعرة من قضية التعليل في الأحكام الشرعية<sup>(١)</sup>

أثبت الأشاعرة في أصول الفقه الحكمة الإلهية والتعليل في الأحكام الشرعية، فأثبتوا القياس الشرعي، بعدما أقاموا الأدلة على تعدية الأحكام عند اتحاد الوصف الجامع بين الأصل والفرع، ووضعوا للتعليل ضوابط، بل وتجاوز اهتمامهم بالتعليل هذا الحد، فانصب في وضع اللبنة الأولى لعلم المقاصد للشرعية. لكن هذه العناية الكبيرة التي أولتها الأشاعرة للتعليل الأصولي، على ما يبدو جاءت مناقضة لمذهبهم العقدي في التعليل<sup>(٢)</sup>.

محاولات العلماء لرفع الإشكال الذي وقع فيه الأشاعرة

ولقد حاول كثير من الباحثين والمفكرين الذين تناولوا موضوع الحكمة والتعليل عند الأشاعرة رفع هذا الإشكال الذي وقعوا فيه، وذلك بمحاولة تفسيره وكشف حقيقته قدر الإمكان، بإيراد جملة من التفسيرات، فتاج الدين السبكي<sup>(٣)</sup> قال: "وقد ادعى بعضهم

مع تقرير الحكمة الإلهية راجع ثمات التهافت ج ٢/ ٧٨١-٧٨٢ ومناهج الأدلة ص ٥٧-١١٤ و ابن حزم يصف آراء الأشاعرة في هذه المسألة بأنها هوس لا تستند لأي أساس شرعي راجع الفصل في الملل والنحل لابن حزم ج ١١-١٢.

(١) راجع في ذلك: النحول للغزالي ص: ٣٨٥ تحقيق وتخريج نصوصه و محمد حسن هيتو - دار الفكر - دمشق ط ١٤٠٠/ ١٩٨٠. ونظرية المقاصد عند الإمام الشاطبي للربسوتي أحمد ص: ١٩١ - دار الأمان - المعهد العالمي للفكر الإسلامي ط ٢٠٠٣-١٤٢٤/ ٢٠٠٣ والإحكام في أصول الأحكام ٣/ ٤١١ راجعها ودققها جماعة من العلماء- دار الكتب العلمية - بيروت، الأمدي وآراؤه الكلامية للدكتور حسن الشافعي ص: ٤٤٢ - دار السلام - ط ١٤١٨/ ١٩٩٨.

(٢) راجع: غاية المرام في علم الكلام لسيف الدين الأمدي ص: ٢٢٤ تحقيق حسن محمود عبد اللطيف - المجلس الأعلى للشئون الإسلامية - القاهرة.

(٣) السبكي هو: تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي بن علي السبكي الشافعي أحد فقهاء الشافعية، ولد بالقاهرة وقدم دمشق توفي بدمشق سنة ٧٧١هـ من تصانيفه معيد النعم ومبيد النقم وطبقات الشافعية والفتاوى راجع: البداية والنهاية ج ١٤/ ٢٦٥.

الإجماع، على أن الأحكام مشروعة لمصالح العباد، وهذه دعوى باطلة؛ لأن المتكلمين لم يقولوا بتعليل الأحكام بالمصالح، لا بطريق الوجوب ولا الجواز، وهو اللائق بأصولهم<sup>(١)</sup>. ونقل عن والده تقي الدين علي بن عبد الكافي<sup>(٢)</sup>، في مختصر له سماه "ورد العلل في فهم العلل" قوله: "المراد أن العلة باعثة على فعل المكلف، مثال حفظ النفوس، فإنه علة باعثة على القصاص، الذي هو المكلف المحكوم به من جهة الشرع، فحكم الشرع لا علة له ولا باعث".

وبهذا التفسير ظن السبكيان - رحمهما الله تعالى - أنهما قد وُفِّقَا بين الفقهاء الذين صرحوا بمقولة إثبات الحكمة والغاية والباعث في أحكامه تعالى، وبين المتكلمين الأشاعرة الذين نفوها، وأرى أن هذا التوفيق منهما ليس إلا تأكيداً لإنكار التعليل، بل هو خروج عن الموضوع؛ لأن الناس يتكلمون في تعليل أحكام الشارع، لا في تعليل أفعال المكلف، وكما لا يخفى أن إبطال الإجماع، على أن الأحكام مشروعة لمصالح العباد، هو الدعوى التي يجب إقامة الدليل على صحتها، وحتى من تجرأ على إنكار هذا الإجماع، فإنه لم يعترف بالعلة الشرعية أصلاً، واعتمد في القياس الشرعي على تشبيه الشيء بالشيء على ما يغلب في النفس، ذلك أن التصريح بالعلة الشرعية، هو في حد ذاته اعتراف بتعليل الأحكام الشرعية.

٢- أما بدر الدين الزركشي (توفي ٧٩٤هـ) فبعدما نقل في كتابه "البحر المحيط" إجماع

(١) راجع: الإجماع في شرح المنهاج لتاج الدين السبكي: ٦٣/٣ كتب هوامشه وصححه جماعة من العلماء- دار الكتب العلمية - ط ١٤٠٤-١٩٨٤.

(٢) السبكي هو تقي الدين أبو الحسن علي بن عبد الكافي بن علي السبكي الشافعي أحد المعاصرين لابن تيمية ومن أكثر المنتقدين له وأشدهم في الوقوع فيه، ولد بسبك العيد من أعمال المنوفية بمصر توفي بالقاهرة سنة ٧٥٦هـ - من تصانيفه الدر النظيم في تفسير القرآن العظيم، والطوالع المشرقة في الوقف على طبقة بعد طبقة والفتاوى راجع: البداية والنهاية ج ١٤/ ١٩٦.

الفقهاء على تعليل الأحكام الشرعية، أشكل عليه ذلك بالأصل المشهور عند متكلمة الأشاعرة القاضي بعدم التعليل، فحاء بمحاولة توفيق مفادها: " أنه - لا منافاة بينهما - الفقهاء والمتكلمون - لأن الأحكام غير الأفعال" (١) وهذا التفريق بين أفعال الله تعالى وأحكامه الشرعية، مسلك مخترع، لم يقل به أحد من المتكلمين، والأشاعرة أنفسهم لم يسبق وأن اصطالحوا عليه، وإن ثبت عن أحدهم القول به، فلعدم رسوخ قدمه في الكلام، ذلك أن أحكامه تعالى هي خطابه القديم - حسب مذهب الأشعرية - ولو قيل بجواز تعليلها بالمصالح، فإن الاعتقاد بجواز قدم هذه المصالح هو مما يقتضيه هذا القول أيضاً.

٣- ومن الحنفية ابن الهمام (توفي ٨٦١هـ) جاء بتوفيق مفاده: والأقرب إلى التحقيق أن الخلاف لفظي، مبني على معنى الغرض، فمن فسره بالمنفعة العائدة إلى الفاعل قال لا تعلق، ولا ينبغي أن ينازع في هذا، ومن فسره بالعائدة إلى العباد قال: تعلق، كذلك لا ينبغي أن ينازع فيه" (٢). وهذا الذي قاله صاحب "المسيرة" ليس إلا تعبيراً عن مذهبه الماتريدي، لأن الأشاعرة نازعوا المعللين في الغرض، ولو كان عائداً بالفائدة إلى العباد، ولم يقبلوه (٣).

(١) راجع: الزركشي: البحر المحيط في أصول الفقه ١٢٦/٥ راجعه عمر سليمان الأشقر - وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية - الكويت. ط. ٢ / ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.

(٢) راجع: ابن أمير الحاج: التقرير والتحجير في علم الأصول ٣ / ١٩٠ شرح على تحرير الإمام الكمال بسن همام - دار الفكر - ط ١ / ١٤١٧هـ - ١٩٩٦م تيسير التحرير (٣ / ٣٠٤ - ٣٠٥).

(٣) راجع: الأمدي وآراؤه الكلامية ص ٤٤٢ للدكتور حسن الشافعي والإمام للسبكي ٦٢/٣ و مجرد مقالات الشيخ الأشعري لابن فورك ص: ١٤١ تحقيق وضبط د/ أحمد عبد الرحيم السايح، مكتبة الثقافة الدينية بالقاهرة، ط ١ / ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٥م. وقارن بمنهاج السنة النبوية لابن تيمية ج ١ / ١٤١ - تحقيق محمد رشاد سالم - مكتبة ابن تيمية - القاهرة ط ٢ / ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م، و مجموع الفتاوى ٨ / ٨٩ - ٩٠ جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم مكتبة المعارف - الرباط و المسائل المشتركة بين أصول الفقه وأصول الدين للعروسي ص: ٢٨٢ - دار حافظ - ط. ١ / ١٤١٠هـ - ١٩٩٠م.

٤- ويقول الطاهر بن عاشور (١): " المسألة مختلف فيها بين المتكلمين اختلافاً يشبه أن يكون لفظياً؛ فإن جميع المسلمين اتفقوا على أن أفعال الله تعالى ناشئة عن إرادة واختيار، وعلى وفق علمه، وإن جميعها مشتمل على حكم ومصالح... وإنما الخلاف في أنها أتوصف بكونها أغراضاً وعللاً غائية أم لا" (٢). وعلى هذا فإن الأشاعرة يرفضون مقولة الغرض، ويقرون بالفوائد والغايات التي هي المصالح، والذي يميز هذا عن ذلك، أنه إذا ترتب على فعل أثر، فمن حيث إنه ثمرة يسمى فائدة، ومن حيث إنه في طرف الفعل يسمى غاية، ثم إن كان سبباً لإقدام الفاعل يسمى بالقياس إلى الفاعل غرضاً، وإن لم يكن فغاية فقط، وأفعاله تعالى ترتب عليها حكم وفوائد لا تعد، وهي غايات ومنافع راجعة إلى الخلق، لا غرض أو علة لفعله. (٣) إنما هذا التفسير سرعان ما يفقد أهميته حين نجد الأشاعرة يصرحون بجواز خلق أفعال الله تعالى من المصالح، وإن لم يجز خلقها من الحكيم، لأن الحكمة لا تفسر عندهم بالمصلحة، يقول الأشعري - " ليس مجرى قولنا في الشيء إنه صلاح ومصلحة وأصلح، مجرى قولنا فيه إنه حكمة أو صواب أو حق؛ لأن كثيراً من الأشياء قد يكون حكمة وحقاً وصواباً، ولا يكون في نفسه صلاحاً ومصلحة" (٤). وهذا الذي قاله شيخ الأشاعرة عوّل عليه أتباعه جميعاً، (٥) وهو على خلاف ما قاله شيخ الزيتونة، من كون الأمة متفقة على أن جميع أحكامه تعالى مشتملة على مصالح، وخلاف الجهم الغفير من الأشاعرة، مع غيرهم في هذا لا يُعد اتفاقاً، يقول الرازي موضحاً ذلك

(١) التحرير والتنوير (١ / ٣٧٩)

(٢) راجع: التحرير والتنوير لابن عاشور: ١ / ٣٧٩ - ٣٨٠ - دار سحنون - للنشر بترنس ١ / ٨٤

(٣) راجع: حاشية البناي على شرح الجلال للشيخ البناي ٢ / ٢٣٣ - دار افكر - بيروت / ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

(٤) راجع: مجرد مقالات الأشعري لابن فورك ص: ١٢٨، والرازي: الأربعين ١ / ٣٥٠.

(٥) راجع: الرازي: الأربعين ١ / ٣٥٠.

اتفقت المعتزلة على أن أفعال الله تعالى وأحكامه معللة برعاية مصالح العباد، وهو اختيار أكثر المتأخرين من الفقهاء، وهذا عندنا باطل<sup>(١)</sup>.

رأي بعض المعاصرين:

١- الجليلند:

أما الدكتور محمد السيد الجليلند فيرى أن تصريح الأمدي وهو أحد الأشاعرة - بنفي الحكمة - في الفعل الإلهي في كتبه وإثباته كونه تعالى حكيمًا فيها أيضا يدل على أن ما نفاه أي: الأمدي - يجب ألا يؤخذ على ظاهره وإنما لا بد وأن تكون للحكمة التي نفاهها معنى يخالف معنى الحكمة التي أثبتها وإلا كان ذلك تناقضًا ظاهرًا فالمعنى الذي قصده بالحكمة أولاً هو الغرض والعلة الموجبة للفعل بدليل أنه يخص الحكمة التي أثبتها بأنها ليست مشتملة على الغرض والمقصود وإنما تتبدى فيما يفعله من وجوه الإتقان والإحكام. وإلى ذلك يذهب كل الأشاعرة فهم يتفقون على نفي الغرض والعلة الموجبة ولم نسمع أن أحدًا منهم قال إن الله ليس حكيمًا<sup>(٢)</sup> ويقول والسبب في هذا الموقف المضطرب أنهم ظنوا أن تعليل أفعال الله بالحكمة أو الغاية يجعل الفعل خاضعًا لمعنى عارض عليه من خارج الفاعل وفي هذا تعجيز للقدرة الإلهية وتقييد لشمول الإرادة كيف يجوز ذلك عندهم والله يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد وهو على كل شيء قدير فلم يحرصوا على نفي الحكمة التي معناها إتقان الصنعة ولكن حرصوا على نفي العلة والغرض الذي من شأنه التعجيز

(١) راجع الرزقي: المحصول ٣٣٤/٢ والأربعين: ٣٥٢/١

(٢) راجع من قضايا علم الكلام في ضوء الكتاب والسنة للدكتور الجليلند ص ١٣٩ ويوضح أن موقفهم في الأفعال مناقض لقولهم في أصول الفقه فهم هناك يقولون بالعلة الموجبة وبدوران أن العلة مع معلولها وجودا وعندما يعترفون بأن العلة هي مناط الحكم وسببه وينكرون هنا القول بالعلة وهذا فوق أنه تخبط وفساد ليس الرأي خطأ في النهج العام للمذهب.

والتقييد للقدرة والإرادة.<sup>(١)</sup>

٢- رأي البوطي:

أما الدكتور محمد سعيد البوطي فقد تفرد عن غيره في تفسير الإشكال، وخرج بجواب مفاده أن العلة المتنازع فيها في علم الكلام، هي غير العلة المقول بها في علم الأصول، حيث إن العلة الأولى هي العلة العقلية،<sup>(٢)</sup> وقد أنكر الأشاعرة التعليل بها، أما الثانية فهي العلة الجعلية وقد علل بها هؤلاء، وبهذا يرتفع الإشكال<sup>(٣)</sup>. والذي يشوب هذا التفسير رغم وجاهته، هو إن كان المقصود من العلة العقلية، تلك التي تعارف عليها الفلاسفة، فإن المعتزلة أنفسهم رفضوا التعليل بها، لما تنطوي تحته من شغاعات ميتافيزيقية،<sup>(٤)</sup> وإن كان المقصود من العلة العقلية شيئاً آخر، وجب بيانه وتقريره، ثم إن كان المقصود من العلة الجعلية، تلك التي تعارف عليها الأصوليون، فإن السبكيين - وهما من الأشاعرة - قد أنكروا بصورة مطلقة، واصطلحوا على مفهوم آخر للعلة الشرعية، وإن كان المقصود من العلة الجعلية شيئاً آخر، وجب بيانه وتقريره أيضاً.

وبعد كل ما سبق، يمكن أن نلمس طرفاً من الحقيقة، بداية لا يشك أحد أن ثمة اقتراناً، بين الأحكام الشرعية والمصالح في تصرفات الشريعة، وهو اقتران ملحوظ لا يسعنا إلا الإقرار به، وإن خلا حكم من هذه الأحكام الشرعية من مصلحة ظاهرة، اقتضى حصول الظن الغالب بثبوت مصلحة خفية فيه، لما حدد الشارع علاقة غير منفكة بين الأحكام والمصالح، وعلى هذا مذاق علل الأشاعرة، فالعقل عندهم، بمعزل عن ملاحظة هذه

(١) المرجع السابق

(٢) راجع: ضوابط المصلحة في الشريعة الإسلامية للدكتور محمد سعيد البوطي ص: ٩٦-٩٧ - مؤسسة الرسالة - ط ٤. ١٤٠٢هـ - ١٩٨٢م.

(٣) راجع: المرجع السابق.

(٤) راجع: المحصول للرازي ج ٣٣٤/٢ والأربعين له أيضا ج: ٣٥٢/١.

العلاقة الشرعية، التي اقترنت فيها الأحكام بالمصالح، لا يستقل بحكم التعليل مطلقاً؛ لأن خلو الأحكام الشرعية من المصالح أمر جائز. وكان الذي رفضه جمهور الأشاعرة إنما هو التعليل العقلي، فليست الأحكام الشرعية مرتبطة بالمصالح، كارتباط العلة العقلية بالمعلول؛ لأن من طبيعة أي رابطة حتمية ألا يتخلف فيها الأثر عن المؤثر، ولما ثبت كون المصالح لم ترتبط بالأحكام إلا بعد ورود السمع، علمنا أن اقتران كل منهما بالآخر إنما هو مجرد تراوج حرت به عادة الشرع، بمعنى أنه تعليل جاء به حكم السمع، وليس لحكم العقل مدخل فيه، وجوباً ولا جوازاً.

لذا فإن الأشاعرة، يرون أن أفعاله تعالى وأحكامه جاءت مقترنة بالمصالح العائدة إلى العباد، اقتراناً حرت به عادة الشرع، لا اقتران علة بمعلول، فرفضوا التعليل العقلي بشقيه الكلامي والأصولي، ففي علم الكلام لاحظوا الخير والشر، الصلاح والفساد، الصواب والباطل، في أفعال العباد، فرفضوا تعليل أفعال الله تعالى بالمصالح؛ لأنه هو الخالق لهذه الأفعال حسننها وقبحها، قال الرازي: "إنه خالق أفعال العباد، وذلك يمنع من القول بأنه تعال براعي المصالح". وهو المذهب الذي مضى عليه عموم الأشاعرة، أما في علم الأصول، فلاحظ الأشاعرة أن الأحكام الشرعية تتبعها المصالح، فلم يخل حكم منها إلا وجاء مقروناً بمصلحة ظاهرة أو خفية، فقالوا إن الله تعالى شرع الأحكام، وجعلها مقرونة بالمصالح العائدة إلى العباد في عادة الشرع، وهذا الاقتران لا يدل على مراعاة هذه المصالح في الأحكام الشرعية عقلاً.

وهذا الذي انتهينا إليه، تنبّه إليه شيخ الإسلام ابن تيمية من قبل حين قال: "وهم — الأشاعرة — لا يقولون أنه لا يفعل مصلحة ما، فإن هذا مكابرة، بل يقولون إن ذلك ليس بواجب عليه، وليس بلام وقوعه، ويقولون إنه لا يفعل شيئاً لأجل شيء، وإنما اقترن هذا بهذا لإرادته لكليهما، فهو يفعل أحدهما مع صاحبه، لا به ولا لأجله، والاقتران بينهما مما

جرت به عادته، لا لكون أحدهما سبباً للآخر»<sup>(١)</sup>. وقد أشار إليه الأشاعرة، فالإمام الرازي يقول: "إننا لما تأملنا الشرائع وجدنا الأحكام والمصالح متقارنين، لا ينفك أحدهم عن الآخر، وذلك معلوم بعد استقرار أوضاع الشرائع، وإذا كان كذلك، كان العلم بحصول هذا مقتضياً ظن حصول الآخر وبالعكس، من غير أن يكون أحدهما مؤثراً في الآخر وداعياً إليه"<sup>(٢)</sup>. وهذا ما عوّل عليه بعض الأشاعرة في تفسير الإشكال.

### تعقيب على رأي الأشاعرة في نفي التعليل في أفعاله تعالى:

أشرت سابقاً أن المتكلمين عامة والأشاعرة منهم خاصة يقرون بالحكمة الإلهية كباقي المتكلمين، وبأن أفعاله تعالى لا تخلو من الحكيم، وقالوا: إن هذه الحكمة لا تكون مفسرة بالأغراض أو معتبرة بها؛ لأنها صفة تقتضي مطلق المشيئة، والقول بتعليلها ينافي كمالها، فلم يثبتوا وراء هذه الحكمة الإلهية، إلا العلم والإرادة والقدرة، ولعل الذي قاد الأشاعرة إلى هذا الاعتقاد، ملاحظتهم جريان بعض أفعاله تعالى على خلاف المصالح، كالاتداء بالضرر المحض، الذي لا يتعقبه نفع، ولا تتعلق به عبرة، ومع ذلك يكون تعال بفعله هذا حكيماً، فلا يكون فعله لغرض، بل يكون لعينه حكمة لا لمعنى زائد على ذلك. فإذا كانت الحكمة على هذا المعنى، فإن فعله تعال يكون وفق الإرادة والمشيئة، وعلى أي وجه وقع يكون فعله مُحكماً، فلا يكون بخلو أفعاله من الأغراض جائزاً ولا عابثاً، كيف وهو لا يصادف لغيره ملكاً، حتى يكون تصرفه فيه جوراً». ذلك أن الأفعال إنما تنقسم باعتبار الأغراض في الشاهد، فما صدر منها عن غرض صحيح، كان الفعل مُحكماً والفاعل حكيماً، وما إن تجردت هذه الأفعال من ذلك، كان الفعل عبثاً والفاعل عابثاً، وهذا لا يقاس عليه أمر الغائب بحال؛ لأن الحكمة الإلهية المتعلقة بصفة العلم تكون قديمة، لا

(١) راجع ابن تيمية: منهاج السنة النبوية ٤٦٤/١.

(٢) راجع: الرازي: المحصول ٣٣٤/٢ و الأربعين: ٣٥٢/١.

يستقيم قياسها على الحكمة المحدثة المخلوقة، وكما هو معروف، الحكمة المعتبرة بالأغراض، إنما تقوم على أوصاف الحسن والقبح، فيكون الفعل في الشاهد محكمًا، لأجل اشتماله على غرض حسن غير قبيح، وهذا غير لائق بالحكمة القديمة، للإجماع على أن أوصاف الحسن والقبح حادثة، الأمر الذي قاد الأشاعرة إلى القول بقدم الحكمة الإلهية المتعلقة بصفة العلم، على غرار الحكمة الحادثة المتعلقة بالفعل.

والذي قصده الأشاعرة عموماً من الحكمة ما قابل الذات، وهو المعنى القائم بها أولاً، لكونه تعالى حكيمًا فيما لم يزل، وليس من صفة قديمة تشمل الحكمة إلا صفة العلم، وبالصفتين الإرادة والقدرة ترجح الحكمة وتحقق، فلا يكون للأغراض مدخل في الصفات القديمة، وإلا قيل بقدم الأغراض، وهو ما تأباه المشاهدة للعالم الحادث، ولعل الذي يحتاج منا إلى محاولة الكشف عنه هو إثباتهم للحكمة في الأحكام ونفيهم لها في الأفعال وقد بينت آنفاً ما قاله المفكرون في هذا الشأن فليراجع.

وبرشدنا نخط سير البحث إلى أن السبب في هذا الموقف المضطرب أنهم ظنوا أن تعليل أفعال الله تعالى بالحكمة أو الغاية يجعل الفعل الإلهي خاضعاً لمعنى مفروض عليه من خارج الفاعل وفي هذا تعجيز للقدرة الإلهية وتقيد لشمول الإرادة الإلهية وكيف يجوز ذلك عندهم والله يفعل ما يشاء ويحكم ما يريد وهو على كل شيء قدير فلم يحرصوا على نفي الحكمة التي معناها إتقان الصنعة ولكن حرصوا على نفي العلة والغرض الذي من شأنه التعجيز والتقيد للقدرة والإرادة، ولقد أرادوا من وراء ذلك - نفي العلة - أن يثبتوا الله كمال القدرة التي لا تحد بغاية ولا يقصد إلى تحصيل غرض وشمول الإرادة التي لا تقف عند علة فهو سبحانه "لا يسأل عما يفعل وهم يسألون" {الأنبياء/ ٣٣} وأن الله تعالى لو شاء أن يعذب الطائعين لفعل وأن ينيب العاصين لفعل ولكان ذلك منه عدلاً وحكمة، لأنه يتصرف في ملكه كيف يشاء ولا يسمى ذلك ظلماً وجوراً؛ لأن الظلم لا يتصور منه؛ لأنه متصرف في ملكه والظلم عبارة عن التصرف في ملك الغير بغير إذنه وهو محال

على الله تعالى؛ لأنه لا يتصرف في ملك غيره حتى يكون تصرفه فيه ظلماً وما دام ذلك كذلك فليفعل في ملكه ما يشاء بلا هدف ولا غاية<sup>(١)</sup>

وقد تفرع عن موقف الأشاعرة إهمال دور الحكمة الإلهية في الكون فكل شيء يخضع لمنطق القدرة العامة ولا يمكن القول بأنه فعل كذا لكذا أو أمر بكذا لكذا ونهى عن كذا لعل كذا فالشرائع كلها تنفيذ لمجرد الأمر الخالي عن أي معنى للغرض والغاية.

### رأي الظاهرية في الحكمة الإلهية في أفعاله تعالى:

يرى العلامة ابن حزم<sup>(٢)</sup> - رحمه الله - أن الأفعال الإلهية غير معتبرة بالعلل أو بالأغراض وإنما تتعلق بالمشيئة فهو يفعل ما يشاء -<sup>(٣)</sup> وبين أن الحكيم بيننا لا يفعل إلا لعله صحيحة، وأن السفية هو الذي يفعل لا لعله، إنما فعل الحكيم تعالى يكون فعلاً محكماً لأنه سماه كذلك، فلا اعتبار للحكمة الإلهية بالعلل كما في الشاهد، وبالتالي لا قياس، يقول موضحاً ذلك: "وقالوا الحكيم بيننا لا يفعل إلا لعله صحيحة، والسفيه هو الذي يفعل لا لعله، فقاوسوا بهم على أنفسهم، وقالوا إن الله تعالى لا يفعل شيئاً إلا لمصالح عباده"<sup>(٤)</sup> وقد شدّد النكير رحمه الله على المعللين، حتى إنه بالغ في معارضتهم بعقد الأدلة والحجج على إبطال مذهبهم وأكد على أن القول بالتعليل يقود إلى إشكالات عديدة من خلال

(١) راجع إحياء علوم الدين للغزالي - قواعد العقائد ج ٢ / ١٩٥ طبع الشعب، و من قضايا علم الكلام للدكتور محمد الجليند ص ١٣٩ .

(٢) ابن حزم هو: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الظاهري عالم الأندلس في عصره وأحد أئمة الإسلام ولد بقرطبة كان فقيهاً وحافظاً مجتهداً وقد انتقد كثيراً من العلماء والفقهاء فأكثروا فيه لكلام ووشوا به إلى الملوك فراح إلى بادية لبلة من بلاد الأندلس فتوفي فيها سنة ٤٥٦هـ، له تصانيف كثيرة منها: الخلى بالآثار و الفصل بين أهل الأهواء والنحل والإحكام لأصول الأحكام راجع: البداية والنهاية لابن كثير ج ٩٨/١٢ وسير أعلام النبلاء ج ١٨٤/١٨ .

(٣) راجع: الإحكام لأصول الأحكام لابن حزم الظاهري ٦٢١/٨ - دار الكتب العلمية .

(٤) الإحكام لأصول الأحكام مرجع سابق ٦٢٥/٨ .

محاولات تبرير وجود الشر في العالم قائلا: "أخبرونا عن هذه العلة التي تذكرون أهى من فعل الله تعالى وحكمه، أم من فعل غيره وحكم غيره، أم لا من فعله ولا من فعل غيره"<sup>(١)</sup> ثم واصل كلامه لما أقر الخصم أنها من فعل الله وحكمه قائلا: قلنا لهم أخبرونا عنكم أفعالها الله تعالى لعله أو فعلها لغير علة؟، فإن قالوا فعلها تعالى لغير علة تركوا أصلهم، وأقروا أنه يفعل الأشياء لا لعله... وإن قالوا بل فعلها تعالى لعلل أخرى، سئلوا في هذه العلة أيضا كما سئلوا في التي قبلها وهكذا فلا بد لهم من ضرورة من أحد الوجهين لا ثالث لهما، إما أن يقفوا في أفعال ما فيقولوا إنه فعلها لغير علة، فيكونوا بذلك تاركين لقولهم الفاسد أنه تعالى لا يفعل إلا لعله، أو يقولوا بمفعولات لا نهاية لها، وأشياء موجودة لا أوائل لها، وهذا كفر وخروج عن الشريعة بإجماع الأمة<sup>(٢)</sup>.

وأرى أن هذا الاعتراض من ابن حزم على طوله لا يمكن بحال أن ينطبق على كل المعلقين، لأن المعتزلة - مثلا - لم يعللوا أفعاله تعالى بعلة موجبة حتى يقال مثل هذا الكلام، وإنما قالوا هو فاعل مختار، وقد علم بأن الاختيار يسلب وصف الجبر من الفاعل فلا يجتمعان، من أجل ذلك يمكن القول بأن كلام ابن حزم ينطبق على الفلاسفة ومن وافقهم من أهل الطبائع وهم من غير المعلقين. والذي يوضح ذلك أكثر أن العلة العقلية عند ابن حزم تعني الصفة التي توجب أمراً إيجاباً ضرورياً<sup>(٣)</sup> وهو يشن حملته ضد المعلقين كان هذا المفهوم دليله على ما توصل إليه - أو أراد التوصل إليه - من أن العلة كلها منفية عن أفعال الله تعالى بدعوى أن العلة لا تكون إلا في مضطر<sup>(٤)</sup>.

(١) الفصل في الملل والنحل ج ١٠١/٢ والإحكام لأصول الأحكام ج ٦٠٣/٨.

(٢) الإحكام لأصول الأحكام مصدر سابق ٦٠٤/٨.

(٣) الإحكام لأصول الأحكام ج ٦٠٣/٨.

(٤) الإحكام لأصول الأحكام ج ٦٠٦/٨.

موقف الظاهرية من النصوص التي تشير إلى الأغراض في أفعاله تعالى وأحكامه:

يرى ابن حزم أن الغرض في أفعاله تعالى مجرد ثمرة تحصل بمشيئته تعالى وإرادته بعد الفعل غير سابقة أو مقارنه له، ولما كانت الإرادة من صفات الذات فإنها تتقدم الأفعال وتخصص بعضها بالأغراض التي تحصل متأخرة عن الأفعال ولا تتقدمها، مما يعني أن فعله تعالى لا يصدر عن علة لأنه ليس من طبيعة العلة أن تتأخر عن معلولاتها، فتكون هذه الأغراض مجرد علامات للاعتبار، فلا يكون مفهوم الغرض عند الظاهرية عموماً سوى الأمر الذي يجري إليه الفاعل ويقصده ويفعله، وهو بعد الفعل ضرورة<sup>(١)</sup>. يقول: وأما الغرض في أفعاله تعالى وشرائعه فليس هو شيئاً غير ما ظهر منها فقط، والغرض في بعضها أيضاً أن يعتبر بما معتبرون، وفي بعضها أن يدخل الجنة من شاء إدخاله فيها، وأن يدخل النار من شاء إدخاله فيها، وكل ما ذكرنا من غرضه في الاعتبار، ومن إدخاله الجنة من شاء، ومن إدخاله النار من شاء، وتسيبته ما شاء لما شاء، فكل ذلك أفعال من أفعاله، وأحكام من أحكامه، لا سبب لها أصلاً، ولا غرض له فيها البتة غير ظهورها وتكوينها فقط<sup>(٢)</sup>. وهذا - في اعتقادي - فرار من الزحف؛ لأن العلة الغائية كما تأتي متأخرة عن الفعل فنطلق عليها ثمرة الفعل، فإنها أيضاً تأتي متقدمة عليه فنطلق عليها غرض الفعل، والتزاع الجاري بين المتكلمين ينحصر في غرض الفعل، أيكون تعالى فاعلاً لغرض أم لا، أما ثمرة الفعل فالاتفاق حاصل على فعله تعالى لا يخلو من حكمة.

ولا يبعد أن إمام الظاهرية قد تعمد الابتعاد عن محل التزاع فاصطنع لمذهبه مصطلحاً للغرض بدافع المناظرة، ذلك أن الفلاسفة حين سلبوا الاختيار عن الله تعالى استدلوا على ذلك بقولهم: أنه لو كان مختاراً، فلا يخلو إما أن يكون الفعل أولى به من الترك أولاً، فإن

(١) الإحكام لأصول الأحكام ج ٦٠٣/٨.

(٢) الإحكام لأصول الأحكام ج ٦٠٦/٨.

كان الفعل أولى به، يكون حصوله كمالاً له فيكون في ذاته مستكماً به، وإن لم يكن كان عبثاً وهو غير جازز على الحكيم<sup>(١)</sup>. وكى يخرج ابن حزم من هذا الإشكال، وفي الوقت نفسه يثبت الاختيار المعبر عنه بالمشيئة الإلهية قال الاختيار الذي هو فعل الله تعالى وهو منفي عن سواه، هو غير الاختيار الذي أضافه إلى خلقه ووصفهم به؛ لأن الاختيار الذي نوحّد الله تعالى به هو أن يفعل ما يشاء، وكيف شاء، وإذا شاء، وليس هذه صفة شيء من خلقه، وأما الاختيار الذي أضافه إلى خلقه فهو ما خلق فيهم من الميل إلى شيء ما، والإثار له على غيره فقط<sup>(٢)</sup> ولا شك أن جواب ابن حزم اضطر إليه لوجه الاعتراض المطروح، ولو أنه أمعن النظر فيه لتبين له أنه حجة عليه، ذلك أن الاعتراض الذي عوّل عليه الفلاسفة في نفي الاختيار هو نفسه الذي عوّل عليه الأشاعرة في نفي التعليل حين قالوا: الغرض المعلل به إما أن يعود إلى الله تعالى، أو يعود إلى الغير، والأول ممنوع اتفاقاً، فلم يبق إلا عوده على الغير، وهذا إما أن يكون أولى بالباري تعالى أولاً، فإن كان الثاني لم يكن له حظ من الحمل على الفعل، بل يقع الفعل بترجيح مختار، وما وقع كذلك ليس من الغرض في شيء، أما إن كان الفعل أولى بالباري من التبرك، كان الاتصاف بالأولى كمال، وقد حصل بواسطة، فيكون للغير مدخل في تحصيل الكمال لواجب الكمال بالذات وهو محال<sup>(٣)</sup> عندها يُجاب عن ابن حزم بنفس الجواب الذي ردّه به على الفلاسفة فيقال: إن الغرض في فعله تعالى منفي عن سواه، وأن الغرض الذي أضافه

إلى خلقه فيه من الميل ما يدعو صاحبه إلى الفعل لاستكمال نفسه، وليس كذلك الغرض في فعله تعالى.

من خلال ما سبق تبين لنا أن موقف الظاهرية من تعليل الأحكام الشرعية جاء محكوماً بمذهبهم العقدي في تعليل أفعال الباري تعالى، وإن لم يثبت عن داود الظاهري أن تكلم في الموضوع من الناحية العقدية صراحة، فلا يعني أن موقفه من التعليل الأصولي لم يكن له مبرر عقدي، إذ إن الأدلة الشرعية الناصّة على أن الأحكام الشرعية مُعلّلة بالمصالح مبسطة لا تخفى على فقيه مثله، وكل ما في الأمر أن علم الكلام وقتها كان علماً غريباً غير مقبول عند الفقهاء، فلم يكن بوسع داود الظاهري توظيفه في حاجة الخصم، فكان من الطبيعي أن تظل الخلفيات الكلامية التي دفعته إلى رفض التعليل دفينّة إثر غياب الآليات المنطقية والكلامية. ولما جاء ابن حزم وعزم على إحياء المذهب الظاهري فرض عليه الوضع الجديد الذي شهد فيه انتشار علم الكلام والجدل الكشف عن الموانع الكلامية التي منعت شيوخه الظاهرية من تعليل الأحكام الشرعية، إذ لم تعد الطرق الكلامية بما تقوم عليه من أقيسة ومبادئ فلسفية منبوذة غير معوّلة عليها في المناظرة كما كانت في أيام شيخه داود، فكانت الفرصة مواتية لابن حزم أن يُظهر الوجه العقدي للمذهب الظاهري بعدما أرف العلماء الطرق الكلامية والمنطقية، فلم يكن غريباً عليهم وقتها أن تُعقد المناظرة حول التعليل — بعد الإجماع عليه — ما دام الجدل حوله اتخذ مسلكاً عقدياً غير الذي كان عليه بالأمس البعيد.

### رأي الفلاسفة في الحكمة الإلهية في أفعاله تعالى:

اتفق الفلاسفة مع الأشاعرة في قولهم إن أفعال الله لا تعلل بعلّة ولا غرض يقول الإيجي: "المقصد الثامن في أن أفعال الله تعالى ليست معللة بالأغراض إليه ذهب الأشاعرة..."

(١)راجع: تعليل الأحكام ص: ١٠٠.

(٢) الفصل في الملل والأهواء والنحل لابن حزم الظاهري ٣/٣٦-٣٧ تحقيق محمد إبراهيم نصر وعبد الرحمن عسيرة، دار الجيل، ط. ١٤١٦/٢هـ. ١٩٩٦م

(٣)المجلد في شرح المنهاج على منهاج الوصول إلى علم الأصول للبيضاوي تأليف علي بن عبد الكافي السبكي وولده تاج الدين ٣/٤٠ كعب هوامشه وصححه جماعة من العلماء - دار الكتب العلمية - ط. ١٤٠٤هـ - ١٩٨٤م.

ووافقهم على ذلك جهابذة الحكماء وطوائف الإلهيين.<sup>(١)</sup>

إلا أن قولهم هذا يأتي متابعاً لأرائهم في الخلق بالفيض والصدور فالله عندهم فاعل بالضرورة، والإرادة الإلهية ليست إرادة ترجيح بين طرفي ممكن بل هي إرادة الوجود الذاتي المريد. وهي ذات الله تعالى، وإرادة الله عندهم على ذلك هي دائمة الوجود ولا تختلف ومن ثم فهي ليست إرادة قصد إلى التكوين؛ لأن إرادة القصد تزول بوقوع المقصود كما أن القصد إلى التكوين يلزمه علم الله بالجزئيات وهو ما يرفضه الفلاسفة<sup>(٢)</sup>.

يقول الفارابي: وهو سبحانه ليس لأفعاله علة ولا يفعل ما يفعله لشيء آخر<sup>(٣)</sup>

وإذا كان الله تعالى - عندهم - لا يخلق بالقصد بل بالفيض فالقول بأن الله لا يفعل لغرض يأتي متمشياً مع أرائهم، فالله يفعل بواسطة العقول، وهو يفيض بالخير الأقصى على كل الموجودات أكثر مما تحتاج بلا غرض أو طلب نفع أو فائدة، إذ أن الله هو الكمال المطلق والفاعل لغرض يطلب استكمالاً سواء كان غرضه لنفسه أو لغيره فالعالي لا يفعل لأجل السافل<sup>(٤)</sup>.

ورفض الفلاسفة للتعليل يتوافق مع رفضهم لإرادة ترجح الفعل أو الترك. بمحض المشيئة أو وفقاً للمصلحة لتلا يؤدي إلى العبث أو مخالفة المشاهد من وجود ما لا يتفق مع مصالح المخلوقات بأي وجه<sup>(٥)</sup>.

(١) راجع الموقف - الموقف الخامس تحقيق د/ المهدي ص ٣٣٥ وقارن بالإشارات لابن سينا ج ٢ / ٤٧١ ص ٥٤ والشفاء له أيضا - الإلهيات - ج ٢/٢٦٦ والمباحث الشرقية للرازي ج ٢ / ٤٨٦.

(٢) راجع رسالة القدر لابن سينا ص ٥٤ والشفاء له أيضا - الإلهيات - ج ٢/٢٦٦ والمباحث الشرقية للرازي ج ٢ / ٤٨٦.

(٣) عيون المسائل للفارابي ص ٦٧٠ ٦٨ والتعليقات لابن سينا ص ١٦ وما بعدها.

(٤) المباحث الشرقية للرازي ج ١/٥٤٢، ونهاية الإقدام للشهرستاني ص ٢٩٨-٢٩٩.

(٥) راجع: محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين للرازي ص ٢٤٥ والمباحث الشرقية له أيضا ج ٢/٤٨٩.

نقد ابن قيم الجوزية للفلاسفة:

أشرت سابقاً إلى أن الفلاسفة جعلوا العلاقة ضرورية بين نفي الغرض عن الفعل الإلهي ونفي القصد كذلك فإن العلامة ابن القيم رحمه الله تعالى قد تنبه لتلك العلاقة فوجه نقده للقول بنفي الغرض عن الفعل الإلهي مؤكداً أن تقرير كون الفعل الإلهي متوجهاً إلى غاية وحكمة هو أساس ضروري لتقرير كونه مریداً فالمرید لا يعقل كونه مریداً إلا إذا أراد لغرض وحكمة وإلا انتفت الإرادة وصار موجباً بالذات وهذا يؤدي إلى أن يكون علة تامة في الأزل يقارنه جميع معلوله ويلزم على ذلك القول بقدوم العالم.<sup>(١)</sup>

المبحث الثاني: المثبتون للحكمة الإلهية والتعليل في أفعاله تعالى

سبق وأن أشرت إلى أن المتكلمين اتفقوا على أمرين:

أولهما: أنه تعالى حكيم في أفعاله وأنها ناطقة بكمال حكمته.

وثانيهما: تزهه تعالى عن العبث والسفه، ومع اتفاهم على ذلك وإجماعهم عليه فإن آراءهم في مسألة الحكمة الإلهية - تعليل أفعاله الله تعالى - وقع فيها اختلاف كثير واضطراب عظيم و يمكن إرجاعه إلى مذهبين أو قولين هما:

القول الأول: قول ينفي الحكمة وينكر التعليل ويقول: إن أفعال الله تبارك وتعالى غير معللة بغاية أو غرض أو مشروطة بأسباب، وأن الله تعالى قد خلق خلقه وكلفهم لالعة ولا لداع ولا باعث، وقد فصلناه فيما سبق. والقول الثاني يرى أن الله فعل المفعولات وخلق المخلوقات، وأمر بالمأمورات لحكمة محمودة عظيمة، وغاية مطلوبة، ومقاصد محبوبة التي فيها صلاح العباد في المعاش والمعاد، وهذا القول هو قول السلفية<sup>(٢)</sup>

(١) انظر شفاء العليل لابن القيم ص ٤٩٩.

(٢) ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية ٨ / ٣٧، و منهاج السنة النبوية ج ١ / ١٤٣-١٤٤، ومفتاح دار

السعادة لابن القيم ج ٢ / ٤٢) وشفاء العليل في مسائل القضاء والقدر والحكمة والتعليل لابن القيم

(ص ٣٨٠) شرح الكوكب المنير (١/٣١٢) الحكمة والتعليل في أفعال الله تعالى د. محمد ربيع مدخلي (ص

٣٥-٤٣).

والمعتزلة<sup>(١)</sup> والكرامية والمرجئة وأكثر الفقهاء<sup>(٢)</sup> والمحدثين<sup>(٣)</sup> وكثير من الفلاسفة<sup>(٤)</sup> وسنوضح هذا القول في مبحثين الأول عند المعتزلة والثاني عند السلفية:

### الحكمة الإلهية في أفعاله تعالى عند المعتزلة

يرى المعتزلة أن أفعال الله تبارك وتعالى وأحكامه معللة بالحكم الإلهية العظيمة المحمودة، والغايات المطلوبة، والمقاصد المحبوبة التي فيها صلاح العباد في المعاش والمعاد.<sup>(٥)</sup> ولكن هذه الحكمة مخلوقة منفصلة عنه، لا ترجع إليه، وذهب هؤلاء إلى وجوب تعليلها<sup>(٦)</sup>. يقول القاضي عبد الجبار<sup>(٧)</sup>: "إن الله سبحانه ابتدأ الخلق لعله، نريد بذلك وجه الحكمة

(١) المغني في أبواب العدل والتوحيد للقاضي عبد الجبار ج ١١ / ٩٢-٩٣ شرح الأصول الخمسة ٥١١ له أيضا ص ٥١٥، ونهاية الإقدام للشهرستاني (ص ٣٩٧ - ٣٩٨) الحكمة والتعليل في أفعال الله تعالى د. محمد ربيع المدخلي (ص ٥٠ - ٥٣).

(٢) ينظر: منهاج السنة النبوية (١ / ١٤٣-١٤٤) مجموع فتاوى ابن تيمية (٨ / ٣٧) شرح الكوكب المنير (١ / ٣١٢) مقالات الإسلاميين للأشعري (١ / ٣١٨).

(٣) ينظر: الحكمة والتعليل للدكتور محمد ربيع المدخلي ص ٥٢ ط ١ سنة ١٤٠٩ نشر مكتبة لينة دمنهور مصر، والحكمة عند الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه فتح الباري ص ٤٦٤.

(٤) ينظر المصادر السابقة في حاشية ص ٤٧.

(٥) راجع المغني في أبواب العدل والتوحيد للقاضي عبد الجبار ج ١١ / ٩٢-٩٣ شرح الأصول الخمسة ٥١١ له أيضا ص ٥١٥، ونهاية الإقدام للشهرستاني (ص ٣٩٧ - ٤٠٠) الحكمة والتعليل في أفعال الله تعالى د. محمد ربيع المدخلي ص ٥٠ - ٥٣.

(٦) راجع انظر: الإرادة والأمر: مجموعة الرسائل الكبرى ٣٣٢-١٣٣٤ والمغني في أبواب العدل والتوحيد ج ٦ / ٢٤٨، ج ١١ / ٩٢-٩٣، ٩ / ٩٣، وشرح الأصول الخمسة ص ٥٢١ ومتشابه القرآن للقاضي عبد الجبار ص ١٢٩، ٢٧٤.

(٧) القاضي عبد الجبار هو: أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار الهمداني، من كبار المعتزلة، وأشهرهم تصنيفا في مذهب المعتزلة كان من كبار فقهاء الشافعية، ولي القضاء في الري له مصنفات كثيرة منها المغني في أبواب التوحيد والعدل شرح الأصول الخمسة، وطبقات المعتزلة ودلائل النبوة تروفي سنة ٤١٥ هـ انظر: ميزان الاعتدال ٥٣٣ / ٢، وشذرات الذهب ج ٣ / ٢٠٣ ومعجم المؤلفين ج ٥ / ٧٨ والأعلام ج ٣ / ٢٧٣.

الذي له حسن منه الخلق، فيبطل على هذا الوجه قول من قال: إنه تعالى خلق الخلق لا لعله، لما فيه من إيهام أنه خلقهم عبثاً، لا لوجه تقتضيه الحكمة. وذلك - أي نقص من يفعل لا لغرض - ظاهر في الشاهد؛ لأن الواحد إذا أراد النيل من غيره قال عنه: إنه يفعل الأفعال لا لعله ولا لمعنى. فيقوم هذا القول مقام أن يقال: إنه يعبث في أفعاله، وإذا به في المدح يقول: إن فلاناً يفعل أفعاله لعله صحيحة ولمعنى حسن".<sup>(١)</sup>

ويقول الآمدي في كتابه الأبيكار: "وأجمعت المعتزلة على أن الباري لا يخلو فعله عن غرض ومقصود وصلاح للخلق إذ هو يتعالى ويتقدس عن الأغراض وعن الضرر والانتفاع وهو واجب في فعله نفياً للبعث عنه في إبداعه وصنعه".<sup>(٢)</sup>

ويذكر العلامة الإيجي في موافقه أن المعتزلة خالفوا الأشاعرة وذهبوا إلى القول بوجوب التعليل في الفعل الإلهي بينما لم يقل الفقهاء بوجوب ذلك ولكنهم يقولون: إن أفعاله تابعة لمصالح العباد تفضلاً وإحساناً.<sup>(٣)</sup>

ويرى المعتزلة بناء على قولهم بالحكمة والتعليل شمول جميع أفعال الله تعالى من إيجاد الخلق وتكليفهم وما يتزل بهم من نعم ونقم ومصائب في حياتهم كالمرض والفقر والغنى والكفر والإيمان والهداية والضلال والحسنة والسيئة أو الخير والشر. معناه العام ويجب أن ينظر إليها على أنها مظهر من مظاهر الحكمة الإلهية الشاملة لما في الكون والتي يجب أن يفسر كل فعل إلهي في ضوئها وتحت سلطانها ذلك أن كل فعل إذا لم يقصد به صاحبه تحقيق غاية معينة أو لم يهدف إلى غرض مقصود له كان الفعل عبثاً وسفهاً، لأن العبث كل فعل يفعله الفاعل من دون غرض، والله مآثره عن العبث واللهو. فالمعتزلة يقصدون من تعابيل أفعاله تعالى نفياً للبعث عنه وعن فعله، ويهدفون إلى بيان الغايات الحميدة والمقاصد

(١) المغني في أبواب التوحيد والعدل ج ١١ / ٩٢.

(٢) أبيكار الأفكار للآمدي ١٠ / ٥٨٠.

(٣) شرح المواقف ص ٣٣٥ الموقف الخامس تحقيق د/ أحمد المهدي.

السامية التي تظهر للناس في صور مختلفة وقد لا توافق أغراضهم وأهواءهم فيسمونها شرور<sup>(١)</sup>

فإن الله خلق الخلق لحكمة ولأجلها حسن منه الخلق، وكلفهم لحكمة لأجلها حسن منه ابتداء الخلق بالتكليف، وعلّة الخلق عندهم هي نفعهم، وعلّة التكليف هي تعويضهم إلى درجة عليا لا تنال إلا بالثواب على التكليف<sup>(٢)</sup>

ويرى المعتزلة أن علّة الخلق ليست موجبة بالضرورة أن يخلق ولا ملزمة له أن يفعل لفعل فهي ليست علّة فاعلة ولا موجبة وإنما هي داعية إلى الفعل مرجحة له على الترك، وكل فعل لا بد له من مجموعة من الدواعي التي يترجح فعله على تركه كما هو مشاهد في الواقع وهذه الدواعي ليست ملحثة للفاعل إلى أن يفعل ضرورة، وإنما ترجح له أحد جانبي الاختيار فقط<sup>(٣)</sup>.

يقول القاضي عبد الجبار في المغني: "أهل اللغة لم يقيدوا لعلّة إلا ما به يفعل الفاعل أو لا يفعله من الدواعي ولذلك يقول الفاعل جئت بعلّة كذا فيذكر ما ادعاه إلى ذلك إذا كان كالعذر له فيما يفعل أو لا يفعل إلا أنهم لا يستطيعون ذلك في الأظهر إلا في الأسباب المحوزة لذلك دون غيرها فلذلك يضعون العلة موضع العذر فيقولون: إن فلاناً لا علة له فيما يفعل ولا عذر له فيما يصنع إذا كان مقدماً على قبيح ويقولون إن علمه فلان فيما قال صحيحاً وعذره فيه واضح<sup>(٤)</sup>".

ويحرص القاضي عبد الجبار على تأكيده هذه القضية ليدفع بها ما أتهم به الأشاعرة من أن القول بالحكمة والتعليل لأفعاله يلزم عنه القهر والغلبة أو الحاجة والافتقار والله متره عن

ذلك. وهذه الحجّة تنهات أمام تصريح المعتزلة بأن العلة هنا ليست موجبة ولا ملزمة كما أنّها لا تعود إليه سبحانه وإنما تعود إلى المخلوقين أنفسهم فهي لا تحمل معنى الاضطرار أو القهر<sup>(١)</sup>

وإنما تظهر وتوضح وجه حسن الفعل وتبرز اختيار الوجود على عدمه، والأمر في ذلك كما يعلم أحدنا حسن أمر ما يبادر إلى تحصيله وفعله فيحسن ذلك الأمر لا يقتضي منه وجوب فعله لا محالة، وإنما يقتضي أنه قد يختار لأجل ذلك ويحسن اختياره لأجله، وما حسن لأجله اختيار الشيء لم يجب تركه وإنما يصح كونه داعية إلى الاختيار، وذلك مما يجب إليه ولا يوجب<sup>(٢)</sup> ومن شأن الدواعي أنّها لا تحمل معنى القهر وإنما تحمل معنى الترجيح.

وتقوم نظرة المعتزلة في الحكمة الإلهية على مبدأين راسخين:

هما:

الأول: أن الله تعالى غني بذاته لا يحتاج إلى شيء من الممكنات ويستحيل عليه المنافع والمضار لذلك فالغرض في فعله عائد لنفع مخلوقاته، وكون الغرض في الفعل عائد إلى الغير ينفي كونه مستكماً وخاصة إذا كان المستكمل هو من يفعل لا لغرض نفسه<sup>(٣)</sup>.

الثاني: أن الله تعالى عالم بذاته فهو تعالى قد أحاط بكل شيء علماً ويعلم العواقب للأمر كلها ويحدد المقومات التي تؤدي إلى هذه العواقب المطلوبة<sup>(٤)</sup>.

وهذان المبدأان هما أصل الحكمة وقانونها الذي عليه تبين فروعها وجزئياتها، فيجب على العالم الذي لا يحتاج ألا يفعل العبث أو القبيح، وكل فعل صدر من جهته يجب أن يقضي

(١) المرجع السابق ج ١١ / ٩٣

(٢) المرجع السابق ج ١١ / ٩٨

(٣) راجع مشكاة الأنوار الهدامة لقواعد الباطنية الأشرار ص ١٩٨.

(٤) المصدر السابق

(١) من قضايا علم الكلام للدكتور الجليل ص ١٣٠.

(٢) راجع شرح الأصول الخمسة لعبد الجبار ص ٥١١-٥١٥.

(٣) من قضايا علم الكلام للدكتور الجليل ص ١٣١.

(٤) المغني ج ١١ / ٩٣-٩٣.

بكونه صلاحًا وحكمة سواء كان تكليفًا شرعيًا أم قضاءً كونيًا، وسواء كان ذلك متوجهًا إلى مؤمن أو كافر.

وجميع أفعال الله تعالى لا تكون إلا حسنة محمودة العواقب؛ إذ يستحيل عليه العبث وفعل القبيح؛ لأن ذلك يقتضي الجهل والحاجة وقد ثبت أن الله عالم بذاته وغني عن العالمين وما كان كذلك فلا يكون فعله إلا حسنًا<sup>(١)</sup>.

مظاهر عدل الله تعالى وحكمته فيما خلق ووجوه الحسن في أفعاله تعالى عند المعتزلة.

ويوضح المعتزلة وجوه الحسن في أفعاله تعالى ومظاهر عدله وحكمته في أربعة وجوه:

الأول: ما يحسن منه خلقه لنفعه وذلك يتضح لنا في خلق الإنسان فإن الله خلق وسخر له ما في السماوات وما في الأرض وأسبغ عليه نعمه ظاهرة وباطنة فحكمة خلق الإنسان نفعه.

الثاني: ما يحسن منه خلقه لينفع به كالحیوان والخیل والبغال والحمير فإنها سخرت لخدمة الإنسان ومنفعته قال تعالى: "والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة" [النحل/ ٨].

وقال تعالى: "ومن كل تأكلون منه لحماً طرياً وتستخرجون منه حلية تلبسونها وترى الفلك فيه مواخر لتبتغوا من فضله ولعلكم تشكرون" [فاطر/ ١٢].

الثالث: ما يحسن منه أن يخلقه ليفعل به المستحق: كالجنة والنار والمرض والآلام فإنها أدوات لجزاءات معينة يفعلها الله بعباده.

الرابع: ما يحسن منه أن يخلقه؛ لأنه أراد لخلق الأمور الثلاثة السابقة كالماء والهواء والتراب والنار فإن الله جعل من الماء كل شيء حي والتراب كان أصلاً لخلق الإنسان ومن الهواء يستمد استمرار حياته وبقاؤها<sup>(٢)</sup>.

والشرط الذي يجب أن يعم كل هذه الوجوه الأربعة هو انتفاء وجوه القبح عنها؛ لأن ثبوت وجه الحسن فيها يستلزم نفي وجوه القبح عنها.

ويرى المعتزلة أن وجه الحكمة من حياة المكلفين وتكليفهم قد يخفى على كثير منهم استكناه معناه فيظن الأمر شرًا أو لا غاية منه وهذا خطأ فكل أفعاله تعالى بالمكلفين لا بد منها من غرض وعلّة ويدخل في ذلك الآلام والشور التي تصيب الإنسان فإنها تكون مستحقة أو ليفعل بها المستحق، وقد حسن منه خلق غير المكلف ليتفضل عليه بنعمة الوجود والتعويض جميعاً، ولا يصح القول بأن خلق المكلفين كان ضرراً عليهم - كما يقول ذلك المشائمون؛ لأن الله تعالى قد ابتداء خلق المكلف لينفعه وقد لطف به وأعطاه الأدوات وهده السبيل، وصار فعله تعالى ذلك المكلف بمنزلة إحسان الواحد منا إلى الفقير ابتداء بالطعام والكساء والمسكن فإن ذلك يعد إحساناً بلا شك<sup>(١)</sup> ثم إن الوجود في ذاته خير من العدم، ووجود كل شيء خير لهذا الشيء من عدمه.

وخلاصة قول المعتزلة في مسألة الحكمة الإلهية والتعليل أنه لا يخرج فعل من أفعاله تعالى عن الغرض والعلّة وهذه العلة ليست موجبة ولكنها مرجحة وأن لهم تفسيرهم الخاص لمظاهر الشور في العالم فكل ذلك في نظرهم هو الأصلح حسب الخطة الإلهية لنظام الكون؛ لأن ذلك وقع منه سبحانه حسب حكمته وعدله، كما أن هدف المعتزلة من القول بالحكمة هو نفي العبث والجهل والسفه عنه تعالى، وأن قولهم بما لا يجد من إطلاق القدرة وشمول الإرادة والمشیئة، وأن هذه العلة لا ترجع إلى الله تعالى بل ترجع إلى العبد؛ لأن الله هو الغني المطلق<sup>(٢)</sup>.

#### رأي السلفية:

بين شيخ الإسلام ابن تيمية تفسير الحكمة عندهم فقال: "وقال الجمهور من أهل السنة

(١) المرجع السابق ج ٨٥/١١.

(٢) راجع من قضايا العقيدة للدكتور الجليلي ص ١٣٧.

(١) ٢٠٠٦/١١/١١

(٢) ٢٠٠٦/١١/١١

(١) من قضايا علم الكلام في ضوء الكتاب والسنة للدكتور محمد السيد الجليلي ص ١٣١.

(٢) المغني في أبواب العدل والتوحيد ج ٨٤/١١.

وغيرهم بل هو حكيم في خلقه وأمره، والحكمة ليست مطلق المشيئة إذ لو كان كذلك لكان كل مريد حكيمًا، ومعلوم أن الإرادة تنقسم إلى محمودة ومذمومة بل الحكمة تتضمن ما في خلقه وأمره من العواقب الحمودة والغايات المحبوبة والقول بإثبات هذه الحكمة ليس قول المعتزلة ومن وافقهم من الشيعة فقط بل هو قول جماهير طوائف المسلمين من أهل التفسير والفقهاء والحديث والتصوف والكلام وغيرهم. (١) ويقول العلامة ابن القيم مبينًا قول السلفية في هذه المسألة: "... وقالوا إن له في كل ما خلقه وشرعه حكمة بالغة ونعمة سابغة لأجلها خلق وأمر ويستحق أن يثني عليه ويحمد لأجلها كما يثني عليه ويحمد لأسمائه الحسنی ولصفاته العلیا فهو المحمود على ذلك كله أتم حمد وأكملة لما اشتملت عليه صفاته من الكمال وأسمائه من الحسن وأفعاله من الحكم والغايات المتقتضية لحمده المطابقة لحكمه الموافقة لمحابه فإنه سبحانه كامل الذات كامل الأسماء والصفات لا يصدر عنه إلا فعل كريم مطابق للحكمة موجب للحمد.."(٢)

ويقول الحافظ ابن حجر عند شرح كلام الإمام البخاري على قوله تعالى: "وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون" {الذاريات/٥٦} وليس فيه حجة لأهل القدر، قال الحافظ ويحتمل أن يكون مراده بقوله وليس فيه حجة لأهل القدر أنهم يحتاجون بما على أن أفعال الله لا بد أن تكون معلولة.

ويفهم من قول الحافظ أنه يقول بجواز التعليل في أفعاله تعالى لا بوجوبه خلافا للمعتزلة (٣).

(١) ينظر: منهاج السنة النبوية ج ١ / ١٤١، ومجموع فتاوي شيخ الإسلام ج ٨/٩٢-٩٣، ومنهاج الحافظ ابن حجر العسقلاني في العقيدة لمحمد إسحاق كندو ص ٤٦٦.

(٢) انظر: طريق المحررتين لابن القيم ص ١٤١-١٤٢ مراجعة السيد محب الدين الخطيب طبعة الثالثة / ١٤٠٠ هـ - المطبعة السلفية بالقاهرة.

(٣) ينظر: الحكمة والتعليل للدكتور محمد ربيع المدخلي ص ٧٦ و٧٧ وفتح الباري ج ٨/٦٠٠ والحكمة عند الحافظ ابن حجر العسقلاني في كتابه فتح الباري ص ٤٦٤ لمحمد إسحاق كندو مكتبة الرشد الرياض ط ١ / ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م.

ويقول ابن الوزير اليماني (ت ٨٤٠ هـ): "والقول بحكمة الله تعالى أوضح من أن يروى عن صحابي أو تابعي أو مسلم سالم من تغيير الفطرة التي فطر الله الخلق عليها، ولذلك تقر به العوام من كل فرقة ويقر به كل من لم يتقن خلافه من أتباع غلاة بعض المتكلمين على ما فيهم من الشذوذ وقد اجتهدوا واحتالوا في تحسين مذهبهم بمجرد عبارات مزخرفة ليس تحتها إثارة من علم مثل تسمية الحكمة العلة وإيهام أن القول بالحكمة يقدح في كون الله غنياً وهذا من أبطل الباطل ولو كان ذلك يقدح في غناه وجب أن يقدح فيه وجوب وصفه بكونه عليمًا قديرًا... إلى سائر أسمائه الحسنی خصوصاً كونه تعالى مريدًا، ولزم مذهب الملاحدة في نفي جميع أسمائه وكان المردوم والجماد أغنى الأغنياء" (١) ويقول الشاطبي (ت ٧٩٠ هـ) (٢): "وقد أجمع أهل السنة والجماعة على ذلك، وقالوا: إن أحكامه سبحانه معللة بالمصالح، أي: تراعي مصلحة البشر في العموم" (٣) وإن لم يمكن تتبع ذلك في أفراد الناس كما أن المصالح التي يقصد إليها الحق سبحانه ليست متعلقة بأحكام الدنيا فقط كما فهم ذلك من فهمه من المعتزلة بل هي تشتمل خيري الدنيا والآخرة، والعقل البشري قاصر عن أن يصل إلى الإحاطة بتلك الأسرار والحكم على وجه التفصيل. يقول شيخ الإسلام في ذلك: "...والناس يتفاضلون في العلم بحكمته ورحمته وعدله، وكلما ازداد العبد علمًا بحقائق الأمور ازداد علمًا بحكمة الله وعدله ورحمته وقدرته... لكن تفصيل حكمة الرب مما يعجز كثير من الناس عن معرفتها ومنها ما يعجز عن معرفته

(١) إشار الحق لابن الوزير اليماني ص ١٨٢-١٨٣.

(٢) الشاطبي هو: أبو إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الفرناطي أحد أئمة المالكية من أهل غرناطة له مصنفات كثيرة منها الموافقات في أصول الفقه والاعتصام وغيرها توفي سنة ٧٩٠ هـ راجع: الأعلام للزركلي ج ١/٧١.

(٣) انظر: الموافقات للشاطبي ج ٢/٦.

جميع الخلق حتى الملائكة<sup>(١)</sup>.

الفرق بين موقف المعتزلة والفقهاء وسلف الأمة:

إن التأمل في أقوال المعتزلة والسلفية السابقة يلحظ وجود فرق بينها فيما يتعلق بالحكمة والتعليل - رغم أن الجميع يثبتون تعليل أفعال الله تعالى ومن ذلك:

١- أن الحكمة عند السلفية صفة لله غير مخلوقة، وعند المعتزلة مخلوقة منفصلة، وهي تعود على العباد ولا يعود إليه منها حكم. "فالمقصود بالحكمة عندهم: إحسانه إلى الخلق ومراعاة مصالحهم، كما أن الحكمة في الأمر تعويض المكلفين بالثواب". وقالوا: الحكيم لا يفعل إلا لينتفع أو ينفع غيره، ولما تقدس تعالى عن الانتفاع تعين أنه إنما يفعل لينفع العباد، فلا يخلو فعل من أفعاله من صلاح.

وقد رد عليهم السلف في هذا القول، وقالوا: إن الله حكيم، والحكيم من له الحكمة فهي صفة له؛ لأن إثبات المشتق يؤذن بثبوت المشتق منه، إذا فالحكمة صفة له، وصفاته تعالى غير مخلوقة، ويقول شيخ الإسلام ابن تيمية في الرد على المعتزلة في قولهم بأن الحكمة لا يعود إليه تعالى منها حكم، ولا قام به فعل ولا نعت: "أنتم - أيها المعتزلة - متناقضون في هذا القول؛ لأن الإحسان إلى الغير محمود لكونه يعود منه على فاعله حكم يحمد لأجله، إما لتكميل نفسه بذلك، وإما لقصد الحمد والثواب بذلك، وإما لركة وألم يجده في نفسه يدفع بالإحسان ذلك الألم. وإما لالتذاذه وسروره وفرحه بالإحسان، فإن النفس الكريمة تفرح وتسر وتلتذ بالخير الذي يحصل منها إلى غيرها، فالإحسان إلى الغير محمود؛ لكون المحسن يعود إليه من فعله هذه الأمور حكم يحمد لأجله. أما إذا قدر أن وجود الإحسان وعدمه بالنسبة إلى الفاعل سواء لم يعلم أن مثل هذا الفعل يحسن منه، بل مثل هذا يعد عبثاً في عقول العقلاء، وكل من فعل فعلاً ليس فيه لنفسه لذة ولا مصلحة ولا منفعة بوجه من الوجوه لا عاجلة ولا آجلة كان عبثاً، ولم يكن محموداً على هذا، وأنتم عللتم

(١) مجموع الفتاوى لابن تيمية ج ٨/٥١٣-٥١٤.

أفعاله فراراً من العبث فوقعت في العبث، فإن العبث هو الفعل الذي ليس فيه مصلحة ولا منفعة ولا فائدة تعود على الفاعل". فقد بين شيخ الإسلام ابن تيمية تناقض المعتزلة؛ لأنهم يوجبون أن تكون أفعال الله تعالى لحكمة هي الإحسان إلى الغير دون أن يعود إلى الله من ذلك حكم ويقرر أن الفاعل ما لم يعد عليه من فعله فائدة ولا منفعة ولا مصلحة، فإنه يعد عبثاً، ومقصوده بما يعود إلى الله هو حبه ورضاه لتلك الحكم والمصالح، ولا يصح أن يقال: إنه يعود إليه نفع من تلك الحكم؛ لأنه تعالى مره عن الاحتياج والانتفاع بالغير

٢- أن الحكمة التي يثبتها السلفية تتضمن أمرين-أحدهما: حكمة تعود إليه تعالى يجيها ويرضاها الثانية: حكمة تعود إلى عباده، هي نعمة عليهم يفرحون ويلتذون بها في الأمور والمخلوقات، وأما المعتزلة؛ فإنهم لا يثبتون النوع الأول من الحكمة-الذي يعود إلى الله، على وفق أصلهم من نفي الصفات عن الله، وأنه لا يقوم به فعل ولا نعت<sup>(١)</sup> فالحكمة عند السلف صفة من صفات الله، أما عند المعتزلة فهي منفصلة مخلوقة تعود إلى العباد ولا يعود لله منها حكم كما ذكرت سابقاً.

٣- وأيضاً فالمعتزلة قد أوجبوا على الله تعالى بمقتضى الحكمة أموراً ومنعوا عليه أموراً لمخالفتها مقتضى الحكمة في رأيهم، ومما أوجبوا عليه فعل الصلاح والأصلح للعباد، وأوجبوا اللطف وإثابة المطيع ومعاقبة العاصي والعوض عن الآلام، أما السلفية فلم يوافقوه على ذلك؛ لأنه لا يجب عليه سبحانه إلا ما أوجبه على نفسه.

٤- أطلق المعتزلة لفظ الغرض بمعنى الحكمة في حق الله، وهذا لم يوافقهم عليه السلفية<sup>(٢)</sup>. قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: وأما لفظ الغرض، فنطلقه طائفة من أهل الكلام كالقدرية، وطائفة من المثبتين للقدر أيضاً يقولون: إنه يفعل لغرض، كما ذكر ذلك من يذكره من مثبته القدر أهل التفسير والفقهاء وغيرهم، ولكن الغالب على الفقهاء وغيرهم

(١) انظر: رسالة الإرادة والأمر، مجموعة الرسائل الكبرى ج ١/٣٣٢.

(٢) انظر: الحكمة والتعليل في أفعال الله ص ٥٣.

من المثبتين للقدر أنهم لا يطلقون لفظ الغرض، وإن أطلقوا لفظ الحكمة؛ لما فيه من إيها  
الظلم والحاجة فإن الناس إذا قالوا: فلان فعل هذا لغرض، وفلان له غرض مع فلان كثيراً  
ما يعنون بذلك المراد المذموم من ظلم وفاحشة أو غيرها والله تعالى موزه عن أن يريد ما  
يكون مذموماً بإرادته (1)

الفصل الثالث: أدلة المذاهب على ما ذهبوا إليه

ويشمل ثلاثة مباحث:

- الأول: أدلة الأشاعرة ومن وافقهم على نفي الحكمة والتعليل في أفعاله تعالى.
- الثاني أدلة المعتزلة ومن وافقهم على إثبات الحكمة والتعليل في أفعاله تعالى.
- الثالث: الحكمة والتعليل في القرآن الكريم والسنة النبوية.

(1) منهاج السنة النبوية ج: ٢. ٦٥٠ - ٦٥١

أدلة العلماء في إثبات الحكمة الإلهية أو نفيها في أفعاله تعالى:

أولاً: أدلة النافين - الأشاعرة ومن وافقهم - للحكمة والتعليل في أفعاله تعالى:

استدل الأشاعرة ومن وافقهم من الظاهرية - ابن حزم - رحمه الله - على نفي الحكمة وإنكار التعليل في أفعاله تعالى بالعديد من الأدلة ونبدأ أولاً بالأدلة النقلية.

أ - الأدلة النقلية: استدلوا بالعديد من آيات القرآن الكريم نذكر منها:

قوله تعالى: " لا يسأل عما يفعل وهم يسألون " { الأنبياء/ ٢٣ } وقالوا إن وجه الدلالة من هذه الآية هو: أن الله تعالى أخبر بالفرق بيننا وبينه تعالى، وأن أفعاله لا يجزئ فيها لم؟، وإذا لم يُجَلِّ لنا أن نسأله عن شيء من أحكامه تعالى وأفعاله لم كان هذا؟ فقد بطلت الأسباب جملة، وسقطت العلل البتة، إلا ما نصَّ الله تعالى عليه أنه فعل أمراً كذا لأجل كذا، وهذا أيضاً مما يسأل عنه، فلا يجَلُّ لأحد أن يقول: لم كان هذا السبب لهذا الحكم، ولم يكن لغيره؟ ولا أن يقول: لم جعل هذا الشيء سبباً دون أن يكون غيره سبباً أيضاً؟ لأن من فعل هذا السؤال فقد عصى الله عز وجل، وألحد في الدين وخالف قوله تعالى: " لا يسأل عما يفعل وهم يسألون " { الأنبياء/ ٢٣ } فمن سأل عما يفعل فهو فاسق، وجب أن تكون العلة كلها منفية عن الله تعالى ضرورة<sup>(١)</sup>.

وقد أجاب ابن القيم - رحمه الله - عن هذا الاستدلال من وجهين<sup>(٢)</sup>.

الوجه الأول: أن الله تبارك وتعالى أخبر أنه لا يسأل عما يفعل لكمال علمه وحكمته لا لعدم ذلك.

الوجه الثاني: أن سياق الآية في معنى آخر، وهو إبطال إلهية من سواه، وإثبات الألوهية له

وحده؛ فإنه سبحانه قال: " أم اتخذوا آلهة من الأرض هم ينشرون لو كان فيهما آلهة إلا الله لفسدنا فسبحان الله رب العرش عما يصفون لا يسأل عما يفعل وهم يسألون " { الأنبياء/ ٢١-٢٣ }.

وقال في موضع آخر: <sup>(١)</sup> فلم تكن الآية مسوقة لبيان أنه لا يفعل بحكمة ولا لغاية محمودة مطلوبة بالفعل، وأنه يفعل ما يفعله بلا حكمة ولا سبب ولا غاية، بل الآية دلَّت على نقيض ذلك، وأنه لا يسأل عما يفعله لكمال حكمته وحمده، وأن أفعاله صادرة عن تمام الحكمة والرحمة والمصلحة، فكمال علمه وحكمته وربوبيته ينافي اعتراض المعارضين عليه وسؤال السائلين له، وهم حملوا الآية على أنه لا يسأل عما يفعله لقهره وسلطانه، ومعلوم أن هذا ليس بمدح من كل وجه، وإن تضمن مدحاً من جهة القدرة والسلطان، وإنما المدح التام أن يتضمن ذلك حكمته وحمده ووقوع أفعاله على أتم المصالح، ومطابقتها للحكمة والغايات المحمودة.

فالآية يستدل بها على إثبات العزة والعظمة لله تعالى وهذا إجماع من المسلمين فالله تعالى أعز من أن يسأله أحد عن فعله، ولكن ليس في هذا ما يقتضي أنه لا يفعل لحكمة في ذلك الفعل ولقد مدح نفسه بالعزة كما مدح نفسه بالحكمة في غير آية من القرآن فيجب الإيمان بأنه تعالى عزيز حكيم. وأرى إنها بمعزل عن موضوع التعليل ووضعها هنا مغالطة، إذ لم تأت لبيان أنه تعالى لا يفعل لغاية أو لغرض، بل دلَّت في سياقها على نقيض ذلك، فهو لا يسأل عما يفعله لكمال حكمته، فأفعاله صادرة عن تمام الحكمة مما ينفي اعتراض المعارضين عليه، وسؤال السائلين له<sup>(٢)</sup>، إضافة إلى أن الآية سبقت لبيان أنه لا يسأل سؤال اعتراض أو استبعاد، أما سؤال بيان واستفسار فمطلوب بدليل قوله تعالى: " وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ

(١) راجع في الانتصاف لابن المنير ج ٣/ ١١٠ والإيضاح الحق لابن الوزير اليماني ص ١٨٢-١٨٣ ابن حزم حياته وعصره آراؤه وفقهه لأبي زهرة ص: ٣٤٠ - دار الفكر - القاهرة/ ١٤٢٥هـ - ٢٠٠٤م.

(٢) ينظر: شفاء العليل (ص ٥٢٢ - ٥٢٣) التحرير والتنوير للطاهر ابن عاشور (١٧ / ٤٦) نظرية المقاصد عند الشاطبي. أحمد الريسوني (ص ٢٢١ - ٢٣٠).

(١) مختصر الصواعق المرسله (١ / ٢٠٣).

(٢) مقاصد الشريعة عند ابن تيمية ص: ١٦٤.

لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَاءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ" {البقرة ٣٠/}..  
فلاحتجاج بها على نفي الحكمة والعلّة باطل وزلة من الأشاعرة<sup>(١)</sup>.

٢- كما استدلوا بالآيات الواردة في عموم الإرادة والمشيئة والقدرة المطلقة كقوله تعالى: "قل اللهم مالك الملك توتي الملك من تشاء" { آل عمران ٢٦/}.  
وقوله تعالى على لسان زكريا عليه السلام: " قال رب أنى يكون لي غلام وقد بلغني الكبر وامرأتي عاقر قال كذلك الله يفعل ما يشاء " { آل عمران ٤٠/}.  
وقوله تعالى: " إنما أمره إذا أراد شيئا أن يقول له كن فيكون " { يس ٨٢/} وقوله تعالى: "فعال لما يريد" {البروج ١٦/} إلى غير ذلك من الآيات الواردة في عموم القدرة وشمول الإرادة.

وهذه الآيات الكريمة إن صح الاستدلال بها على عموم القدرة وشمول الإرادة الإلهية فإنه لا يصح الاستدلال بها على نفي الحكمة والعلّة؛ لأن القضية هنا ليست مانعة جامعة فلا يمنع عقلا أن يفعل الله ما يريد ويخلق ما يشاء بقدرته ويكون له فيما أرادته حكمة وفيما يخلقه غاية وهدف، ولا يصح اتخاذ هذه الآيات دليلاً على نفي السنن الكونية والنواميس الإلهية التي من شأنها الثبات والاضطراد والتي تتعلق بها نظام العالم وصلاح الكون كله.

وذهب الأشاعرة إلى تأويل الآيات المتضمنة للام التعليل وفسروها على أنها لام العاقبة وذلك كقوله تعالى: "وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون" {الذاريات ٥٦/} ويرفض ابن القيم هذا القول موضحاً أن الله تعالى كامل في صفاته وأسمائه وأفعاله وكونه محسناً ورازقاً غفاراً كريماً حلماً.. ما يستلزم ظهور تلك الآثار لا بد منه في تحقق تلك الأسماء والصفات<sup>(٢)</sup>.

(١) انظر فضل الحق على الخلق لليماني ج ٣ / ٣٣١ طبع الآداب بالقاهرة سنة ١٣١٨هـ.

(٢) ينظر: شفاء العليل ص ٤٥٢.

### ب- الأدلة العقلية:

استدل الأشاعرة ومن تابعهم على نفي الحكمة والعلّة في أفعاله تعالى بأدلة عقلية كثيرة منها:

١-الدليل الأول: لو كانت أفعاله تعالى معللة بعلّة أو غرض تحصيل مصلحة أو دفع مفسدة لكان ناقصاً بدونها مستكماً بها؛ لكن التالي باطلاً فبطل ما أدى إليه وثبت نقيضه وهو المطلوب<sup>(١)</sup>.

وبيان بطلان التالي واضح حيث إن علّة أفعاله تعالى إما أن يكون وجود تلك العلّة وعدمها بالنسبة إليه سواء، أو يكون وجودها أولى به فيكون مستكماً بها فيكون قبلها ناقصاً محتاجاً إليها وهذا يوجب افتقار الأشرف للأخس والله تعالى هو الغنى عما سواه. فإن كان الأول امتنع أن يفعل لأجلها، وإن كان الثاني ثبت أن وجودها أولى به، فيكون مستكماً بها فيكون قبلها ناقصاً<sup>(٢)</sup>.

ويرفض الأشاعرة القول بأن العلّة تعود إلى العبد ولأجل هذا يرجح الله سبحانه وتعالى الوجود على العدم وعندئذ يلزم المحذور وهو نقص ذاته واستكماله بغيره؛ لأنهم يقولون إن تحصيل تلك المصلحة وعدم تحصيلها له إما أن يكون متساويين بالنسبة إلى الله أو لا

(١) راجع: التمهيد للباقلاني (ص ٥٠) المواقف للإيجي (ص ٣٣١) نهاية الإقدام في علم الكلام للشهرستاني ص ٣٩٧ - ٤١٠ و غاية المرام للآمدي ص ٢٢٤ - ٢٤٣ و شرح المقاصد للفتازاني ٤ / ٣٠١ و كتاب المحصل للرازي ص ٤٨٣ و معالم أصول الدين للرازي ص ٨٨ و الأربعين له ص ٣٥٠ و منهاج السنة النبوية ١ / ١٤٥ و شفاء العليل ص ٣٩٧ والقول السديد في علم التوحيد للشيخ أبو دقيقة ج ٢ / ١٥٤ و قراءة في علم الكلام لنوران الحريري ص ٢٩١.

(٢) راجع: التمهيد للباقلاني (ص ٥٠) المواقف للإيجي (ص ٣٣١) و شرح المواقف الموقف الخامس ص ٣٣٦ تحقيق المهدي و نهاية الإقدام في علم الكلام للشهرستاني (ص ٣٩٧ - ٤١٠) غاية المرام للآمدي (ص ٢٢٤ - ٢٤٣) شرح المقاصد للفتازاني (٤ / ٣٠١) كتاب المحصل للرازي (ص ٤٨٣) والمطالب العالية ج ٣ / ٢٩٣ و منهاج السنة النبوية (١ / ١٤٥) شفاء العليل (ص ٤١١).

يستويان وحينئذ يعود التقسيم المذكور. كما أننا نقول إن مصلحة العبد لا تكون غرضاً إلا إذا كان تحصيلها أولى بالنسبة للفاعل من عدم تحصيلها فتيده كمالاً.

### الرد على هذا الدليل:

أن قول الأشاعرة بأن القول بالتعليل يقتضي أن يكون ناقصاً مستكماً بغيره فهذا كلام فاسد مبهم ويتبين فساده من عدة وجوه ذكرها المثبتون للعللة منها:

١- أن هذا القول منقوض بنفس ما يفعله تعالى من المفعولات فما كان جواباً في المفعولات كان جواباً عن هذا، فلو كان ناقصاً قبل الحكمة والغاية مستكماً بها لصح القول بأنه كان ناقصاً قبل الخلق مستكماً بهم ولا شك أن هذا زعم باطل ونحن لا نعقل في الشاهد فاعلاً إلا مستكماً بفعله.

٢- أنهم قالوا: كماله أن يكون لا يزال قادراً على الفعل بحكمة فلو قدر كونه غير قادر على ذلك لكان ناقصاً وعاجزاً ويجب أن يتره الله عنه.

٣- قول القائل: إنه مستكمل بغيره باطل؛ فإن ذلك إنما حصل بقدرته هو ومشيئته لا شريك له في ذلك، فلم يكن في ذلك محتاجاً إلى غيره، وإذا قيل: كمل بفعله الذي لا يحتاج فيه إلى غيره كان كما لو قيل: كمل بصفاته أو كمل بذاته.

٤- أما قول الأشاعرة بأنه كان قبل تحصيل الغاية أو العلة ناقصاً فكلام فاسد؛ لأنهم إن أرادوا به عدم ما تجدد فلا نسلم أن عدمه قبل الوقت الذي اقتضت الحكمة وجوده فيه يكون نقصاً، وإن أراد بكونه ناقصاً معنى غير ذلك فهو ممنوع بل يقال: عدم الشيء في الوقت الذي لم تقتض الحكمة وجوده فيه من الكمال كما أن وجوده في وقت اقتضاء الحكمة وجوده فيه كمال، فليس عدم كل شيء نقصاً بل عدم ما يصلح وجوده هو النقص كما أن وجود ما لا يصلح وجوده نقص، فتبين أن وجود هذه الأمور حين اقتضت الحكمة عدمها هو النقص لا أن عدمها هو النقص.

٥- أنا إذا قدرنا من يقدر على إحداث الحوادث لحكمة، ومن لا يقدر على ذلك كان

معلوماً ببديهته العقل أن القادر على ذلك أكمل مع أن الحوادث لا يمكن وجودها إلا حوادث لا تكون قديمة، وإذا كانت القدرة على ذلك أكمل، وهذا المقدور لا يكون إلا حادثاً كان وجوده هو الكمال وعدمه قبل ذلك من تمام الكمال؛ إذ عدم الممتنع الذي هو شرط في وجود الكمال من الكمال. (١)

الدليل الثاني: لو كان فعله تعالى معللاً بعلّة وغاية للزم من ذلك قدم المعلول- الفعل - وهذا باطل فبطل ما أدى إليه وهو أن أفعاله تعالى معللة بعلّة وغاية وثبت نقيضه وهو أن أفعاله تعالى غير معللة بعلّة وهو المطلوب.

دليل بطلان التالي: أن العلة لو كانت متقدمة على المعلول في العلم والقصد فإنها متأخرة عنه في الوجود بالفعل فإن من يفعل فعلاً لغاية كان حصول تلك الغاية بعد الفعل، فإذا قدر أن الغاية قديمة كان الفعل قديماً بطريق أولى وهو محال.

وإن كانت العلة حادثة لزم من ذلك أن يكون الله محلاً للحوادث، ولزوم التسلسل وهما باطلان. (٢)

ويمكن أن نوضح هذا الدليل فنقول لو كانت أفعاله تعالى معللة بعلّة، فهذه العلة إما أن تكون قديمة فيلزم قدمها قدم الفعل؛ لأن العلة التامة يجب أن يكون معها معلولها في الزمان، وهذا خلاف ما دلّ عليه الدليل من أن كل ما سوى الله حادث.

وإن كانت هذه العلة حادثة فإما أن تكون لسبب أولاً، فإن كانت لا لسبب لزم ترجيح أحد المتساويين بلا مرجح وهو محال، وإن كانت لسبب حادث نقلنا الكلام لذلك السبب، فإن كان حادث لا لعلّة لزم الترجيح بلا مرجح، وإن حدث لعلّة فنلك العلة لا بد

(١) ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية ج ٨ / ١٤٦ - ١٤٧ و منهاج السنة النبوية ج ١ / ٤٢٠ - ٤٢١ و شفاء العليل ص ٣٩٧ وما بعدها وقد ذكر ابن القيم ستة عشر جواباً عن هذا الدليل فلتراجع.

(٢) راجع أفكار الأفيكار للأفندي م ١ / ٥٨١ و التمهيد للباقلاني ص ٥١ - ٥٢ و منهاج السنة النبوية ج ١ / ١٤٥ و مجموع فتاوى ابن تيمية ج ٨ / ٨٣ - ٨٤ و شفاء العليل ص ٤٠٢.

لها من علة أخرى وهكذا فيلزم التسلسل<sup>(١)</sup> والتسلسل باطل.

وأجيب عن هذا الدليل بأوجه منها:

**الوجه الأول:-** قوله "فإن كانت قديمة وجب قدم العالم لقدم علته" ينتقض بصفة الإرادة، فالأشعرية يقرون بقدمها مع قولهم بحدوث المراد، فلما لم يلزم من القول بقدم الإرادة قدم المراد لم يلزم من قدم الحكمة قدم الفعل: أي المفعول.

**الوجه الثاني:** وهو عن لزوم التسلسل إذا قيل إن العلة محدثة، وهي محدثة لعلة وهكذا... فجوابه من عدة وجوه<sup>(٢)</sup>:

**أحدها:** أن يقال: هذا التسلسل في الحوادث المستقبلية لا في الحوادث الماضية؛ فإنه إذا فعل فعلاً لحكمة كانت الحكمة حاصلة بعد الفعل، فإذا كانت تلك الحكمة يطلب منها حكمة أخرى بعدها كان تسلسلاً في المستقبل، وتلك الحكمة الحاصلة محبوبة له وسبب لحكمة ثانية فهو لا يزال سبحانه يحدث من الحكم ما يجبه ويجعله سبباً لما يجبه، والتسلسل في المستقبل جائز عند جماهير المسلمين وغيرهم من أهل الملل وغير أهل الملل فإن نعيم الجنة وعذاب النار دائمان مع تجدد الحوادث فيهما.

**الثاني:** أن يقال: التسلسل نوعان:

**أحدهما:** التسلسل في الفاعلين، وهو التسلسل في المؤثرات، وهو أن يكون لكل فاعل فاعل، فهذا باطل بصريح العقل و اتفاق العقلاء.

**والثاني:** التسلسل في الآثار مثل أن يقال: إن الله لم يزل متكلماً إذا شاء، ويقال: إن كلمات الله لا نهاية لها فهذا التسلسل يجوز أئمة أهل الملل، وأئمة الفلاسفة.

(١) التسلسل هو: ترتيب أمور غير متناهية.

ينظر: التعريفات للمرحاني (ص ٨٠) التوقيف على مهمات التعاريف للمناوي (ص ١٧٥).

(٢) ينظر: مجموع فتاوى ابن تيمية (٨ / ١٥٢، ٣٨٠ - ٣٨١) منهاج السنة النبوية (١ / ١٤٦ - ١٤٨) شفاء العليل (ص ٤٢٣ - ٤٢٩) وقد ذكر ابن القيم عشرة أجوبة عن هذا الدليل.

**الثالث:** أن التسلسل إما أن يكون ممكناً أو ممتنعاً، فإن كان ممكناً بطل استدلالكم، وإن كان ممتنعاً أمكن أن يقال في دفعه: تنتهي المرادات إلى مراد لنفسه لا لغيره، وينقطع التسلسل<sup>(١)</sup>.

**الدليل الثالث:** ويؤيد وجهة نظرهم في رفض التعليل لحصول مصلحة للخلق بالاستدلال بأمثلة من الفعل الإلهي لا تتحقق بها مصلحة تعود إلى المخلوقين - طبيعة أو إنساناً -، لأنها لو كانت كذلك فأبي فائدة وحكمة أو مصلحة في خلق الكفر والفسوق والعصيان؟ وخلق إبليس والشياطين وإنظار إبليس وإبقائه إلى آخر الدهر، وتمكينه من التسلط على العباد، وإماتة الرسل والأنبياء والأولياء والصالحين، وأي حكمة من إخراج آدم وحواء من الجنة وتعريض ذريتهما لهذا البلاء العظيم وقد أمكن أن يكونوا في أعظم عافية، وأي حكمة في إيلاف غير المكلفين كالأطفال والجنان والبهائم؟ وأي حكمة في خلقه تعالى خلقاً يعذبهم في النار بأنواع العذاب الدائم الذي لا ينقطع؟ وأي حكمة في تسليط أعدائه على أوليائه يسومونهم سوء العذاب قتلاً وأسرًا، وأي حكمة ومصلحة للإنسان في خلقه وتكليفه بالشاق وكان الأنفع له ألا يوجد؛ لذلك فإن المكلف منا لو نظر إلى نفسه بين الوجود والعدم فإنه قد يفضل العدم على الوجود، لما يعترضه من الآفات الدنيوية والأخروية ولهذا نقل عن الكثير من السلف الصالحين الذين يقتدي بهم التكره لذلك والتبرم به حتى نقل عن بعضهم قوله: "يا ليتني كنت نسيًا منسيًا" و "يا ليتني لم أك شيئاً"، و "يا ليتني لم تلدني أُمِّي" إلى غير ذلك من الأقوال الدالة على كراهة الوجود، فحال الجماد والطيور وغيرها من غير المكلفين أفضل من حال المكلف الذي يحاسب في الآخرة وأي حكمة في السموم والأشياء الضارة والحيوانات الضارية والحشرات غير المفيدة وما يحدث في الطبيعة من كوارث وحوادث مؤذية يهلك الكثيرون كالمسمومين والغرقى

(١) ينظر: المواظف للإيجي ص ٣٣٢ شرح المقاصد للفتازاني ج ٤ / ٣٠٢ و شفاء العليل ص ٤٢٩

والهللكي بالأعاصير كل هذه الأشياء الموجودة في العالم والتي باتفاق هي من أفعال الله تعالى وأي حكمة في خلق كثير من الجمادات التي وجودها وعدمها سواء؟ وكذلك كثير من الأشجار والنبات والمعادن والحيوانات المهملة والتي هي لا تجد في خلقها لذة ولا منفعة ولا فرق، يرجع إليها بين وجودها وعدمها، كما أن القول بأنها خلقت لانتفاع الإنسان وانتظام حاله هو قول غير صحيح وإلا حصل هذا الانتفاع والانتظام بها على أكمل صورة، وإلا لزم القصور في حصول مقصود الله، كل ذلك إن دل على شيء فإنما يدل على أنه تعالى لم يخلق العالم وما فيه ويحدث متغيراته من أجل تحقيق مصالح المخلوقات.

والخلاصة أنهم لم يروا في خلق العالم بالصورة التي هو عليها أي فائدة مرتبطة بمصلحة الإنسان وسعادته في الدنيا والآخرة<sup>(١)</sup>.

يقول الإمام الغزالي: "أن الخلق كان يمكن أن يكون فائدة وسعادة للإنسان لو لم يكن مكلفاً محاسباً، بل لو خلق الله البشر في الجنة متنعمين خالين من الضرر والألم"<sup>(٢)</sup>.

ويشير الفخر الرازي إلى أن الخلق على فرض أن فيه مصلحة فإنه ليس للغالبية العظمى من البشر سواء في الدنيا أو الآخرة فيقول: الدنيا دار البلاء والشقاء والغموم والهموم وحصول الأخلاق المؤذية كالحرص والحاجة، وأما في الآخرة فالأكثر هم الكافرون وهو أهل العذاب الدائم<sup>(٣)</sup>. ويتفق ابن حزم مع الأشاعرة في هذا الدليل مؤكداً أن أفعال تعالى لا تعلق أما تعقب أفعال الله بالتعليل فليس سوى طريق المنانية والمجوس أما نفاة

التعليل فإنهم يسلمون أن كل ما يكون من الله فهو عين الحكمة والعدل وحكمته وعدله ليسا كالحكمة المعهودة والعدل المعهود<sup>(١)</sup>.

الدليل الرابع: لو كانت أفعاله معللة بالأغراض والحكم ما خلا فعل منها، والمشاهد خلوا بعضها عن ذلك، كإيلاء الأطفال وخلق الشرور والكفر أي أن هناك من الأفعال الإلهية ما لا يستطيع أحد تعليله والقول فيه بالحكمة أو غرض أو غاية كخلود أهل النار فيها، فإن العقلاء يعلمون علماً ضرورياً بأنه أولاً فعل من أفعال الله تعالى، وثانياً: يعلمون أنه لا فائدة فيه تعود إليه تعالى ولا إلى المعذنين ولا إلى غيرهم ولا يعقل القول بأن خلود أهل النار فيها صلاح لهم وأصلح<sup>(٢)</sup>.

يضربون لذلك مثلاً كثيراً ما يتردد في كتبهم. وهو مناظرة أبي الحسن الأشعري لشيخه أبي علي الجبائي حين سأله عن ثلاثة أخوة مات أحدهم صغيراً دون البلوغ ومات الثاني كافراً بعد البلوغ ومات الثالث مؤمناً فقال: المسلم الكبير ينال مرتبة عليا في الجنة تقصر عنها مرتبة الطفل الذي مات صغيراً، والكافر مصيره النار؛ لأنه مات عاصياً، فقيل له: لو قال الطفل يا رب لم امتني صغيراً ولم تتركني فأبلغ وأطيعك فاحتل مكانة عليا في الجنة كما أعطيت أخي وأي مصلحة لي في أن امتني صغيراً قبل البلوغ وحرمتني من هذه المكانة العالية؟ قال: يقول الله عز وجل له علمت أنك إذا بلغت كفرت فتدخل النار فيكون الأصلح لك أن تموت صغيراً وانحطاطك إلى هذه المرتبة أصلح لنفسك.. قال الأشعري: وإذا قال الكافر: يا رب لِمَ لَمْ تمتني صغيراً قبل البلوغ فلم أكفر فماذا يكون الجواب؟ فلا

(١) ينظر: غاية المرام للآمدي ص ٢٢٧-٢٤٠ ونهاية الإقدام للشهرستاني ص ٤٠٢-٤٠٦ ولوامع الأنوار البهية للسفاري ج ١/٢٣٠ والفصل لابن حزم ج ٣/٩٤ والاقتصاد في الاعتقاد للغزالي ص ١١١ وشفاء العليل ص ٤٥٥.

(٢) ينظر: الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي ص ١١١.

(٣) ينظر: المواظف للإيجي (ص ٣٢٢) شرح المقاصد للفتازاني (٤ / ٣٠٢) وشفاء العليل (ص ٤٢٩).

(١) ينظر: الفصل في الملل والنحل لابن حزم ج ٣/١٠١.

(٢) ينظر الإرشاد للحويبي ص ٢٩٧: غاية المرام للآمدي ص ٢٢٧-٢٤٠ ونهاية الإقدام للشهرستاني ص

٤٠٦-٤٠٦ والمطالب العالية للرازي ج ٣/٣٢٦ والمواقف للإيجي ص ٥٣٨ ولوامع الأنوار البهية للسفاري ج ١/٢٣١.

يكون هناك معنى لإبقاء الكافر البالغ في النار؛ لأنه لا جواب عنه. (١)

وهذا يدل على نفي الغرض والعلة في أفعاله تعالى.

الجواب: لما أثبت أهل السنة الحكمة لم يدعوا علمهم بكل حكمة، وما أورده الأشاعرة غاية ما فيه عدم علمهم بالحكمة فيما ذكروه، وعدم العلم بالحكمة لا يعني عدمها - وهو واضح - وتمام الإجابة على هذه الشبهة وبالعلم بأن أفعال الله كلها خير، وكل خير فإنه داخل في أسماء الله وصفاته ومفعولاته بالذات وبالقصد الأول، والشر لا يدخل في أسمائه ولا في صفاته ولا في أفعاله، فهو إنما يدخل في معقولاته بالعرض لا بالذات، وبالقصد الثاني لا الأول دخولاً إضافياً، وهذا مثل إنزال المطر والتلج وتصريف الرياح والشمس، فهذه كلها خيرات في نفسها وفيها حكم ومصالح وإن كانت شراً نسبياً إضافياً في حق من تضرر بها.

الدليل الخامس: لو كانت أفعاله تعالى معللة بعلة أو غرض فإن جميع الأغراض يرجع حاصلها إلى شيئين: تحصيل اللذة والسرور، ودفع الألم والحزن والغم، والله سبحانه قادر على تحصيل هذين المطلوبين ابتداء من غير شيء من الوسائط، ومن كان قادراً على تحصيل المطلوب ابتداء بغير واسطة كان توسله إلى تحصيله بالوسائط عبثاً وهو على الله مُحَال (٢).

وقد أوجب عن هذا الدليل بأجوبة منها (٣).

(١) راجع: نهاية الإقدام للشهرستاني ص ٤٠٩-٤١٠، والمطالب العالية للرازي ج ٣/٣٢٦ وغاية المرام للآمدي ص ٢٢٨ والأبكار م ١/٥٨٣ وعقيدة أهل التوحيد الكبرى للسوسني ص ٢٢٥ والمواقف للأبيي ص ٥٣٦ ويشير الأبيي إلى أن هذه المناظرة كانت نقطة تحول في موقف أبي الحسن الأشعري في الساحة الفكرية للمسلمين.

(٢) ينظر: الاقتصاد في الاعتقاد للغزالي ص ١١١ وغاية المرام للآمدي ص ٢٤٠.

(٣) ينظر: شفاء العليل (ص ٤٢٩ - ٤٣٢) وقد ذكر أحد عشر جواباً عن هذا الدليل.

الجواب الأول: أن يقال لا ريب أن الله على كل شيء قدير لكن لا يلزم إذا كان الشيء مقدوراً ممكناً أن تكون الحكمة المطلوبة لوجوده يمكن تحصيلها مع عدمه فإن الموقوف على الشيء يمتنع حصوله بدونها كما يمتنع حصول الابن بكونه ابناً بدون الأب فإن وجود اللزوم بدون لازمه مُحَال، والجمع بين الضدين مُحَال، ولا يقال: فيلزم العجز؛ لأن مُحَال ليس بشيء فلا تتعلق به القدرة، والله على كل شيء قدير فلا يخرج ممكن عن قدرته البتة.

الثاني: أن دعوى كون توسط أحد الأمرين إذا كان شرطاً أو سبباً له عبث دعوى كاذبة باطلة؛ فإن العبث هو الذي لا فائدة فيه، وأما توسط الشرط أو السبب أو المادة التي يحدث فيها ما يحدثه فليس بعبث.

الثالث: أن قولكم: يلزم العبث، وهو على الله محال فيقال: إن كان العبث عليه محالاً لزم أن لا يفعل ولا يأمر إلا لمصلحة وحكمة فبطل قولكم بقولكم، وإن لم يكن العبث عليه محالاً بطلت هذه الحجة إلزامات على نفاة الحكمة:

ذكر المعلقون عدة إلزامات على نفاة الحكمة نذكر منها:

١- من المعلوم أن الله يستحق الحمد بذاته وأسمائه وصفاته وأفعاله، فالله له الحمد على جميع ما خلقه ويخلق له فيه من الحكم والغايات المحمودة المقصودة بالفعل، فيلزم من نفي الحكمة أن ينفي الحمد معها، إذ الحمد من لوازم الحكمة، والحكمة إنما تكون في حق من يفعل شيئاً لأجل شيء، وعندهم أن الله بخلق ما ينفع العباد أراد مجرد وجوده لا نفعهم، فكيف يحمد على أصلهم على فعل ليست له فيه حكمة - وهي منفعة العباد! - ويتبين هذا بضرب مثال في فعل العدل وترك الظلم.

فإن الله تعالى حمد نفسه على فعل العدل وترك الظلم، وعباده المؤمنون يحمده على ذلك، وهذه من الحكم، أما الأشاعرة الذين يفسرون الظلم بأنه الممتنع الذي لا يدخل تحت المقدور فيقال لهم:

على الخصوم ودحض رأيهم ولا يهدف أساساً إلى البحث عن الحقيقة وقد عولوا في هذه الشبه على عقولهم، والعقل البشري ليس في إمكانه معرفة الصواب في كل شيء. والواجب أن يخضع العقل في معرفة ذلك لما جاء في النصوص المعصومة عن الله ورسوله. أما الأدلة التي يعول فيها على العقل وحده فقد تتضارب وتتناقض، ويتنازع أصحابها، ولا أدل على ذلك من اختلاف المعتمدين على العقل في أكثر المسائل. وعلى سبيل المثال مسألة تعليل أفعاله تعالى التي نحن بصدها فنجد المعتمدين على الأدلة العقلية اختلفوا فيها: فالفلاسفة والأشاعرة ينفون أن تكون أفعاله تعالى لغاية وغرض؛ لئلا يلزم أن يكون ناقصاً قبل ذلك ومستكماً بذلك الغرض. وقد تبين فساده بأكثر من دليل فلتراجع.

وقد اضطر نفاة التعليل إلى تأول النصوص الدالة على التعليل، وصرفها عن معانيها بغير دليل سوى أن عقولهم لم تقبلها.

#### ثانياً: أدلة المثبتين للحكمة والتعليل:

من خلال ما طالعناه في كتب المعتزلة يتضح لنا أن ما قدموه من أدلة على إثبات الحكمة والتعليل في أفعاله تعالى تدخل ضمن الأدلة التي أوردها السلف، لذا نكتفي بذكرها في الآتي:

استدل المثبتون للحكمة الإلهية في أفعاله تعالى وثبوت التعليل والغرض فيها بالعديد من الأدلة العقلية والنقلية نذكر منها:

#### أولاً الأدلة النقلية:

استدل المعتزلة ومن وافقهم في إثبات الحكمة والتعليل في أفعاله تعالى بقوله تعالى: " وما خلقت الجن والإنس إلا ليعبدون " {الذاريات/ ٥٦} فالآية توضح أن العبادة المطلوبة من الخلق على ألسنة الرسل والتي جاءت لأجلها الكتب والتي ورد التعبير عنها في كثير من آيات القرآن الكريم كقوله تعالى: " وما أمروا إلا ليعبدوا الله مخلصين له الدين حنفاء ويقيموا الصلاة ويؤتوا الزكاة وذلك دين القيمة " [البينة: ٥]

من المعلوم أنه لا يمدح الممدوح بترك ما لو أراد لم يقدر عليه، وعندكم أن الظلم لا يقدر الله عليه فأبي مدح له على شيء لم يفعله لعدم قدرته عليه؟! ونحن نقول: إن الله قادر عليه إلا أنه لا يفعله لتمام حكمته وعدله ورحمته سبحانه وتعالى، ومما يدل على قدرته عليه قوله في الحديث القدسي: " يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تظالموا "، فقوله: " وجعلته بينكم محرماً " يدل على أنه ظلم مقدور يستحق تاركه الحمد والثناء.

٢- من اعتمد منهم إثبات العلل والمصالح في الأحكام الشرعية يقال له: لم فرقت بين إثبات العلل والحكم في أحكامه وبين إثباتها في أفعاله؟ ولن يجد لذلك جواباً فيما أن يلتزم نفي الجميع فيكون الرد عليه بما تقدم، وإما أن يلتزم إثبات الجميع وهو الحق.

٣- قالوا في دليل إثبات العلم لله بالعقل: " الله تعالى فاعل فعلاً متقناً محكماً بالقصد والاختيار، وكل من كان كذلك وجب له العلم ".

فيقال لهم: قد استدلتهم على إثبات علم الرب بما في مخلوقاته من الأحكام والإتقان بشرط قصد ذلك، فأثبتتم له قصداً، ونحن نقول إنه قصد حكمة أرادها من خلقه، فأثبتتم قصده في العلم ونفيتها في الحكمة، وكان اللازم إثباتها حتى لا يحدث اضطراب وتناقض، وإلا لزم من نفي الحكمة نفي العلم، الصواب إثبات القصد في العلم والحكمة. فمن نفاه في الحكمة وأثبتته في العلم كان متناقضاً<sup>(١)</sup>.

#### تعقيب على أدلة الأشاعرة ومن وافقهم:

إذا تأملنا أدلة الأشاعرة على نفي التعليل وبعد الإلزامات التي يمكن أن توجه إليهم. نجد أن أدلتهم مجرد شبهات، لا تستند إلى نص من كتاب أو سنة، لا تفيد شيئاً في ذلك لأنها كلها لا ترقى في دلالتها إلى درجة اليقين وإنما هي من الجدل الذي يهدف إلى الرد

(١) راجع: منهج أهل السنة والجماعة ومنهج الأشاعرة في توحيد الله تعالى لخالد عبد اللطيف ج/١/٣٢٩.

هذه العبادة هي الطاعة لله ورسوله بالتزام أوامره ونواهيه هي علة الخلق وغايته<sup>(١)</sup>.

### رد الأشاعرة على هذا الدليل:

اللام في الآية للعاقبة وليست للتعليل والغاية<sup>(٢)</sup>

(١) راجع: الكشاف للزمخشري ج ٤/٤٠٦ منهج أهل السنة والجماعة ومنهج الأشاعرة في توحيد الله تعالى لخالد عبد اللطيف ج/١/٣٢٩.

(٢) الحكمة والتعليل في أفعال الله تعالى لمحمد ربيع المدخلي ص ٦ يرى الأشاعرة-أن لام التعليل ليست لام التعليل بل هي لام العاقبة والضرورة. فليس المراد أن العبادة باعثة لله تعالى على خلق الجن والإنس في قوله تعالى: "وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ" [الذاريات/٥٦]، إذ لو كانت كذلك لاقتضى الأمر أن يكون تعالى مستكملاً بعبادة الخلق له، ولذلك احتاج إليها فخلق الخلق من أجلها. وإنما المراد عاقبة الأمر وضرورة الحال؛ أي لما وجد الخلق كلفوا بالعبادة فترتب التكليف بالعبادة على وجود الخلق.

قال الشهرستاني: "وأما الآيات في مثل قوله تعالى: "وَلْتَحْزَى كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ" {الجاثية/ ٢٢} فهي لام الحال وضرورة الأمر، وضرورة العاقبة لا لام التعليل، كما قال تعالى: {فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا} [القصص: ٨].

يقول السنوسي في شرح القواعد:

"ومن الجهل بغير علم البيان أخذ المعتزلة لتعليل أفعاله تعالى بالأغراض من قوله جل وعلا "وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ" {الذاريات/٥٦} فجعلوا اللام للتعليل حقيقة ولو خالطوا فن البيان لعرفوا أن الآية من باب الاستعارة التبعية.

وأنة شبه التكليف بالعبادة في ترتيبه على الخلق بالعلة الغائية، التي ترتب على الفعل، ويقصد الفعل لأجلها، فجعلت العبادة أي: التكليف بها لأجل هذه الشبه علة غائية بطريق الاستعارة، فتبع ذلك استعارة السلام الموضوع للتعليل. ودخلت على عبادة للدلالة على العلة المجازية". والعلماء يرون أن لام العاقبة لا تكون في حقه تعالى، بل تكون في حق من يجهل العاقبة للفعل الذي يقدم عليه كما في قوله تعالى: "فَالْتَقَطَهُ آلُ فِرْعَوْنَ لِيَكُونَ لَهُمْ عَدُوًّا وَحَزَنًا" [القصص: ٨] إن فرعون لم يكن يعلم عاقبة تربيته لموسى عليه السلام، حيث كان هلاكه على يديه، وأما من هو بكل شيء عليم وعلى كل شيء قدير فلا تكون هذه السلام في حقه". وعلى هذا فلا يجوز في القرآن لام تسمى لام التعليل أو بقاء تسمى بقاء السببية مقرونة بفعله تعالى. وإذا تأملنا نجد أنه لا وجه لإنكار ورود تعليل أفعال الله تعالى في القرآن الكريم، وصرف اللام عن-

### ثانياً: الأدلة العقلية:

إن نفي الغرض عن الفعل الإلهي يلزم عنه القول بالعبث وانتفاء الحكمة.<sup>(١)</sup> ويمكن أن يصاغ هذا الدليل في: لو لم يكن فعل الباري تعالى لغرض ومقصود لكان عبثاً والعبث قبيح لا يصدر عن حكيم إذا كان عالماً باستغنائاه عنه فإنه لا بد له من فعله من غرض يقصده وحكمة من فعل نفياً للتقصير والعبث عنه.<sup>(٢)</sup>

### رد الأشاعرة على هذا الدليل:<sup>(٣)</sup>

أما رد الأشاعرة على لزوم العبث في فعله تعالى عند نفي الحكمة والتعليل عنه فهو أن العبث ما كان خالياً عن الفوائد والمنافع، وأفعاله تعالى محكمة متقنة مشتملة على حكم ومصالح لا تحصى راجعة إلى مخلوقاته تعالى، لكنها ليست أسباباً باعثة لفعله، وعلا غائية لفاعليته حتى يلزم استكمالها بها، بل تكون غايات ومنافع لأفعاله وآثاراً مترتبة عليها، فلا يلزم أن يكون شيء من أفعاله عبثاً. خالياً من الفوائد.

ثم إن العبث إنما يتصور في حق من تلحقه الفوائد، والله تعالى لا ينتفع بشيء، ولا يتضرر بشيء. فحقيقة العبث لا تتصور في حقه تعالى. وأما تقييح صدور مالا غرض فيه من الباري تعالى فهو مبني على القول بالتحسين والتقييح العقليين والتسوية في ذلك بين

كونها للتعليل إلى كونها للعاقبة؛ وذلك؛ لأن التعليل قد ورد بأدوات أخرى غير اللام، فقد وردت أداة "كي" الصريحة في التعليل، و"من أجل" وغير ذلك مما يفيد التعليل كما سبق ذكره.

(١) المحصل للرازي ص ٢٩٦ والمواقف للآبي ص ٢٦٠ وعقيدة أهل التوحيد الكبرى للسنوسي ص ٢٣١.

(٢) راجع: بكار الأفكار للآمدي م ١/٥٨٤ وشرح المواقف - الموقف الخامس تحقيق د/احمد المهدي ص ٣٣٩.

(٣) راجع رد الأشاعرة على هذا الدليل في المطالب العالية للرازي ج ٣/٣٤٩ أ بكر الأفكار للآمدي م ١/٥٨٤ وغاية المرام ص ٢٢٣ وعقيدة أهل التوحيد الكبرى للسنوسي ص ٢٣٠ وشرح العقائد النسفية للفتنازلي ص ٣٩٠-٣٩٤.

الشاهد والغائب وهو ما أبطله الأشاعرة<sup>(١)</sup>.

وقالوا: إن ما ورد من الآيات والأحاديث الدالة على تعليل أفعاله تعالى بالأغراض، فهو

محمول على الحكم والمصالح دون الغرض والعللة الغائية<sup>(٢)</sup>.

ولا يخفى أن إثبات حكم ومصالح مترتبة على أفعاله مع نفي أن تكون مقصودة ومطلوبة

بالفعل، لا يخفى أن ذلك تكلف من الأشاعرة، وقد مثلوا هذه الحكم غير المقصودة بمثال

من يغرس غرساً لأجل الثمرة، فإنه يعلم ما يترتب عليه من المنافع من استغلال الناس بها،

وانتفاعهم بأغصانها إلى غير ذلك. ولكن الباعث على الغرس هل هو الثمرة لا غير،

فكذلك الفوائد والمصالح المترتبة على فعله فإنها بمنزلة ما سوى الثمرة بالنسبة إلى الغارس.

وهذا المثال لا يقره المنصفون؛ ولذا قال الإمام محمد عبده في حاشيته على شرح الجلال

الدواني بعد أن قرر أن الفعل لا يسمى حكمة، إلا إذا كان مقصوداً من الفاعل؛ لأن ما

يترتب على عمل من أعمالك بدون قصد منك إليه لا يعد منك حكمة، بل رمية بغير

رام، وأنه لا يقال لمتخبط قتل عقرباً بحركات تخبطه أنه حكيم بذلك العمل.

قال معقباً على المثال الأنف الذكر، وهو أن الغارس لم يبعثه على الغرس سوى الثمرة:

"هذا تمثيل بارد، فإنه قد مثل برجل خسيس الطبع دنيء الهمة، قد قصر كماله على بعض

ما يترتب على فعله وهو غافل عن الباقي. ثم قال: فعدم قصده لذلك إما لنقصه في ذاته أو

جهله، على أنه قد قصد غاية فنيته فيها الغايات، فعدم قصده لغيرها لما أنه لم يحضره أن

الغير مصلحة".

وأما الحكمة فإنهم يرون أن أفعاله تعالى مشتملة على الحكم والمصالح جوازا، لا لزوماً ولا

وجوباً. ولكن هذه المصالح مترتبة على الفعل وتابعة له وليست باعثة له تعالى.

### الحكمة والتعليل في الكتاب والسنة:

من المعروف أن الله تعالى حكيم في فعله وقوله فلا يفعل عبثاً ولا لغير معنى ومصصلحة

مقصودة بالفعل بل أفعاله تعالى صادرة عن حكمة بالغة لأجلها فعل ما فعل وهي ناشئة

عن أسباب فعلها ما أراد وهذا المعنى ثابت بالكتاب والسنة وإجماع السلف ولقد

تنوعت مصادر التعبير عن هذا المعنى في القرآن والسنة النبوية المشرفة مما يدل على ثبوت

الحكمة في أفعاله تعالى ونبدأ بما ورد في النصوص القرآنية.

### أولاً: آيات القرآن الكريم

تنوعت مسالك القرآن في ذكر الأفعال الإلهية والأحكام الشرعية ولم تكن تذكر فيه

سرداً، بل تذكر عللها وحكمها وتبين أسبابها، ومن هذه المسالك التي تدل على

التعليل<sup>(١)</sup>:

آيات يصرح فيها الله تعالى بلفظ الحكمة وما تصرف منه وجعلها صفة مدح وكمال

نذكر منها:

قوله تعالى: "وأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ" {النساء/١١٣}

قوله تعالى: "وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا" {البقرة/٢٦٩}

قوله تعالى: "وَيَعْلَمُهَا الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ" {البقرة

/١٢٩}.

والحكمة هي العلم النافع والعمل الصالح الموصل إلى غاية مقصودة؛ لأن العلم والعمل قد

تعلق بمتعلقهما وأوصلا إلى غايتيهما ولا يكون الكلام حكمة إلا بذلك ولا يكون المتكلم

(١) ينظر: شفاء العليل (ص ٣٨٠ - ٤١٣) تعليل الأحكام. محمد مصطفى شلي (ص ١٤) القياس في القرآن

الكريم والسنة النبوية ت: وليد الحسين (ص ٣٤٢ - ٤٠٨).

(١) راجع: أبحاث الأفكار للأمدى م ٥٨٤١ وغاية المرام ص ٢٢٣ وشرح المواقف ج ٢٢٦/٨ وعقيدة أهل

التوحيد الكبرى للسوسى ص ٤٢٧.

(٢) راجع: أبحاث الأفكار للأمدى م ٥٨٤/١ وشرح المواقف - الموقف الخامس تحقيق د/أحمد المهدي

به حكيمًا إلا إذا حقق غاية مقصودة مطلوبة. (١)

وردت آيات قرآنية تنكر على من زعم أن الله تعالى لم يخلق الخلق لغاية ولا لحكمة كقوله تعالى: " أفحسبتم أننا خلقناكم عبثاً وأنكم إلينا لا ترجعون {المؤمنون / ١١٥} " وقوله تعالى: " أيجسب الإنسان أن يترك سدى " {القيامة / ٣٦} " وقوله تعالى: " وما خلقنا السماوات والأرض وما بينهما لاعبين ما خلقناهما إلا بالحق " {الدخان / ٣٨٠٣٩}

وقد ذكر ابن قيم أن الحق هو الحكم والغايات التي لأجلها خلق ذلك كله وهو أنواع كثيرة منها: معرفة الله تعالى بأسمائه وصفاته وأفعاله، وظهور أثار كماله وأسمائه الحسنی وصفاته العليا، ومعرفة أثر حكمته في المخلوقات، وأن يجب ويعبد ويشكر ويذكر ويطاع، وأن يثيب ويعاقب فيوجد أثر عدله وفضله موجوداً مشهوداً فيحمد على ذلك ويشكر... فخلق مخلوقاته بسبب الحق ولأجل الحق وقد أثنى على عباده المؤمنين حيث نزهوه عن إيجاد الخلق لا لشيء ولا لغاية فقال سبحانه: " ويتفكرون في خلق السماوات والأرض ربنا ما خلقت هذا باطلاً " {آل عمران / ١٩١} وأخبر أن هذا ظن أوليائه قال تعالى: " وما خلقنا السماوات والأرض وما بينهما باطلاً ذلك ظن الذين كفروا " {ص / ٢٧} (٢)

٣- كما وردت آيات تنطق بكمال حكمته تعالى المتضمنة معنى الرحمة بعباده في كل ما يفعل ويترك حيث أمر الله بالتدبر في كلامه والتفكر فيه وفي أوامره ونواهيه ليقف الإنسان على ما في ذلك من الحكمة البالغة والمصالح والغايات المطلوبة والعواقب الحميدة التي توجب لمن عرفها وأقر بها بأن القرآن تنزيل من حكيم حميد.

٤- كما وردت آيات قرآنية تخبر أن الخلق والأمر إنما صدرا من لدن حكيم خبير أو عزيز

حكيم تبييناً على أنهما صدرا عن حكمة مقصودة كقوله تعالى: " وإنك لتلقى القرآن من لدن حكيم عليم " {النمل / ٦} وكقوله تعالى: " تنزيل الكتاب من الله العزيز الحكيم " {الجاثية / ٢}.

٥- كما وردت آيات قرآنية تطلب من عباد الله أن يحمده ويعبده على ما خلق وعلى ما أمر ونهى وهذا لما في أفعاله من الطاعات والعواقب الحميدة التي يستحق عليها الحمد فهو سبحانه يحمد على نفس الفعل من الخلق والإيجاد؛ لأن ذلك أفضل من العدم ويحمد على الغايات من الخلق في ذاتها إذ هي مصلحة للمخلوقين، فالخلق نعمة والغاية منه مصلحة وكلاهما يستحق فاعله الحمد.. (١)

كقوله تعالى في الخلق: " والله جعل لكم مما خلق ظلالاً وجعل لكم من الجبال أكناناً " [النحل / ٨١].

٦- آيات يذكر فيها الله تعالى أنه فعل كذا لغرض كذا وأمر بكذا لكذا، ونهى عن كذا لكذا وقصد بفعله تحقيق غاية مطلوبة وهذا تقرير لتحقيق العلة فيفعله وثبوت الغرض والغاية، وهذا وارد في القرآن في آيات كثيرة نذكر منها:

قوله تعالى: " ذلك لتعلموا أن الله يعلم ما في السماوات والأرض " [الطلاق / ١٢].

وقوله تعالى: " الله الذي خلق سبع سماوات ومن الأرض مثلهن يتزل الأمر بينهن لتعلموا أن الله على كل شيء قدير " {الطلاق / ١٢}

وقوله تعالى: " رسلا مبشرين ومنذرين لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل " {النساء / ١٦٥}

وقوله تعالى: " إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله " {النساء / ١٠٥}

وقوله تعالى: " لئلا يعلم أهل الكتاب ألا يقدرون على شيء من فضل الله. " {الحديد / ٢٩/}

(١) شفاء العليل لابن القيم ص ٣٨٥ - ٣٨٦.

(٢) شفاء العليل لابن القيم ص ٣٨٢ - ٣٨٣.

(١) شفاء العليل لابن القيم ص ٣٨٨.

وقوله تعالى: "وما جعلنا القبلة التي كنت عليها إلا لنعلم من يتبع الرسول ممن ينقلب على عقبيه" {البقرة/ ١٤٣}

وقوله تعالى: "وما جعلنا أصحاب النار إلا ملائكة وما جعلنا عدتهم إلا فتنة للذين كفروا ليستيقن الذين أوتوا الكتاب" {المدثر/ ٣١}

وقوله تعالى: "وكذلك جعلناكم أمة وسطا لتكونوا شهداء على الناس" {البقرة/ ١٤٣}

وقوله تعالى: "وأنزّلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم" {النحل/ ٤٤}

وقوله تعالى: "هذا بلاغ للناس ولينذروا به وليعلموا أنّما هو إله واحد" {إبراهيم/ ٥٢}

وقوله تعالى: "لقد أرسلنا رسلنا بالبينات وأنزلنا معهم الكتاب والميزان ليقوم الناس بالقسط وأنزلنا الحديد فيه بأس شديد ومنافع للناس" {الحديد/ ٢٥}

وقوله تعالى: "وكذلك نري إبراهيم ملكوت السماوات والأرض وليكون من الموقنين" {الأنعام/ ٧٥}

وقوله تعالى: "والخيل والبغال والحمير لتركبوها وزينة ويخلق ما لا تعلمون" {النحل/ ٨}

ومثل هذا في القرآن الكريم أكثر من أن يحصى غير أن هذه الآيات منها ما يتعلق بفعله سبحانه كونا وقدرا لخلق السماوات والأرض ومنها ما يتعلق بفعله سبحانه أمراً وشرعا

كالحديث عن القيامة وإرسال الرسل، ومنها ما يتعلق بفعله سبحانه المتعلق بمصالح العباد كالحديث عن النعمة ومظاهرها وكل هذه الأنواع يسوق القرآن الكريم حديثه عنها

بصيغة التعليل المقترن بلام التعليل التي تفيد أن الله فعل هذا لعله كذا وهذا السياق مطرد في جميع الآيات السابقة، وإذا كان القرآن الكريم قد أخبر بذلك سلفاً فلا معنى لما يقوله

الأشاعرة بأنه لا يصح القول بأن الله لم يفعل كذا لكذا ولم يأمر بكذا لعله كذا كما لا يصح تأويل هذه الآيات وغيرها المتضمنة للام التعليل وتفسيرها على أنّها لام العاقبة..<sup>(١)</sup>

(١) راجع عقيدة أهل التوحيد للسوسى ص ٢٢٩ ولوامع الأنوار البهية للسفاري ج ١/ ٣٢٨ وشفاء العليل لابن القيم ص ٣٨٥ - ٣٨٦.

٧-آيات يذكر فيها الحكم معللاً بأداة من أدوات التعليل نحو: من أجل، كي، إذن، اللام، لعل، وهي كثيرة جداً نذكر منها:

قوله تعالى: "من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل أنّه من قتل نفساً بغير نفسٍ أو فسادٍ في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعاً" [المائدة/ ٣٢].

وقوله تعالى: "ما آفأ الله على رسوله من أهل القرى فله وللرسول.... كي لا يكون دولة بين الأغنياء منكم" {الحشر/ ٧}

وقوله تعالى: "ما أصاب من مصيبة في الأرض ولا في أنفسكم إلا في كتاب من قبل أن نراها إن ذلك على الله يسير" {الحديد/ ٢٢}

وقوله تعالى: "كذلك نخرج الموتى لعلكم تذكرون" {الأعراف/ ٥٧}

وقوله تعالى: "اعبدوا ربكم الذي خلقكم والذين من قبلكم لعلكم تتقون" {البقرة/ ٢١}

وقوله تعالى: "وإذ آتينا موسى الكتاب والفرقان لعلكم تتقون" {البقرة/ ٥٣}

وقوله تعالى: "ولقد نصركم الله بيدر وأنتم أذلة فاتقوا الله لعلكم تشكرون" {آل عمران/ ١٢٣}

وقوله تعالى: "كذلك يحيي الله الموتى ويريكم آياته لعلكم تعقلون" {البقرة/ ٧٣}

وقوله تعالى: "كذلك نخرج الموتى لعلكم تذكرون" {الأعراف/ ٥٧}

وقوله تعالى: "وإذ آتينا موسى الكتاب والفرقان لعلكم تتقون" {البقرة/ ٥٣}

وقوله تعالى: "وأيدكم بنصره ورزقكم من الطيبات لعلكم تشكرون" {الأنفال/ ٢٦}

وقوله تعالى: "وبعهد الله أوفوا ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون" {الأنعام/ ١٥٢}

وقوله تعالى: "ولقد نصركم الله بيدر وأنتم أذلة فاتقوا الله لعلكم تشكرون" {آل عمران/ ١٢٣}

وقوله تعالى: "لعله يتذكر أو يخشى" {الشعراء/ ٤٤}

والتعليل واضح في هذه الآيات.

٨- وهناك آيات يذكر فيها الله الجزاء مقروناً بسببه ليدل على أن هذا النوع من الجزاء كان بسبب كذا وكذا من العمل، وهو صريح في تعليل الفعل وهذا وارد في آيات كثيرة نذكر منها:

قوله تعالى: "إن المتقين في جنات وعيون آخذين ما أتاهم ربهم إنهم كانوا قبل ذلك محسنين" {الذاريات/١٥}

وقوله تعالى: "كذلك لنصرف عنه السوء والفحشاء أنه من عبادنا المخلصين" [يوسف: ٢٤].

وقوله تعالى: "والذين يمسكون بالكتاب وأقاموا الصلاة إنا لا نضيع أجر المصلحين" {الأعراف/١٧٠}

٩- وردت آيات في القرآن الكريم يعلل فيها الله سبحانه وتعالى رفع الحكم القدري والكوفي لعله وجود المانع به ويبين أنه لم يفعل كذا لأجل حدوث كذا وكذا فالعلة في عدم الفعل كانت وجود المانع ولولاه لحصل هذا الفعل. كما وردت آيات يعلل الله فيها تركه بعض مقدوره لما يستلزمه من المفسدة وأن المصلحة في تركه ولو كان الأمر راجعاً إلى محض المشيئة لم يكن ذلك علة للحكم، ومن الأول قوله تعالى: "ولولا أن يكون الناس أمة واحدة لجعلنا لمن يكفر بالرحمن لبيوتهم سقفاً من فضة" {الزخرف/٣٣}

وقوله تعالى: "ولو بسط الله الرزق لعباده لبغوا في الأرض" {الشورى/٢٧}

قوله تعالى: "ولو أنزلنا ملكاً لقضي الأمر ثم لا ينظرون ولو جعلناه ملكاً لجعلناه رجلاً" {الأنعام/٩}

وقوله تعالى: "ولو جعلناه قرآناً أعجمياً لقالوا لولا فُصِّلَت آياته" {فصلت/٤٤}

فهذه الآيات توضح أنه سبحانه وتعالى كان يقدر على فعل ما لم يقع ولكنه لم يفعل لما فيه حكمة وغرض انتفع لأجلها أن يفعل.

ومن الثاني قوله تعالى: "إن شر الدواب عند الله الصم... ولو علم الله فيهم خيراً لأسمعهم" {الأنفال/٢٣}

وقوله تعالى: "ما كان الله ليجزر المؤمنين على ما أتمت عليه حتى يميز الخبيث من الطيب" {آل عمران/١٧٩}

فهذه الآيات توضح أن الله سبحانه ترك بعض الأفعال المقدورة لما يستلزمه من المفسدة وأن المصلحة في تركه<sup>(١)</sup>.

١٠- آيات يذكر فيها الوصف مرتباً على حكم، فيفهم منه أن هذا الحكم يدور مع ذلك الوصف أينما وجد، ومن ذلك:

قوله تعالى: "الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مائة جلدة" {النور/٢}

وقوله تعالى: "والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما جزاءً بما كسبا" {المائدة/٣٨}

فهذه الآيات يذكر فيها الحكم مع السبب مقروناً بحرف السببية أو مؤخراً عنه، ليدل على أن هذا النوع كان بسبب كذا وكذا من العمل وهو صريح في تعليل الفعل ومن ذلك قوله تعالى: "أذن للذين يقاتلون بأنهم ظلموا" {الحج/٣٩}

وقوله تعالى: "فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم" {النساء/١٦٠}

وقوله تعالى: "فيما رحمة من الله لنت لهم" {آل عمران/١٥٩}

١١- آيات تدل على أن الله يأمر بالشيء مبيئاً لمصالحه، أو يحرم شيئاً مبيئاً لمفاسده، ومن ذلك:

قوله تعالى: "إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان فاجتنبوه" {المائدة/٩٠}

وقوله تعالى: ﴿ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدواً بغير علم﴾ {الأنعام/١٠٣}

١٢- آيات يذكر فيها ترتيب الحكم على الوصف بصيغة الشرط والجزاء، ومن ذلك:

(١) راجع: شفاء العليل لابن القيم ص ٣٩١.

قوله تعالى: " فمن شهد منكم الشهر فليصمه " {البقرة / ١٨٥}

وقوله تعالى: " فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي " {البقرة / ١٩٦}.

وقوله تعالى: " يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة فاغسلوا وجوهكم " {المائدة / ٦}

وقوله تعالى: " ومن يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم له أجراً " {الطلاق / ٥}

وخلاصة القول: أن آيات القرآن الكريم تثبت أن أفعال الله تعالى صادرة منه لحكمة

وغاية مطلوبة وأن كماله تعالى وجلاله وحكمته وعدله ورحمته وقدرته وإحسانه وحمده

وحقائق أسمائه الحسنی تمنع كون أفعاله صادرة منه لا لحكمة ولا لغاية مطلوبة وجميع

أسمائه الحسنی تنفي ذلك وتشهد بطلانه وما ذكرناه من الآيات هي بعض ما ورد في هذا

الشأن وإلا فالأدلة التي تضمنها إثبات ذلك أضعاف أضعاف ما ذكر. (١)

### الحكمة والتعليل في السنة النبوية

السنة النبوية كالقرآن الكريم في تنوع الأساليب والمسالك في إثبات الحكمة والتعليل في

أفعاله وأحكامه تعالى، ومن ذلك:

١ - أحاديث يذكر فيها الحكم معللاً بأداة من أدوات التعليل نحو: (من أجل، كي،

إذن) ومن ذلك:

قوله ﷺ: "إنما جعل الاستئذان من أجل البصر" (٢).

وفي حديث جابر بن عبد الله - رضي الله عنهما - قال: أوقفنا مع النبي ﷺ من غزوة

فلما ذهبنا لندخل قال: "أمهلوا حتى تدخلوا ليلاً كي تمشط الشعثة" (٣) وتستحد

(١) شفاء العليل لابن القيم ص ٣٩٥.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الاستئذان، باب الاستئذان من أجل البصر (٤ / ١٣٨) برقم (٦٢٤١)

ومسلم في كتاب الآداب، باب تحريم النظر في بيت غيره (١٤ / ٣٨٤ - نووي) برقم (٢١٥٦) من

حديث سهل بن سعد رضي الله عنه.

(٣) الشعث: المغفر الرأس المنتف الشعر الخاف الذي لم يدهن.

المغبية (١) (٢).

وعن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: " ما من عبد يشهد أن

لا إله إلا الله وأن محمداً رسول الله إلا حرمه الله على النار " قال: يا رسول الله أفلا أخبر

بما الناس فيستبشروا؟ قال: "إذا يتكلموا" (٣).

٢ - أحاديث تدل على أن الأحكام مشروعة لمصالح الخلق ومن ذلك:

قوله ﷺ: "إنما بعثتم ميسرين ولم تبعثوا معسرين" (٤).

وقوله ﷺ: "يسرّوا ولا تعسّروا وبشّروا ولا تنفّروا" (٥).

وقوله ﷺ: "لا ضرر ولا ضرار" (٦).

ينظر: لسان العرب (٢ / ١٦٠) النهاية في غريب الحديث (٢ / ٤٧٨).

(١) المغبية: هي التي غاب عنها زوجها.

ينظر: لسان العرب (١ / ٦٥٥) النهاية في غريب الحديث (٣ / ٣٩٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب تزويج الثيبات (٣ / ٣٥٧ - ٣٥٨) برقم (٥٠٧٩) ومسلم في

كتاب الرضاع، باب استحباب نكاح البكر (١٠ / ٣٠٥ - نووي) برقم (٧١٥).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب من خصّ بالعلم قوماً دون قوم كراهية ألا يفهموا (١ / ٦٢ - ٦٣)

برقم (١٢٨) ومسلم في كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على التوحيد دخل الجنة قطعاً (٢ /

٣٥٣ - نووي) برقم (٣٢٢).

(٤) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب صب الماء على البول في المسجد (١ / ٩١) برقم (٢٢٠) من

حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٥) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب ما كان النبي ﷺ يتخولهم بالموعظة والعلم كي لا ينفروا (١ /

٤٢) برقم (٦٩) ومسلم في كتاب الجهاد والسير، باب في الأمر بالتيسير وترك التنفير (١٢ / ٢٨٤ - نووي)

برقم (١٧٣٢) من حديث أنس رضي الله عنه.

(٦) أخرجه أحمد (١ / ٣١٣) (٥ / ٣٢٧) وابن ماجه في كتاب الأحكام، باب من بنى في حقه ما يضر بجاره

(٢ / ٧٨٤) برقم (٢٣٤٠) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه، وأخرجه أحمد أيضاً (٥ / ٣٢٧)

وابن ماجه في الموضوع السابق برقم (٢٣٤١) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما، وأخرجه الحاكم في

٣ - أحاديث يذكر فيها ترتيب الحكم على الوصف بصيغة الشرط والجزاء، ومن ذلك: قوله ﷺ: "إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليغسله سبعاً"<sup>(١)</sup> وقوله ﷺ: "إذا دبغ الإهاب فقد طهر"<sup>(٢)</sup>.

وقوله ﷺ: "من شرب الخمر في الدنيا ثم لم يتب منها حرمها في الآخرة"<sup>(٣)</sup>.

ج - الإجماع:

ذكر الإمام القرطبي رحمه الله: " أنه لا خلاف بين العقلاء أن شرائع الأنبياء قصد بها مصالح الخلق الدينية والدنيوية"<sup>(٤)</sup>

وقال شاه ولي الله الدهلوي - منتقداً منكري التعليل -: " وهذا ظن فاسدٌ تكذبه السنة وإجماع القرون المشهود لها بالخير... "<sup>(٥)</sup>

تعقيب:

المستدرک کتاب البيوع (٢ / ٥٧ - ٥٨) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه وقال: " هذا حديث صحيح الإسناد على شرط مسلم " وواقفه الذهبي وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة (١ / ٤٤٣) برقم (٢٥٠).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب الماء الذي يغسل به شعر الإنسان (١ / ٧٧) برقم (١٧٢) ومسلم في كتاب الطهارة، باب حكم ولوغ الكلب (٣ / ١٨٦ نووي) برقم (٢٧٩) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الحيض، باب طهارة جلود الميتة بالدباغ (٤ / ٢٩٤ نووي) برقم (٣٦٦) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما.

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الأشربة، باب قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ ﴾ (٤ / ١١) برقم (٥٥٧٥) ومسلم في كتاب الأشربة، باب عقوبة من شرب الخمر إذا لم يتب منها. ممنعه إياها في الآخرة (١٣ / ١٨٣ نووي) برقم (٢٠٠٣) من حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما.

(٤) الجامع لأحكام القرآن (٢ / ٤٤).

(٥) حجة الله البالغة (١ / ٢٧).

بعد عرض الأقوال والأدلة في المسألة فإنّ الراجح في نظري هو قول السلفية والفقهاء والمحدثين القائلين بإثبات الحكمة والتعليل في أفعاله تعالى وأن الله يفعل الفعل لغرض ولغاية، وذلك لسبعة أمور:

الأمر الأول: أن القول بأن الله يفعل الفعل لغرض ولغاية يتحقق به اختياره تعالى وكون تلك الغاية أسمى الغايات وأرقاها ينتفي عنه تعالى العبث والسفه، وكون الغاية معلومة ومقصودة يتحقق علمه بجميع الأشياء وكونه حكيماً.

الأمر الثاني: قوة ما استدلوا به من أدلة من كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، والتي لا تكاد تحصى كثرةً في إثبات التعليل حتى قال ابن القيم - رحمه الله - في بيان كثرة الأدلة الدالة على التعليل: " لو تتبعنا ما يفيد إثبات الأسباب من القرآن والسنة لزاد على عشرة آلاف موضع"<sup>(١)</sup>

الأمر الثالث: أن هذا هو مسلك الصحابة والتابعين كما سبق من قول شاه ولي الله الدهلوي.

الأمر الرابع: أن القول بنفي التعليل قدح في العقل والشرع:

يقول ابن تيمية - رحمه الله -: " قال بعضهم: الالتفات إلى الأسباب بالكلية شرك في التوحيد، ومحو الأسباب أن تكون أسباباً نقص في العقل، والإعراض عن الأسباب بالكلية قدح في الشرع"<sup>(٢)</sup>.

ويقول ابن القيم: " أعظم جناية على الشرائع والنبوات والتوحيد إيهام الناس أن التوحيد لا يتم إلا بإنكار الأسباب"<sup>(٣)</sup>.

ويقول صدر الشريعة: " وما أبعد عن الحق قول من قال: إنها غير معللة؛ فإن بعثة الأنبياء

(١) شفاء العليل (ص ٣٧٨).

(٢) منهاج السنة النبوية (٨ / ٨٠) بغية المرتاد (ص ٢٦٢).

(٣) شفاء العليل (ص ٣٧٨).

عليهم الصلاة والسلام لاهتداء الخلق، وإظهار المعجزات لتصديقهم، فمن أنكر التعليل فقد أنكر النبوة..<sup>(١)</sup>

الأمر الخامس: أن القول بجواز التعليل هو الذي يتوافق مع شرع أحكام الحاكمين الذي نزل ليكون صالحاً لكل زمان ومكان؛ فيستفاد من القول بالتعليل في قابلية بعض الأحكام للتغيير حسب الأزمنة والأمكنة والأحوال والنيات والعوائد.

يقول ابن القيم: "ومن أعجب العجب أن تسمح نفس بإنكار الحكم والعلل الغائية والمصالح التي تضمنها هذه الشريعة الكاملة التي هي من أدل الدلائل على صدق من جاء بها وأنه رسول الله حقاً ولو لم يأت بمعجزة سواها لكانت كافية شافية فإن ما تضمنته من الحكم والمصالح والغايات الحميدة والعواقب السديدة شاهدة بأن الذي شرعها وأنزلها أحكم الحاكمين وأرحم الراحمين"<sup>(٢)</sup>.

الأمر السادس: أن إثبات التعليل في الأحكام، وكونها معقولة المعنى أدعى لقبول النفوس لها وأكثر إيماناً وتصديقاً واطمئناناً حال العمل بها، ولذا يقول الغزالي - رحمه الله -: "فإن النفوس إلى قبول الأحكام المعقولة الجارية على ذوق المصالح أميل منها إلى قهر التحكم ومرارة التعبد، ومثل هذا الغرض استحسب الوعظ وذكر محاسن الشريعة، ولطائف معانيها، وكون المصلحة مطابقة للنص، وعلى قدر حذقه يزيدها حسناً وتأكيدها"<sup>(٣)</sup>.

الأمر السابع: أن ما استدلل به النافون للتعليل من أدلة لا تعدو أن تكون شيئاً قد تمت الإجابة عنها ومناقشتها فلتراجع فيما سبق.

الأمر الثامن: تناقض أقوال النافين للتعليل أحكاماً وأفعالاً مما يدل على ضعفها؛ فهم في

باب التوحيد ينفون التعليل بينما نجدهم في الفقه وأصوله يثبتونه<sup>(١)</sup> حتى قال الشاطبي - رحمه الله -: "وزعم الرازي أن أحكام الله ليست معللة بعله ألته، كما أن أفعاله كذلك...، ولما اضطر في علم أصول الفقه إلى إثبات العلل للأحكام الشرعية أثبت ذلك"<sup>(٢)</sup>، بل قال الرازي - وهو ممن ينكر التعليل -: "انعقد الإجماع على أن الشرائع مصالح، إما وجوباً كما هو قول المعتزلة، أو تفضلاً كما هو قولنا"<sup>(٣)</sup>.

وهذا الأمر جعل بعض الأصوليين يرى الخلاف لفظياً، كما مر سابقاً.

وهذا الذي رجحناه أو ما رأيناه مقدماً على غيره وهو: أن أفعاله تعالى تعلل بالحكم والغايات الحميدة، التي تعود على الخلق بالمصالح والمنافع، ويعود إلى الله تعالى حبه ورضاه لتلك الحكم، وهذه الحكم مقصودة ويفعل لأجل حصولها،<sup>(٤)</sup> كما تدل عليه النصوص من القرآن الكريم والسنة. وقد أوردنا بعضها عند ذكر الحكمة والتعليل في الكتاب والسنة فلتراجع، ولا يخفى أن إثبات حكم ومصالح مترتبة على أفعاله مع نفي أن تكون مقصودة ومطلوبة بالفعل، لا يخفى أن ذلك تكلف من القائلين به، وقد مثلوا لهذه الحكم غير المقصودة بمثال من يغرس غرساً لأجل الثمرة، فإنه يعلم ما يترتب عليه من المنافع من استغلال الناس بها، وانتفاعهم بأغصانها إلى غير ذلك، ولكن الباعث على الغرس هل هو الثمرة لا غير؛ فكذلك الفوائد والمصالح المترتبة على فعله فإنها بمنزلة ما سوى الثمرة بالنسبة إلى الغارس.

وهذا المثال لا يقره المنصفون منهم كما أشرت سابقاً.

وأما الحكمة فإنهم يرون أن أفعاله تعالى مشتملة على الحكم والمصالح جوازاً، لا لزوماً ولا

(١) سبق ذكر بعض أقوال العلماء في هذا التناقض.

(٢) الموافقات (٢ / ٣٢٢).

(٣) المحصول (٥ / ٢٨٨).

(٤) راجع: القول السديد لأبي دقيقة ج ٢ / ١٥٥-١٥٦.

(١) شرح التوضيح على التنقيح (٢ / ١٣٥).

(٢) شفاء العليل (ص ٣٩٤).

(٣) المستصفي (٢ / ٣٤٥).

وجوباً، ولكن هذه المصالح مترتبة على الفعل وتابعة له وليست باعثة له تعالى، يقول السمرقندي في الصحائف الإلهية: "الحق في هذه المسألة أن الله تعالى قادر حكيم عالم ولا بد من الفعل أو الترك فيختار أولى الطرفين وأحسنهما وتلك الأولوية لا تكون بالنسبة إلى الله تعالى بل في نفس الأمر أو بالنسبة إلى العباد والفعل على هذا الوجه لا ينافي الكمال بل ذلك عين الكمال وخلافه عين النص كيف لا ولا خلاف في أن بعثة الأنبياء عليهم السلام لاهتداء الخلق والحجة عليهم وإظهار المعجزة لتصديقهم فمكرر التعليل منكر للنسبة".<sup>(١)</sup>

خاتمة

وقد انتهت إلى النتائج التالية:

أن العلماء قد اختلفوا في قضية الحكمة والتعليل الإلهي اختلافًا كبيراً وأن الأشاعرة والظاهرية قد رفضوا التعليل للفعل الإلهي وأكدوا على أن الله لا يفعل لغرض، وليس معنى هذا أنهم لم يقولوا بالنظام والإتقان في العالم، بل إن لهم أقوالاً كثيرة تؤكد على أن العالم هو ذلك الفعل الإلهي المتقن.

أن الله تعالى حكيم في فعله وقوله فلا يفعل عبثاً ولا لغير معنى ومصصلحة مقصودة بالفعل بل أفعاله تعالى صادرة عن حكمة بالغة لأجلها فعل ما فعل، وهي ناشئة عن أسباب فعل بما ما أراد.

إن الأشاعرة عندما يرفضون تعليل أفعال الله تعالى، ويؤكدون على أن الله لا يفعل لغرض يقصدون عدم الحد من شمول الإرادة وطلاقة القدرة الإلهية بخلاف المعتزلة الذين يرون أن إثبات الحكمة والتعليل لا يحد من كمال قدرته تعالى ولا يعجزه في شيء وإنما يرفع العبث عن أفعاله، وهذه العلة لا تعود إليه هو بل ترجع إلى المكلفين ومنفعتهم وهذا في رأيي بجانب للصواب؛ لأن فيه إثبات لحكمة تعود على العبد فقط وغفلوا عن الحكمة التي تعود على الله تعالى مثل محبته للأشياء ورضاه عنها وبما فالله أخبر أنه يحب بعض الأشياء ويكره بعضها والحكمة في نفسها تتضمن معنيين: أحدهما معنى يعود إليه يحبه ويرضاه ويحب فاعله ويرضى عنه، والثاني معنى يعود إلى عباده نعمة عليهم وإحسان إليهم يفرحون به ويتلذذون وهذا المعنى يتحقق في الأوامر والنواهي الشرعية.

أن الفاعلية الإلهية سارية المفعول في كل شيء عند الأشاعرة فلا تأثير للأسباب والعلل في مسياتها حرصاً منهم على تأكيد أنه لا فاعل إلا الله.

كما ترتب على ذلك موقفهم من أفعال العباد فهم يرون أنه لا أثر لقدرة الإنسان في فعله ويكون الثواب تفضلاً من الله وليس جزاء على ما قدم من الصالحات؛ لأنه ليس هناك فعل

(١) راجع: القول السديد لأبي دقيقة ج ٢ / ١٥٦.

حقيقة للإنسان وهذا في رأي بجانب للصواب؛ لأن فيه سلب لقدرة الإنسان فاعليتها فلم يكن هناك عمل قدمه يثاب عليه.

هذا وأدعوه تعالى السداد فيما قلت، والرشاد فيما كتبت، فإن كان صواباً فمن الله، وإن كان خطأ فمن الشيطان ومن نفسي، وصلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

قائمة المصادر والمراجع:

القرآن الكريم.  
 كتب السنة النبوية.  
 -الإسفرائيني (أبو المظفر) أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم ت (٤٧١هـ)  
 التبصير في الدين وتمييز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكة تحقيق العلامة محمد زاهد  
 الكوثري مكتب نشر الثقافة الإسلامية الطبعة الأولى ١٩٤٠م.  
 -الأشعري (أبو الحسن علي بن إسماعيل ت ٣٣٠هـ).  
 الإبانة عن أصول الديانة تحقيق د/ فوقية حسين دار الأنصاري القاهرة ١٩٧٧م.  
 اللع في الرد على أهل الزيغ والبدع تحقيق د/ حمودة غرابة الهيئة العامة لشئون المطابع  
 الأميرية ١٩٧٥م.  
 مقالات الإسلاميين تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد مكتبة النهضة المصرية الطبعة الثانية  
 ١٩٦٩م.  
 -الأمدي (سيف الدين أبو الحسن علي بن أبي علي ت ٦٣١هـ).  
 أبقار الأفكار في أصول الدين دار الكتب العلمية بيروت.  
 غاية المرام في علم الكلام تحقيق حسن محمود عبد اللطيف طبع المجلس الأعلى للشئون  
 الإسلامية لجنة إحياء التراث الإسلامي القاهرة ١٩٧١م.  
 الأحكام في أصول الأحكام دار الكتب العلمية بيروت ١٤٠٠هـ.  
 -الإنجي (عضد الدين عبد الرحمن بن أحمد ت ٧٥٦هـ).  
 المواقف بشرح الشريف - مطبعة محرم - مصر بدون تاريخ.  
 المواقف - الموقف الخامس - تحقيق/ أحمد المهدي.  
 - ابن أبي الحديد.

- الجلينيد (دكتور محمد السيد)  
من قضايا علم الكلام في ضوء الكتاب والسنة مكتبة الزهراء القاهرة سنة ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م
- الجويني (إمام الحرمين أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف ت ٤٧٨هـ)  
الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد تحقيق محمد يوسف موسى مكتبة الخانجي مصر ١٩٥٠م
- الشامل في أصول الدين تحقيق د/ علي سامي النشار، د. فيصل بدير عون منشأة المعارف الإسكندرية ١٩٦٩م
- الحمد (د/ أحمد بن ناصر)  
ابن حزم وموقفه من الإلهيات طبعة أولى ١٤٠٦هـ - جامعة أم القرى مكة
- الذهبي (شمس الدين محمد بن أحمد ت ٧٤٨هـ)  
سير أعلام النبلاء طبعة ثامنة ١٤١٢هـ - مؤسسة الرسالة بيروت
- الرازي (فخر الدين أبو عبد الله محمد بن عمر ت ٦٠٦هـ)  
اعتقادات فرق المسلمين تحقيق طه عبد الرؤوف مكتبة الكليات الأزهرية القاهرة ١٩٧٨م
- محصل أفكار المتقدمين والمتأخرين من العلماء والحكماء والمتكلمين مراجعة طه عبد الرؤوف سعد دار الكتاب العربي بيروت طبعة أولى ١٩٨٤م
- المطالب العالية من العلم الإلهي تحقيق د/ أحمد حجازي السقا طبع دار الكتاب العربي بيروت طبعة أولى ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م
- الربيع (دكتور عبد العزيز بن عبد الرحمن)  
السبب عند الأصوليين طبعة ثالثة المملكة العربية السعودية ١٤١٧هـ / ١٩٩٧م
- الزحشري (جار الله أبو القاسم محمود بن عمر)  
الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل طبع سنة ١٣٥٤
- أساس البلاغة تحقيق عبد الرحيم محمود دار المعرفة بيروت ١٤٠٣هـ -  
-السنوسي (محمد بن يوسف بن عمر ت ٨٨٥هـ)  
عقيدة أهل التوحيد الكبرى مطبعة جريدة الإسلام مصر ١٨٩٨م
- السفاريني (أحمد)  
لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية مطبعة المدني مصر ١٩٨٤م
- الشهرستاني (أبو الفتح محمد بن عبد الكريم ت ٥٤٨هـ)  
الملل والنحل تحقيق محمد سيد الكيلاني - دار المعرفة بيروت
- نهاية الإقدام في علم الكلام تحقيق الفريد جيوم - مكتبة زهران مصر
- صليبا (دكتور جميل)  
الكتاب الذهبي لذكرى ابن سينا مطبعة مصر ١٩٥٢م
- المعجم الفلسفي دار الكتاب اللبناني بيروت دار الكتاب المصري القاهرة
- الطوسي (نصير الدين)  
شرح الإشارات والتنبيهات لابن سينا المطبعة العامرة طهران ٩٢٩هـ -
- عبد الجبار (القاضي أبو الحسن عبد الجبار بن أحمد المعتزلي ت ٤١٥هـ)  
شرح الأصول الخمسة تحقيق د/ عبد الكريم عثمان - مكتبة وهبة مصر طبعة ثانية سنة ١٩٨٨م
- فرق وطبقات المعتزلة تحقيق د/ علي سامي النشار دار المطبوعات الجامعية ١٩٧٢م
- المحيط بالتكليف في العقائد تحقيق عمر السيد عزمي - المؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر
- المغني في أبواب العدل والتوحيد تحقيق الأب جورج قنواقي المؤسسة المصرية العامة للتأليف والترجمة والنشر ١٩٦٣م
- الغزالي (حجة الإسلام أبو حامد محمد بن محمد ت ٥٠٥هـ)

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة.....	٩٣
الفصل الأول: التعريف بالحكمة الإلهية.....	٩٥
الفصل الثاني: آراء العلماء في الحكمة الإلهية في أفعاله تعالى.....	١١٥
الفصل الثالث: أدلة المذاهب على ما ذهبوا إليه.....	١٥٣
الخاتمة.....	١٨٥
قائمة المصادر والمراجع.....	١٨٧

\*\*\*

إحياء علوم الدين تقدم بدوي طبانة - دار إحياء الكتب العربية عيسى البابي الحلبي  
الاقتصاد في الاعتقاد - دار الكتب العلمية بيروت الطبعة الأولى ١٩٨٣ م  
الحكمة في مخلوقات الله عز وجل تقدم طنطاوي جوهري دار إحياء الكتب العربية  
عيسى البابي الحلبي

- كندو (محمد إسحاق)  
منهج الحافظ ابن حجر العسقلاني في العقيدة من خلال كتابه فتح الباري مكتبة الرشد  
الرياض طبعة أولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م  
- المدخلي (الدكتور محمد ربيع)

الحكمة والتعليل في أفعاله تعالى نشر مكتبة لبننة دمنهور مصر طبعة أولى سنة ١٤٠٩ هـ -  
- منون (الشيخ عيسى)  
نبراس العقول في تحقيق القياس عند علماء الأصول مطبعة التضامن الأخوي مصر  
١٣٤٥ هـ